جامعـة يحي فارس بالمديـة

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم المالية المحاسبة

العنوان

دراسة نجاعة القرض المصغر كآلية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (وكالة المدية)

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في المالية والمحاسبة

تخصص: مالية المؤسسة

إعداد الطالبتين:

- دحماني سليمة –
- عمروش حسناء

إشراف الأستاذ:

د. بن عيشوش مُحَمَّد

أعضاء لجنة المناقشة

غزازي عماد	أستاذ محاضر	جامعة المدية	**رئيسا**
بن عيشوش مُحَمَّد	أستاذ محاضر	جامعة المدية	**مشرفا ومقررا**
بن لكحل أمين	أستاذ محاضر – أ –	جامعة المدية	**عضوا ممتحنا**

السنة الجامعية: 2023/2022

جامعـة يحي فارس بالمديـة

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم المالية المحاسبة

العنوان

دراسة نجاعة القرض المصغر كآلية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (وكالة المدية)

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في المالية والمحاسبة

تخصص: مالية المؤسسة

إعداد الطالبتين:

- دحماني سليمة –
- عمروش حسناء

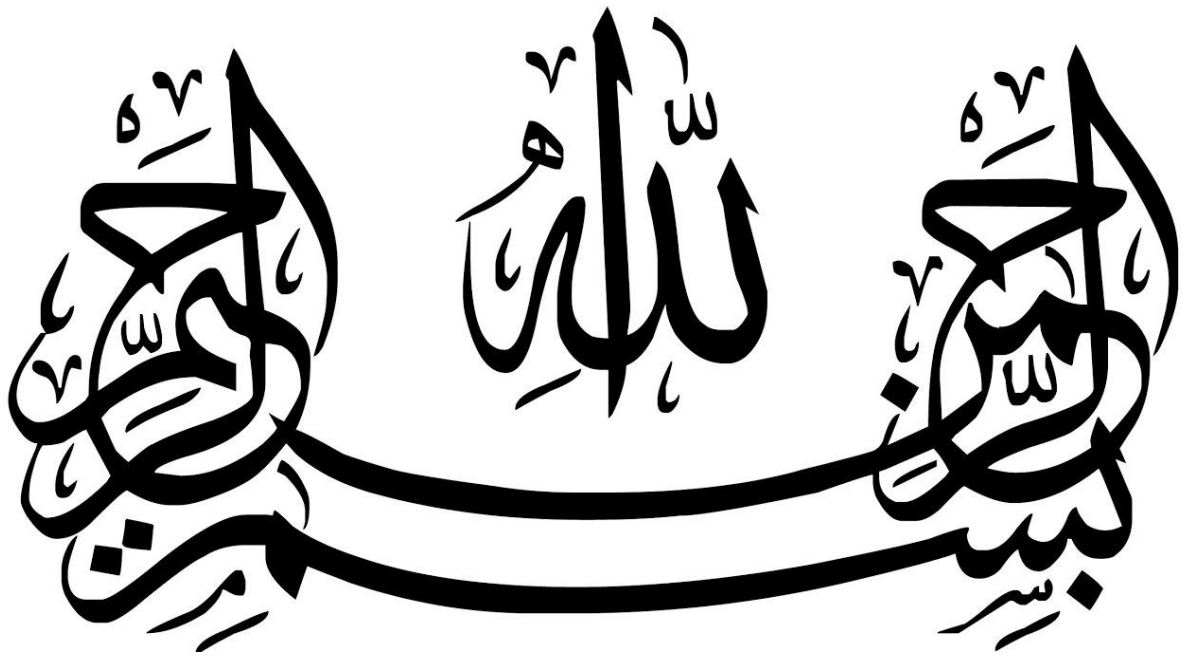
إشراف الأستاذ:

د. بن عيشوش مُحَمَّد

أعضاء لجنة المناقشة

غزازي عماد	أستاذ محاضر	جامعة المدية	**رئيسا**
بن عيشوش مُحَمَّد	أستاذ محاضر	جامعة المدية	**مشرفا ومقرارا**
بن لكحل أمين	أستاذ محاضر – أ –	جامعة المدية	**عضوا ممتحنا**

السنة الجامعية: 2023/2022



شكـــر وعـرفـان

قال تعالى: {وإذ تأذن ربك لئن شكرتم لأزيدنكم}

الحمد لله رب العالمين حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه

على جزيل النعم ودوام العافية، وعلى إعانتنا على إتمام هذا العمل بصبر وجهد والصلاة والسلام على سيدنا مُحَمَّد واله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أولا نتقدم بالشكر الجزيل لأستاذنا المشرف على البحث: الدكتور" **محمد بن حيشوش**"الذي أعاننا ووجهنا وعلى كل ما تفضل به من وقته وجهده ونصائحه القيمة، كما نتقدم بشكر خاص إلى الدكتورة "**وردة موساوي**" على دعمها وإرشادها لنا، والى كل أساتذة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة المدية.

الشكر إلى كل من ساعدنا ووجهنا ودعمنا.

إلى كل هؤلاء شكرا لكم وجزآكم الله خيرا

إهداء

أهدي هذا البحث المتواضع إلى الوالدين الكريمين بارك الله في عمرهما.

إلى زوجي سندي في هذه الحياة.

إلى أولادي* **إياد*** و ***رؤى*** حفظهم الله واستسمحهم إذا قصرت في حقهم خلال فترة انشغالي عنهم بالدراسة والمذكرة، إلى كل العائلة الكريمة كبيرهم وصغيرهم اخص بالذكر ***هشام ابراهيمي***.

إلى من ساعدني من قريب أو بعيد في انجاز هذا العمل، وطبعا إلى رفيقتي في البحث ***عمروش حسناء***

سليمة

إهداء

أهدي ثمرة جهدي المتواضع إلى من رفعتني بدعواتها ودعمها في كل خطوة وأنارت دربي بصلواتها

.إلى من كانت رمز العطاء *أمي* الغالية أطال الله في عمرها

.إلى*أبي* العزيز أطال الله في عمره

إلى كل من مد لي يد العون من قريب أو بعيد، أخص بالذكر الزميل *شرفي محمد أمين*. *

إلى زميلتي في العمل التي شاركتني أعبائه *سليمة حمداني*

حسناء

المستخلص:

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز أهمية ودور القرض المصغر في دعم وسد الفجوة التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، إضافة إلى تقييم أداء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر من خلال الإحصائيات المتعلقة بنشاط الوكالة الولائية لولاية المدية.

تم الاعتماد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، عن طريق عرض المفاهيم المتعلقة بمتغيرات الدراسة بصفة عامة، كما تم الاعتماد على دراسة الحالة من أجل تقييم أداء الوكالة.

وقد خلصت الدراسة في الأخير إلى أن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة مساهمة جد فعالة في بعض المؤشرات الاقتصادية للبلد ما دفع بالحكومة الجزائرية إلى سن جملة من القوانين التنظيمية لهذه المؤسسات وكذا إنشاء صناديق وهيئات داعمة لها، من بين هذه الهيئات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر التي تتميز بتقديم القرض المصغر والذي يعتبر قبلة وآلية تمويلية مهمة سواء لأصحاب المشاريع الصغيرة الذين لا يستطيعون اللجوء إلى الأنظمة المالية الرسمية كالبنوك والمؤسسات التمويلية الأخرى أو لذوي الدخل المتدني، وذلك من اجل تجاوز نقص الضمانات لديهم وجعلهم مؤهلين للحصول على قروض وخدمات مالية

الكلمات المفتاحية: مؤسسات صغيرة ومتوسطة، قرض مصغر، آليات الدعم، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM.

Abstract

This studyaims to highlight the importance and role of microcredit in supporting and bridging the financing gap for small and medium enterprises in Algeria, in addition to evaluating the performance of the National Agency for Microcredit Management throughstatisticsrelated to the activity of the regionalbranch of the state of Medea.

In thisstudy, the descriptive analyticalapproachwasreliedupon, by presenting the concepts related to the variables of the study in general, and a case studywasreliedupon in order to evaluate the performance of the agency.

Finally, the studyconcludedthatsmall and medium enterprises have a very effective contribution to some of the economicindicators of the country, whichprompted the Algerian government to enact a number of regulatorylaws for these institutions, as well as the establishment of funds and bodies supportingthem. The microscope, whichisconsidered an important destination and financingmechanism, whether for owners of smallprojectswhocannotresort to formalfinancialsystemssuch as banks and otherfinancing institutions, or for low-income people, in order to overcometheirlack of guarantees and makethemeligible to obtainloans and financial services.

Keywords: small and medium enterprises, microcredit, support mechanisms, the National Agency for the Management of Microcredit, ANGEM.

فهرس المحتويات

قائمة المحتويات

العنوان	الصفحة
البسملة	
كلمة الشكر	
الإهداء	
الملخص	
قائمة المحتويات	I
قائمة الأشكال	V
قائمة الجداول	VI
قائمة الملاحق	VIII
مقدمة	أ-ر
الفصل الأول: الإطار النظري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتجربة الجزائر في هذا المجال.	
تمهيد	02
المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	03
المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	03
المطلب الثاني: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتصنيفاتها.	09
المطلب الثالث: أهمية وأهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	13
المبحث الثاني: تجربة الجزائر في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	18
المطلب الأول: مكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.	18
المطلب الثاني: هيئات دعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	22
المطلب الثالث: معوقات تنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.	31
خلاصة.	36
الفصل الثاني: واقع تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	

تمهيد	38
المبحث الأول: مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.	39
المطلب الأول: تعريف التمويل وأهميته.	39
المطلب الثاني: مصادر التمويل التقليدية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	40
المطلب الثالث: بدائل التمويل الحديثة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.	44
المبحث الثاني: القرض المصغر كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	54
المطلب الأول: عموميات حول القرض المصغر.	54
المطلب الثاني: الجهات المقدمة للتمويل المصغر في الجزائر والتحديات التي تواجهها	58
المطلب الثالث: علاقة القرض المصغر بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	65
خلاصة	67
الفصل الثالث: دراسة تطبيقية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (وكالة المدية)	
تمهيد	69
المبحث الأول: مدخل للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	70
المطلب الأول: نشأة وتعريف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	70
المطلب الثاني: الخدمات المالية وغير المالية التي تقدمها الوكالة.	75
المطلب الثالث: صيغ التمويل التي تقدمها الوكالة وشروط الاستفادة منها	79
المبحث الثاني: الجانب التقني لعمل وكالة المدية	83
المطلب الأول: الأنشطة والفئات والمناطق المستهدفة من طرف الوكالة	83
المطلب الثاني: الإجراءات المعتمدة لمنح القرض المصغر.	85
المطلب الثالث: حصيلة الخدمات المالية وغير المالية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (وكالة المدية).	89
خلاصة	98
خاتمة عامة	100
قائمة المراجع	105
الملاحق	113

قائمة الجداول والأشكال

قائمة الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
(1-1)	معايير تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مصر	08
(2-1)	تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	09
(3-1)	تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر حتى31-12-2023	19
(4-1)	تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب النشاط في الجزائر خلال الفترة(2013-2022)	19
(5-1)	مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التشغيل للفترة(2013-2022)	20
(6-1)	تغيرات القيمة المضافة للفترة(2016-2021)	21
(7-1)	مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الميزان التجاري الجزائري	22
(8-1)	الهيكل المالي للتمويل الثلاثي (لاناد)	24
(9-1)	الهيكل المالي للتمويل الثنائي والذاتي(لاناد)	25
(10-1)	مساهمةANDI في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال سنة2021	26
(11-1)	أنواع التمويلات المقدمة من طرف CNAC	27
(12-1)	مساهمةCNAC في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الى غاية31-12-2022	28
(1-2)	أهم المؤسسات المانحة للقرض الإيجاري في الجزائر	49
(1-3)	برامج التمويل والقيمة القصوى المحددة للشراء	75
(2-3)	جدول مختصر يوضح أنماط التمويل المالي المقدم من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	76
(3-3)	توزيع القروض الممنوحة حسب نمط التمويل	77
(4-3)	حصيلة الخدمات غير المالية المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر الى غاية 31-03-2023	79
(5-3)	توزيع القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط	90
(6-3)	توزيع القروض الممنوحة حسب الفئة العمرية والجنس	92
(7-3)	توزيع القروض الممنوحة حسب القطاع والجنس	93

(3-8)	توزيع القروض الممنوحة لبعض الفئات الخاصة	94
(3-9)	توزيع القروض الممنوحة لبعض حسب نمط التمويل	95

قائمة الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
(3-1)	توزيع القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط	90
(3-2)	توزيع القروض الممنوحة حسب الفئة العمرية والجنس	92
(3-3)	توزيع القروض الممنوحة حسب القطاع والجنس	93
(3-4)	توزيع القروض الممنوحة للفئات الخاصة	95
(3-5)	.توزيع القروض الممنوحة حسب نمط التمويل	96

قائمة الملاحق

قائمة الملاحق

الرقم	العنوان	رقم الصفحة
01	سلفة بدون فوائد من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر قصد شراء مواد أولية.	112
02	كيفية إنشاء نشاط مصغر بدون فوائد من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	113
03	كيفية إنشاء نشاطكم الخاص في البيت	114
04	برنامج دعم وإنشاء شبكة وطنية للمستفيدين من جهاز القرض المصغر	115
05	الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر تستجيب لاحتياجات النساء عن طريق جملة من الخدمات	116
06	قروض بنكية بدون فوائد	117

مقدمة

مقدمة:

لقد ألزم الدور الجديد لتنمية الاقتصاديات جل دول العلم المتطورة والنامية على حد سواء على ضرورة التركيز على تنمية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نظرا للمرونة الكبيرة التي تتمتع بها هذه المؤسسات خاصة حرية دخولها وخروجها من الأسواق من جهة وقدرتها على تنويع هياكل الإنتاج ودعم الإنتاج المحلي وخلق مناصب شغل من جهة أخرى، زيادة على ذلك دورها الاجتماعي المتمثل في محاربة الفقر والحد من الآفات الاجتماعية خصوصا في الأرياف ومناطق الظل.

كما تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ميدانا لتطوير المهارات الإدارية والفنية والإنتاجية وحتى التسويقية، وتفتح مجالا واسعا أمام المبادرات الفردية والتوظيف الذاتي، مما يخفف الضغط على القطاع العام في توفير فرص العمل.

ولذلك فالجزائر كغيرها من دول العالم سعت إلى تطوير ودعم هذا النوع من المؤسسات، خاصة وأنها تخدم الاستراتيجيات المتبعة من طرف الدولة الجزائرية التي تعتمد على التقليل من الاعتماد على المحروقات والتخفيض من أزمة البطالة، فقد اعتمدت العديد من البرامج المتعلقة بإعادة الهيكلة والتأهيل لترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من خلال تطوير برامج الدعم المالي عبر إطلاق عدد من صناديق الدعم والضمان أو من خلال سن جملة من القوانين التنظيمية والتشريعية لتشجيع إنشاء هذه المؤسسات وتحسين بيئتها وتنافسيتها.

ورغم الأهمية التي تتميز بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا أن هذا القطاع يعاني من عدة عقبات خاصة تلك المتعلقة بالجانب التمويلي، حيث يواجه أصحاب هذه المؤسسات مجموعة من الصعوبات في الحصول على التمويلات اللازمة من أجل الحفاظ على استمرارية نشاطها وبقائها في محيط الأعمال، من أبرز هذه المشكلات: التكلفة المرتفعة للقروض، عدم توفر الضمانات المطلوبة، ارتفاع مخاطر الإقراض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهشاشة العلاقة بينها وبين المؤسسات المصرفية وكذا ضعف البدائل التمويلية.

ولأن مشكلة التمويل تعد من أهم المشاكل التي تعيق تقدم الجزائر في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تأتي صناعة التمويل الأصغر وهي احد الآليات الحديثة التي تمكن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الحصول على التمويل اللازم لنموها واستمراريتها في السوق، وهو يشير إلى توفير قروض صغيرة للأفراد وللمشاريع الصغيرة، حيث يتم توفير المبالغ المالية بشكل سريع وسهل دون الحاجة إلى ضمانات ضخمة، ومن أجل فسح المجال أمام القطاع الخاص والمبادرة الفردية، جاء القرض المصغر كبرنامج يزيل النظام الرهني، ويعتمد

على السياسة الاجتماعية الهادفة إلى مكافحة البطالة والأوضاع المتردية، حيث يتوجه إلى الأشخاص بواسطة دعم مالي بسيط وبشروط مرنة.

وتعد الجزائر من الدول التي تشهد نموا في هذا المجال حيث تعمل الحكومة على تشجيع رواد الأعمال من خلال برامج التمويل المصغر الذي يوفر فرصا متساوية للجميع للحصول على التمويل اللازم لإطلاق مشاريعهم.

وهذا ما سنعالجه في هذا البحث من خلال الإشكالية المصاغة على النحو التالي:

الإشكالية:

هل يساهم برنامج القرض المصغر في توفير الاحتياجات التمويلية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟

وانطلاقا من الإشكالية يمكن طرح التساؤلات التالية:

الأسئلة الفرعية:

-هل يمكن إيجاد تعريف محدد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟ وكيف سعت الجزائر للنهوض بهذا لقطاع؟

-كيف يمكن تقييم البيئة التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟ وما هي أهمية القرض المصغر بالنسبة لهذا النوع من المؤسسات؟

-كيف أثبتت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر نجاعتها في توفير الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

فرضيات الدراسة: من أجل الإجابة عن التساؤلات السابقة قمنا بصياغة مجموعة من الفرضيات تعتبر إجابة أولية وغير يقينية لتلك التساؤلات وهي:

الفرضية الأولى: من الصعب إيجاد تعريف محدد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث نجد كل دولة تعتمد تعريف خاص بها والجزائر كغيرها من الدول انفردت بتعريف خاص للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما اتخذت مجموعة من التدابير والتسهيلات من أجل دعمها.

الفرضية الثانية: توجد معوقات تحد من تطور البيئة التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بالرغم من وجود فرص تمويل بديلة ومستحدثة.

الفرضية الثالثة: تساهم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر منذ إنشائها إلى غاية2023 في تمويل وتطوير المؤسسات المصغرة والصغيرة من خلال منح قروض مصغرة بشكل متجدد.

مبررات اختيار الموضوع:

من الأسباب الذاتية التي كانت وراء اختيارنا لهذا الموضوع هو: علاقة الموضوع بالتخصص المدروس.

أما الأسباب الموضوعية فتكمن في التوجه الجديد للجزائر الرامي إلى جعل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حجر الزاوية الذي تبنى عليه مختلف البرامج التنموية، في ظل إشكالية التراجع المستمر لأسعار النفط. مما أدى بنا إلى ضرورة التعرف على واقع تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهم معوقاته، وكذا تسليط الضوء على القرض المصغر كآلية جد معتمدة لتمويل هذه المؤسسات في الجزائر.

أهمية الدراسة:

تستمد دراستنا أهميتها من الأهمية الاقتصادية لبرنامج القرض المصغر في الجزائر وتقديمه كمدخل مستحدث للحد من المشاكل المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والتي أصبحت تعد أهم مكون من مكونات النسيج الاقتصادي الجزائري.

أهداف الدراسة: إن بحثنا هذا يرتكز على عدة أهداف نذكر منها:

-عرض أهم المفاهيم المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

-تشخيص واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والتعرف على مكانتها في الاقتصاد الوطني؛

-إبراز أهم التحديات التي تواجه البيئة التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، وبالخصوص برنامج التمويل المصغر؛

-إبراز دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

حدود الدراسة:

الحدود المكانية: لقد تمت هذه الدراسة على مستوي ولاية المدية بالوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM MEDEA.

الحدود الزمنية: أنجزت هذه الدراسة من خلال الاطلاع على بعض وثائق المؤسسة والمتعلقة بطرق التمويل المقدمة من طرف الوكالة خلال الفترة 2005 إلى 2023.

منهج الدراسة:

اعتمدنا في بحثنا هذا على المنهج الوصفي التحليلي والذي يهتم بجمع البيانات والمعلومات وتنظيمها بشكل تسلسلي، والإحاطة بكافة المفاهيم المتعلقة بجوانب المشكلة البحثية من التمويل بالقرض المصغر للمشروعات الصغيرة والمتوسطة. مع الاعتماد في الجانب التطبيقي على دراسة حالة ما يتوافق مع طبيعة الدراسة والذي يتضمن إسقاط ميداني على الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

صعوبات الدراسة:

خلال إعداد بحثنا هذا واجهتنا العديد من الصعوبات تمثلت فيما يلي:

-ضيق الوقت: حيث أنه من الصعب الإلمام بموضوع جد متشعب ويتضمن دراسة تطبيقية في فترة قصيرة.

-صعوبة الحصول على المعلومات والبيانات من طرف الوكالة.

الدراسات السابقة:

هناك العديد من الدراسات والأبحاث العلمية الأكاديمية النظرية والتطبيقية إلي سبقت دراستنا هذه، نذكر منها:

1. **دراسة:** بوساق أحمد، البيئة التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة(المعوقات والمقومات)-حالة الجزائر- أطروحة دكتوراه، تخصص الإدارة المالية للمؤسسات، جامعة الجزائر3، 2021، تناولت هذه الدراسة مصادر التمويل التقليدية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا البدائل التمويلية الحديثة المتاحة لهذه المؤسسات. حيث توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

-تعتمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة على المصادر التمويلية التقليدية، رغم ارتفاع تكاليفها

-ضعف البدائل التمويلية الحديثة في الجزائر بحيث أنها لا تفي بالغرض المرجو منها.

-محدودية نشاط التمويل الإسلامي في الجزائر نضرا لخضوع البنوك الإسلامية لنفس الشروط والقوانين المنظمة للبنوك التقليدية.

2. **دراسة:** بوحرب حكيم، دور أساليب التمويل المستحدثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة-دراسة تحليلية لمحددات التمويل بالرأسمال الاستثماري في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر- أطروحة دكتوراه، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، الجزائر، 2015.

تناولت هذه الدراسة الأساليب المستحدثة في التمويل وما مدى نجاعة هذه الأساليب في سد الفجوة التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، حيث توصلت هذه الدراسة إلى عدة نتائج منها:

-أساليب التمويل المستحدثة تمتاز بديناميكية عالية حيث يترتب عن تطبيقها نتائج متغيرة.

-الخصائص التي تتميز بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تجعلها غير قادرة لمواجهة حالات الانخفاض على الطلب في منتجاتها.

-استحداث أساليب تمويلية جديدة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة جاء جراء المتاعب المتواصلة التي تواجهها هذه المؤسسات في السعي وراء مصادر التمويل التقليدية.

3.دراسة: موساوي هوارية، كوبي مبروكة، مساهمة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماستر، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة أدرار، الجزائر، 2020، تناولت هذه الدراسة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق القرض المصغر وذلك من خلال الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، مع التركيز على دور هذه الأخيرة في دعم وتمويل المشاريع المصغرة. ولقد توصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

-أن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر تقدم مساعدات وامتيازات مالية ومعنوية للمستفيدين من القرض المصغر، كما توصلت الدراسة إلى إن قطاع التمويل المصغر لا يزال ناشئ تحت هيمنة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

-القروض الممنوحة من طرف الوكالة تتنوع بين قروض الاستغلال وقروض الاستثمار.

-وجود إقبال كبير ومعتبر على مستوى الوكالة خاصة النساء.

-يعاني المقترضين من تأخر الحصول على القرض بعد قبول الملفات.

4.دراسة: بالة خولة، بلال مريم، دور آليات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحسين العمل المقاولاتي، مذكرة ماستر، تخصص إدارة أعمال، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أدرار، الجزائر، 2022، تناولت هذه الدراسة، الآليات الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ودورها الفعال في ترقية هذا القطاع، وكذا تنمية روح المقاولاتية لدى الشباب. حيث توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

-ساهمت المقاولاتية في خلق مناصب شغل والتقليل من البطالة.

-تمتلك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من المزايا ما يجعل الاعتماد عليها كخيار أفضل في الدفع بعجلة التنمية.

-عملت الدولة الجزائرية على تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال البرامج الوطنية بالإضافة إلى توفير مجموعة من أجهزة الدعم.

5. **دراسة:** بعزيز سعيد، مخلوفي طارق، دور برنامج التمويل متناهي الصغر في تمويل المشاريع المصغرة في الجزائر-دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وبنك البركة-، مجلة الاقتصاد والقانون، العدد01، جامعة الجزائر3، الجزائر، 2018. حيث تناولت هذه الدراسة أهمية المشاريع المصغرة في البرامج التنموية للدولة الجزائرية وما مدا مساهمة التمويل الأصغر في دعم هذا النوع من المؤسسات وفي الأخير تطرقت الدراسة إلى الدور الذي تلعبه الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وبنك البركة في دعم المؤسسات المصغرة، وقد توصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

-تعد المشاريع المصغرة أفضل الوسائل للإنعاش الاقتصادي وهي قادرة على الجمع بين التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال توفير مناصب الشغل وخلق الثروة وذلك راجع لسهولة تكيفها ومرونتها.

-تعتبر برامج التمويل متناهي الصغر آلية مثلى لتوفير التمويل اللازم لمن يرغب في إقامة مشاريع مصغرة.

-تلعب الوكالة وبنك البركة دورا مهما في دعم المشاريع المصغرة.

6. **دراسة:** مطاي عبد الكريم، قسول أمين، بلقلة إبراهيم، التمويل الأصغر في الجزائر-الواقع والمأمول- مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، العدد3، 2018. تناولت هذه الدراسة الإطار التنظيمي والمؤسساتي للتمويل الأصغر في الجزائر وأهم المعوقات التي تعترض هذه الصناعة مع تقديم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر كمثال تطبيقي. بحيث توصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

-تقتصر الخدمات المالية المقدمة في إطار التمويل الأصغر في الجزائر على الشرائح الأكثر فقرا.

-سوق التمويل الأصغر سوق واعد وناشئ.

-تقدم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر خدمات مالية معتبرة في إطار جهاز القرض المصغر.

7. **دراسة:** بختي علي، بوعوينة سليمة، المؤسسات الناشئة، الصغيرة والمتوسطة في الجزائر(واقع وتحديات)، مجلة دراسات وأبحاث، المجلد02، العدد04، 2020. تناولت هذه الدراسة واقع المؤسسات الناشئة والصغيرة والمتوسطة في الجزائر وأهم المعوقات التي تعاني منها هذا النوع من المؤسسات مع التطرق إلى خصائص كل منها ومرافقة الدراسة بإحصائيات عن المؤسسات الناشئة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، كما أن الدراسة قد توصلت إلى النتائج التالية وذلك فيما يخص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

-تطور القطاع بشكل ملحوظ وذلك راجع إلى اهتمام الدولة.

-مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم الاقتصاد الوطني.

-عدم بلوغ الجزائر المكانة المطلوبة في هذا القطاع وذلك لوجود عدة عراقيل.

من خلال الدراسات السابقة نلاحظ أنها ركزت على أهمية القرض المصغر في دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لكن في دراستنا حاولنا إبراز أن القرض المصغر وجهة تمويلية مفروضة على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ضل ارتفاع تكاليف المصادر التمويلية التقليدية وكذا عدم نجاعة البدائل التمويلية الحديثة.

هيكل الدراسة:

قصد الإحاطة بجوانب موضوع الدراسة قسمنا البحث إلى ثلاث فصول:

في الفصل الأول: تناولنا مبحثين يضم كل مبحث ثلاث مطالب حيث تضمن الفصل الأول الإطار النظري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة(ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا تجربة الجزائر في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة).

أما في الفصل الثاني فقد تم التطرق إلى واقع تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والذي تضمن مبحثين الأول تحت عنوان مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أما الثاني فتضمن القرض المصغر كآلية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

وفي الفصل الثالث والمخصص للدراسة الميدانية والمعنون بـ "دراسة تطبيقية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر"، فقد قسم إلى مبحثين، تطرقنا في الأول إلى تقديم عام للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، أما المبحث الثاني فتناولنا الجانب التقني لعمل وكالة المدية.

وفي الأخير أنهينا دراستنا بخاتمة تتضمن أهم النتائج المتوصل إليها مع طرح بعض التوصيات والآفاق المقترحة.

الفصل الأول

الإطار النظري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتجربة الجزائر في هذا المجال

تمهيد:

لاشك أن الاهتمام المتزايد بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف اغلب دول العالم المتقدمة والنامية على حد سواء، دليل على أهميتها ودورها في التنمية الاقتصادية لهذه الدول فضلا عن مساهمتها في العديد من المؤشرات الاقتصادية وكذا فعاليتها في تحقيق التنوع الاقتصادي للبلدان النامية التي تعاني من ضعف في اقتصادياتها، ولقد كان للخصخصة دور فاعل في ظهور وتطور هذا النوع من المؤسسات في ظل الدور المتزايد للقطاع الخاص.

والجزائر وكغيرها من الدول سعت للنهوض بهذا القطاع منذ تسعينيات القرن الماضي وتعزيز تنافسيتها وتهيئة الظروف الملائمة لنموها، وذلك من خلال استحداث العديد من الآليات وبرامج الدعم مشتملة في مجموعة من الوكالات وصناديق ضمان القروض لفائدة هذه المؤسسات، ورغم ذلك فان قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا يزال بعيدا كل البعد عن النجاح المطلوب بسبب معوقات تواجه هذه المؤسسات.

ونظرا للتباين والاختلاف الكبير بين مختلف دول العالم في تحديد مفهوم موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة نظير اختلاف المعايير المعتمدة في ذلك، واختلاف بيئة ونشاط هذه المؤسسات ما جعل كل دولة تسعى لإيجاد تعريف معين لها، ولتناول ما سبق بشيء من التفصيل سوف نتطرق في هذا الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الثاني: تجربة الجزائر في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من المحركات الرئيسية للنمو والتخطيط المستقبلي، وقد أصبح الاهتمام بها في كل دول العالم يأخذ حيزا أكبر، لذلك تعددت واختلفت المفاهيم ومن الصعب تحديد مفهوم واحد وشامل وذلك باختلاف المفهوم من دولة لأخرى ومن نظام اقتصادي لآخر. من خلال هذا المبحث سنتطرق إلى أهم المعايير المعتمدة لتعريف هذا النوع من المؤسسات، مع إبراز الخصائص التي تميزها وتسمح لها بتحقيق أهدافها المسطرة.

المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

إن مسالة تحديد تعريف محدد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أمر غاية في الصعوبة من اجل ذلك تم وضع العديد من المعايير منها ما هو كمي ومنها ما هو نوعي وذلك محاولتا لإيجاد تعريف شامل وموحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أولا: معايير تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وتنقسم إلى قسمين نوعية وكمية:

I. المعايير الكمية: تعتبر المعايير الكمية أحد أهم المعايير المستخدمة في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة منها:

1. **معيار العمالة:** يعتبر من أكثر المعايير استخداما وذلك لسهولة وبساطة الاستخدام والتطبيق، وكذلك سهولة الحصول على المعلومات والثبات النسبي، وهو يعني ما تضمنه المؤسسة من عدد العمال. [1]
2. **معيار رأس المال:** يعتمد على هذا المعيار تسقيف رأس المال المستثمر استنادا لظروف الدولة ودرجة النمو الاقتصادي. [2]
3. **معيار معامل رأس المال:** يعتبر كل من المعيارين السابقين من المعايير المحددة للطاقة الإنتاجية المؤسسة، لذا فان الاعتماد على كل منهما منفردا يؤدي إلى نتيجة غير دقيقة في تحديد حجم المؤسسة، فقد نجد حجم العمالة مرتفع بينما نجد رأس المال صغير فهنا تعتبر المؤسسة كبيرة حسب المعيار الأول وصغيرة في المعيار الثاني، لذا

[1]- خبابة عبد الله، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية تحقيق التنمية المستدامة**، دار الجامعة الجديدة، الطبعة الأولى، مصر، 2013، ص13.

[2]- بوعقل مصطفى، **آليات دعم وتطوير القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل تحديات العولمة**، أطروحة دكتوراه، تخصص مالية وتجارة دولية، جامعة سيدي بلعباس، الجزائر 2018/2017 ،ص 52.

وجد معيار رأس المال الذي يمزج بين المعيارين وهو يمثل رأس المال المستخدم بالنسبة للوحدة الواحدة من عنصر العمل. [1]

4. **معيار حجم المبيعات:** يعتبر معيار من المعايير المستخدمة في تصنيف المؤسسات من حيث الحجم، ويعتبر كذلك معيارا صادقا لمستوى نشاط المؤسسة وقدرتها التنافسية، وطبقا لهذا المعيار فان المؤسسات الصغيرة تتسم بصغر مبيعاتها من حيث الكمية والقيمة مقارنة بالمؤسسات المتوسطة والكبيرة.
5. **معيار رقم الأعمال:** يستخدم لقياس مستوى نشاط المؤسسة وقدرتها التنافسية ويستعمل خاصة في الولايات المتحدة الأمريكية وأوربا، إلا إن هذا المعيار يعاني من بعض النقائص ذلك أن كبر حجم مبيعات المؤسسة أو ارتفاع رقم أعمالها قد يكون بسبب ارتفاع الأسعار وليس لعدد الوحدات المباعة. [2]

II. **المعايير النوعية:** من أهم المعايير النوعية التي يتم الاعتماد عليها لتحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ما يلي:

1. **معيار الاستقلالية:** يقصد بها استقلالية المشروع عن أي تكتلات وبذلك نستبعد فروع المؤسسات الكبرى ويمكن أن نطلق على هذا المعيار اسم المعيار القانوني وأيضا استقلالية الإدارة والعمل وان يكون المدير هو المالك دون تدخل هيئات خارجية في نشاط المؤسسة.
2. **معيار الملكية:** يعتبر من المعايير التوعية الهامة حيث نجد اغلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ترجع ملكيتها إلى القطاع الخاص في شكل شركات أشخاص أو شركات أموال معظمها فردية أو عائلية، حيث يكون مالك هذه المؤسسة مديرا ومنظما وصاحب اتخاذ القرار. [3]
3. **معيار التقدم التكنولوجي:** حسب هذا المعيار فان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تستعمل أساليب إنتاجية بسيطة مقارنة بالمؤسسات الكبيرة، ويعتمد هذا المعيار في تحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على

[1]–نبيلة ساسان، **إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية**، مجلة دراسات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الأغواط، الجزائر، العدد24أ، 2015، ص4.

[2]– جغبالة زين العابدين، **الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ودورها في دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسط**ة، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، الجزائر 2015/2014، ص 6.

[3]– غنو حسام، عتامة إسحاق، **آليات ترقية ودعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة جيجل، الجزائر، 2020/2019،ص9.

فكرة أن طبيعة التكنولوجيا المستخدمة في بعض الصناعات قد تسمح بتجزئة العمليات والمراحل الإنتاجية بحيث يمكن إتمام هذه المراحل أو بعض منها في مؤسسة مستقلة وعلى نطاق أضيق نسبيا. [1]

4. **معيار المسؤولية:** المسؤولية المباشرة والنهائية تكون للمالك الذي يكون في كل الحالات هو صاحب القرارات داخل المؤسسة، مما يؤثر على طبيعة التنظيم وأسلوب الإدارة، ففي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يكون المسئول يشرف شخصيا على المسؤوليات الإدارية والمالية والاجتماعية، في حين أنها مهام يشرف عليها عدة أشخاص في المؤسسات الكبرى. [2]

5. **معيار الحصة السوقية:** بالنظر إلى العلاقة الحتمية التي تربط المؤسسة بالسوق كونه الهدف الذي تؤول إليه منتجاتها، فهو يعتبر بهذا مؤشرا لتحديد حجم هذه المؤسسة بالاعتماد على وزنها وأهميتها داخل السوق الذي كلما كانت حصة المؤسسة فيه كبيرة وحظوظها وافرة كلما اعتبرت هذه المؤسسة كبيرة أما تلك التي تستحوذ على جزء يسير منه وتنشط في مناطق ومجالات محدودة فتعتبر صغيرة أو متوسطة. [3]

ثانيا: قيود وضع تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ترجع صعوبة تحديد مفهوم موحد إلى عوامل أساسية هي: اقتصادية، تقنية وسياسية.

I. **العوامل الاقتصادية**: وتتمثل فيما يلي:

1. **اختلاف فروع النشاط الاقتصادي:** يختلف النشاط الاقتصادي وتتنوع فروعه، فالنشاط التجاري ينقسم إلى تجارة بالتجزئة وتجارة بالجملة وأيضا على مستوى الامتداد ينقسم إلى تجارة خارجية وداخلية، والنشاط الصناعي بدوره ينقسم إلى فروع عدة منها الصناعات الإستخراجية، الغذائية التحويلية، وغيرها. [4]

2. **اختلاف مستويات النمو:** ويتمثل في التطور غير المتكافئ بين مختلف الدول واختلاف مستويات النمو، فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ألمانيا أو اليابان أو أي بلد صناعي آخر تعتبر كبيرة في بلد نامي كالجزائر

[1]-مُحَمَّد محمود المكاوي، **تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في البنوك الإسلامية**، دار الفكر والقانون، المنصورة، مصر، الطبعة الأولى، 2018، ص19

[2]- سعود وسيلة، **حوكمة المؤسسات كأداة لرفع أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه، تخصص إستراتيجية المنظمات، جامعة المسيلة، الجزائر، 2016/2015، ص62.

[3]-علمي حمزة، **دور المقاولات الصغيرة والمتوسطة في انجاز مشروع المليون سكن في الجزائر خلال الفترة 2004-2009**،مذكرة لنيل شهادة ماجستير، تخصص اقتصاد وتسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة سطيف- الجزائر2011/2010، ص5.

[4]-رابح خوني، رقية حساني، **أساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة**، دار الراية، عمان، الأردن، 2015 ،ص27

كما أن شروط النمو الاقتصادي والاجتماعي تتباين من فترة إلى أخرى، فما يمكن أن نسميها بالمؤسسة الكبيرة الآن قد تصبح مؤسسة صغيرة أو متوسطة في فترة لاحقة. [1]

3. **تنوع الأنشطة الاقتصادية:** إن تنوع الأنشطة الاقتصادية يغير في أحجام المؤسسات ويميزها من فرع إلى آخر، فعند المقارنة بين مؤسسات لفروع مختلفة نجد أن بعض قطاعات النشاط تتميز بكثافة رأسمالية اقل من قطاعات أخرى، وبالتالي يقل عنصر العمل بها، وهنا تكمن صعوبة إيجاد تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ينطبق على كل النشطة الاقتصادية باستخدام نفس المعيار. [2]

II. **العوامل التقنية:**

ويتلخص العامل التقني في مستوى الاندماج بين المؤسسات، فحيثما تكون هذه الأخيرة أكثر اندماجا يؤدي هذا إلى توحد عملية الإنتاج وتمركزها في مصنع واحد وبالتالي يتجه حجم المؤسسة إلى الكبر، بينما عندما تكون العملية الإنتاجية مجزأة وموزعة إلى عدد كبير من المؤسسات يؤدي ذلك إلى ظهور عدة مؤسسات صغيرة ومتوسطة.

III. **العوامل السياسية:**

وتتمثل في مدى اهتمام الدولة ومؤسساتها بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومحاولة تقديم مختلف المساعدات له وتذليل الصعوبات التي تعترض طريقه من اجل توجيهه وترقيته ودعمه، وعلى ضوء العامل السياسي يمكن تحديد التعريف وتبيان حدوده والتمييز بين المؤسسات حسب رؤية واضعي السياسات والاستراتيجيات التنموية والمهتمين بشؤون هذا القطاع الحساس. [3]

ثالثا: تعريف بعض الدول والهيئات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تنفرد كل دولة بتعريف خاص بها وذلك اعتمادا على معايير محددة وكذا نتيجة للعوامل التي تم ذكرها سابقا، وهنا بعض التعاريف:

I. تعريف الدول المتقدمة: نذكر منها على سبيل المثال:

[1]-بوساق أحمد، **البيئة التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة(المعوقات و المقومات)– حالة الجزائر**– أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه تخصص الإدارة المالية للمؤسسات، جامعة الجزائر3 ، 2021/2020، ص3.

[2]-رابح خوني، رقية حساني، **مرجع سابق**، 2015، ص27.

[3]- بوساق أحمد، **المرجع نفسه**، ص4.

1. **تعريف الولايات المتحدة الأمريكية:** حسب قانون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لعام 1953 عرفها بأنها ذلك النوع من المؤسسات التي يتم امتلاكها وإدارتها بطريقة مستقلة حيث لا تسيطر على العمل الذي تنشط في نطاقه، وقد اعتمد على معياري المبيعات وعدد العاملين لتحديد تعريف أكثر تفصيلا حيث حدد هذه المؤسسات كما يلي: [1]

- مؤسسات الخدمات والتجارة بالتجزئة: من1الى5مليون دولار كمبيعات سنوية.
- مؤسسات التجارة بالجملة: من5الى15مليون دولار كمبيعات سنوية.
- المؤسسات الصناعية: تضم250عاملا أو اقل.

2. **التعريف البريطاني:** عرف قانون الشركات البريطاني الذي صدر عام1985 المشروع الصغير أو المتوسط انه المشروع الذي يستوفي شرطين أو أكثر من الشروط التالية: [2]

- حجم تداول سنوي لا يزيد عن 14مليون دولار أمريكي.
- حجم رأس المال المستثمر لا يزيد عن 65. 6 مليون دولار أمريكي.
- عدد العمال والموظفين لا يزيد عن 250عامل.

3. **تعريف الاتحاد الأوربي:** وفقا لتوصية اللجنة الأوربية لسنة2003، عرفت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها مؤسسة مستقلة تمارس نشاطا اقتصاديا، تشغل على الأكثر 250شخصا، لا يتجاوز رقم أعمالها 50مليون يورو، أو مجموع ميزانيتها 47مليون يورو. [3]

II. تعريف الهيئات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

1. **تعريف منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (ONUDI):** هي تلك المؤسسة التي يديرها مالك واحد يتكفل بكامل المسؤولية، ويتراوح عدد العاملين فيها ما بين 10الى50عامل. [4]

[1]- بن العايش فاطمة، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية للحد من أزمة البطالة بالجزائر**، مجلة التنمية الاقتصادية، العدد6، المجلد3، جامعة عنابة- الجزائر 2018، ص135.

[2]- نبيل جواد، **إدارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع "مجد"، الطبعة الأولى، لبنان 2006 ص26.

[3]- لدهم شريف، **دور التأهيل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لمواجهة التغيرات العالمية**، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، العدد02، المجلد8، جامعة البليدة – الجزائر، 2017، ص164.

[4]- عبد الكريم مسعودي، **دور حاضنات الأعمال في مرافقة وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مجلة التكامل الاقتصادي، العدد1، المجلد6، جامعة أدرار – الجزائر- ،2018، ص78.

2. **تعريف منظمة العمل الدولية (ILO)**: هي تلك المؤسسة التي يعمل بها 50عاملا وتحدد مبلغا لا يزيد عن 1000 دولار لكل عامل تزداد إلى 5000 دولار في بعض الصناعات، حيث يزيد رأس مالها عن 100ألف دولار. [1]

3. **تعريف البنك الدولي**: هي تلك المؤسسة التي يعمل بها أقل من 300عامل وحجم أصولها ومبيعاتها لا يتعدى 15مليون دولار. [2]

III. تعريف الدول النامية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

1. **تعريف مصر**: اعتمد تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من قبل المركز المصري وفقا لآخر تعديل(5مارس2017)على معياري رأس المال وعدد العمال حيث تعد مؤسسة صغيرة ومتوسطة كل مؤسسة تمارس نشاطا اقتصاديا أو إنتاجيا أو خدميا أو تجاريا، مثلما يبينه الجدول الموالي:

الجدول(1-1): معايير تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مصر.

نوع المؤسسة	عدد العمال	رأس المال
المصغرة	اقل من 10	اقل من 50الف جنيه
الصغيرة	مابين(6-49)عامل	مابين (3-40)مليون جنيه
المتوسطة	مابين(50-249)عامل	مابين (40-200)مليون جنيه

المصدر: صندوق النقد العربي، التقرير الاقتصادي العربي الموحد، **النهوض بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية 2019**، ص161.

2. **التعريف المعتمد في الجزائر:**

إن التعريف المعتمد بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر هو التعريف الوارد في القانون17-02 المؤرخ في 2017/01/10 والمتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والذي نص على ما يلي: "تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج

[1]-إيمان حيولة، **ترقية ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كأداة للنهوض بالاقتصاد الوطني**، مجلة البحوث والدراسات العلمية العدد1 المجلد 13 جامعة المدية – الجزائر، 2019، ص128.

[2]-بوعوينة سليمة، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كأداة فعالة للحد من البطالة في الجزائر**، مجلة الاقتصاد الجديد، العدد17، المجلد02، جامعة تيبازة، - الجزائر 2017، ص216.

السلع و/أو الخدمات تشغل من واحد إلى 250 شخصا، ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي أربعة ملايير سنتيم جزائري، أو لا يتجاوز إجمالي حصيلتها السنوية مليار دينار جزائري، وتستوفي معيار الاستقلالية[1]".

ولتوضيح أكثر يمكن شرح التعريف وفق الجدول التالي:

جدول رقم(1 –2): تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

نوع المؤسسة	عدد العمال (عامل)	رقم الأعمال السنوي(سنتيم)	مجموع الحصيلة السنوية(سنتيم)	الاستقلالية
مؤسسة مصغرة أو الصغيرة جدا.	من01الى09	اقل من 40 مليون	لا يتجاوز20 مليون	ضرورة توفر معيار الاستقلالية.
مؤسسة صغيرة.	من10الى49	أكثر من 40مليون اقل ومن 400 مليون	لا يتجاوز 200 مليون	ضرورة توفر معيار الاستقلالية
مؤسسة متوسطة.	من50الى250	بين 400مليون و4ملايير	بين 200مليون و01مليار	ضرورة توفر معيار الاستقلالية

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المواد 08-09-10 من القانون رقم 17-02 المؤرخ في 2017/01/10 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد2 ،2017/01/11.

المطلب الثاني: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتصنيفاتها

أولا: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تتمثل خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيما يلي:

I. **سهولة التأسيس:** يمكن لأي شخص عادي حتى ولم يكن يملك مؤهلات علمية، أن يقيم مشروع خاص به، حتى لو كان هناك ملاك فان تأسيس مؤسسة صغيرة أو متوسطة سيكون من دون شك أيسر من إنشاء مؤسسة كبيرة؛[2]

[1]– المادة05 من القانون رقم 17-02 المؤرخ في2017/01/10 ،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد2 ، 2017/01/11 ، ص6.

[2].سعاد نايف، **إدارة الأعمال الصغيرة (أبعاد للريادة)**، دار وائل للنشر والتوزيع؛ الطبعة1، الأردن، 2005 ، ص 79.

II. **الاستقلالية في الإدارة:** تتصف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بسيطرة نمط الملكية الفردية أو العائلية، ويترتب عن ذلك ارتباط الإدارة ارتباط وثيقا بالملكي، مما يكسبها المرونة والسرعة في اتخاذ القرارات[1]؛

كما تنطوي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على خصائص أخرى منها: [2]

1. سهولة الإدارة وبساطة الهيكل التنظيمي؛
2. المرونة الكبيرة: تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدرجة عالية من المرونة في مختلف النواحي المتعلقة بنشاطها، تتجسد في قدرتها على التكيف مع مختلفا لتغيرات التي قد تحدث داخلها أو خارجها؛
3. حرية الدخول والخروج من السوق؛
4. القدرة على جلب المدخرات: حيث لا توجد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة صعوبة كبيرة نسبيا في توفير الموال اللازمة للمشروع؛
5. انخفاض مستوى التكنولوجيا: لا تستعمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مستوى عالي من التكنولوجيا ومن الموارد البشرية المؤهلة؛
6. انخفاض القدرات الذاتية على التوسع والتطور والتحديث؛
7. معدلات الفشل عالية: من الخصائص السلبية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي أنها أكثر عرضة للفشل والموت أو التصفية من المؤسسات الكبيرة؛
8. الاعتماد على الخبرات الذاتية: نقص الخبرات اللازمة لإدارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يكون السبب الرئيسي لفشل هذه المؤسسات؛

ثانيا: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

يختلف تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باختلاف المعايير المستعملة في تصنيفها كما يلي:

I. **التصنيف حسب طبيعة النشاط الاقتصادي**:

حسب هذا المعيار تصنف إلى أربع أصناف هي:

[1] – عمار جميعي، **إستراتيجية التصدير في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، أطروحة دكتوراه، جامعة باتنة، الجزائر، 2011، ص 42.

[2] – بختي علي، بوعوينة سليمة، **المؤسسات الناشئة، الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، واقع وتحديات**، مجلة دراسات وأبحاث، المجلد رقم12، العدد4، 2020 ،ص ص 539-540.

1. **المؤسسة الخدمية:** وهي مؤسسة تقوم بتقديم خدمات لعملائها، ما يميز هذا النوع من المؤسسات أنها سهلة الإنشاء وتمتاز بقلة الحواجز الإدارية القانونية. [1]
2. **المؤسسة التجارية:** يشمل هذا النوع المؤسسات التي تنشط في مجال شراء وتخزين وإعادة بيع المنتجات سواء بيعها مباشرة أو تغليفها وتعبئتها بهدف تحقيق الأرباح مثل مؤسسات التجارة بالتجزئة أو الجملة لمختلف المنتجات.
3. **المؤسسات الصناعية:** تقوم هذه المؤسسات بإنتاج سلع استهلاكية مثل الصناعات اليدوية أو ورشات الإنتاج التي تستخدم الموارد المحلية في الإنتاج، أو تلك التي تقوم بإنتاج سلع إنتاجية لبعض الجزاء التي تدخل في إنتاج سلع أخرى[2].
4. **المؤسسات ذات الطابع الزراعي:** يتعلق الأمر بتلك المؤسسات التي تنشط في مجال الأرض وكذا الثروة الحيوانية أو تلك النشطة المتعلقة باستغلال الأرض والطبيعة وعموما تشمل هذه المؤسسات النشاط المتعلق بكل من النشاط النباتي، النشاط الحيواني، الثروة السمكية، استصلاح الأراضي. [3]

II. التصنيف حسب طبيعتها:

تصنف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب طبيعتها إلى[4]:

1. **مؤسسة عائلية:** يكون مقر إقامتها المنزل وتستخدم في العمل الأيدي العاملة العائلية، يتم إنشاءها بمساهمة أفراد العائلة وتنتج في الغالب منتجات تقليدية بكميات محدودة، أو تنتج أجزاء من السلع لفائدة مصنع موجود في نفس المنطقة في إطار ما يعرف بالمقاولة الباطنية.
2. **مؤسسة تقليدية:** يشبه هذا الصنف من المؤسسات النوع السابق في كونها تعتمد على اليد العاملة العائلية وتنتج منتجات تقليدية أو قطعا لفائدة مصنع معين ترتبط معه في شكل تعاقدي، كما قد تلجأ هذه المؤسسات أيضا في عملها إلى الاعتماد على العامل الأجير وهو ما يميزها عن النوع الأول، إضافة إلى أن

[1]–طاهر محسن منصور ألغالبي، **إدارة وإستراتيجية منظمة الأعمال الصغيرة والمتوسطة**، دار وائل، الطبعة1، عمان، الأردن، 2009، ص67

[2]–محمد النجار، **تنمية وتطوير المشروعات الصغيرة في الوطن العربي**، نيوبوك، بدون بلد النشر ،2016، ص33

[3]–طاهر محسن منصور ألغالبي، **مرجع سابق**، 2009، ص67.

[4]–بدرة مسعود، بوضياف علاء الدين، **تحليل مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص إدارة مالية للمؤسسات، جامعة المسيلة– الجزائر، 2016 /2017، ص22

مكان إقامتها هو محل مستقل عن المنزل، حيث تتخذ ورشة صغيرة مع بقاء اعتمادها على الأدوات اليدوية البسيطة في تنفيذ عملها.

3. **مؤسسات متطورة وشبه متطورة:** تتميز هذه المؤسسات عن غيرها من النوعين الأوليين في اتجاهها إلى الأخذ بفنون الإنتاج الحديثة سواء من ناحية التوسع أو استخدام رأس المال الثابت، أو من ناحية تنظيم العمل، أو من ناحية المنتجات التي يتم صنعها بطريقة منتظمة طبقا لمقاييس صناعية حديثة وعلى حساب الحاجات العصرية، وتختلف بطبيعة الحال درجة تطبيق هذه التكنولوجيا بين كل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الشبه متطورة والمتطورة من جهة أخرى.

III. التصنيف حسب طبيعة منتجاتها:

وتصنف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب منتجاتها إلى. [1]

1. **مؤسسات إنتاج السلع الاستهلاكية:** يرتكز نشاطها في إنتاج السلع على منتجات من بينها المنتجات الغذائية، تحويل المنتجات الفلاحية، منتجات الجلود والأغذية والنسيج، الورق ومنتجات الخشب ومشتقاته.
2. **مؤسسات إنتاج السلع الوسيطية:** هذا النوع يضم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تنشط في مجالات تحويل المعادن، الصناعات الميكانيكية والكهربائية، الصناعات الكيماوية والبلاستيكية، صناعة مواد البناء، المحاجر والمناجم.
3. **مؤسسات إنتاج سلع التجهيز:** ما يميز هذا النوع أنها تتطلب رأس مال اكبر الأمر الذي لا يتناسب مع خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لذلك فان نطاق عمل هذه المؤسسات يكون محدودا ومتخصصا جدا، حيث يشمل بعض الفروع البسيطة فقط كإنتاج وتصليح وتركيب المعدات البسيطة.

IV. التصنيف على أساس العمل:

تصنف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس عملها إلى: [2]

1. **المؤسسات غير المصنعة:** تجمع المؤسسات غير المصنعة بين نظام الإنتاج العائلي والنظام الحرفي ويعتبر الأول موجه للاستهلاك الذاتي وهو أقدم شكل من إشكال تنظيم العمل إلا انه مزال يحافظ على مكانة

[1]-مُحَمَّد أنور بعبوش، **فعالية آليات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي – الجزائر، 2016/2015، ص20.

[2]-خبابة عبد الله، **مرجع سابق**، ص12.

مهمة في الاقتصاديات الحديثة، أما الثاني الذي يقوم به حرفي لوحده أو مجموعة حرفيين، يبقى نشاط يدوي يصنع بموجبه سلعا ومنتجات حسب احتياجات الزبائن.

2. **المؤسسات المصنعة:** يجمع صنف المشروعات المصنعة كل المصانع الصغيرة والمتوسطة والمصانع الكبيرة وهو يتميز عن صنف المشروعات غير المصنعة من حيث تقسيم العمل وتعقيد العملية الإنتاجية واستخدام الأساليب الحديثة في التصنيع، وأيضا من حيث طبيعة السلع المنتجة واتساع أسواقها.

V. التصنيف حسب الشكل القانوني:

تصنف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الشكل القانوني إلى: [1]

1. **التعاونيات:** تعد الجمعيات التعاونية مؤسسات برأس مال خاص، وهي مشاريع اختيارية تقوم بين أشخاص تجمعهم مصالح مشتركة بهدف تلبية احتياجاتهم وتحسين الظروف المادية والمعنوية.
2. **المؤسسات العمومية:** هي مؤسسة تابعة للقطاع العام يكون رأسمالها وسلطة اتخاذ القرار تابعة للسلطة العامة.
3. **المؤسسات المختلطة:** هي مؤسسة تعود ملكيتها لنوعين من الشركاء (القطاع العام والقطاع الخاص)ويكون رأسمالها مشتركا بين القطاعين وتتم إدارتها بشكل مختلط.
4. **المؤسسات الخاصة:** هي مؤسسات تعود ملكيتها للقطاع الخاص (شخص أو أكثر)كما تخضع للقانون الخاص يكون الهدف الرئيسي من وراء إنشاءها هو تحقيق أقصى ربح ممكن وتنقسم إلى:

أ. **مؤسسات فردية:** هي مؤسسة يمتلكها ويديرها شخص واحد،

ب. **مؤسسات الشركات:** هي مؤسسات تعود ملكيتها إلى شخصين أو أكثر، يلتزم كل طرف بتقديم حصة من المال أو عمل لاقتسام ما قد ينشأ من أرباح أو خسائر في هذه المؤسسة، وتنقسم إلى: شركات الأشخاص وشركات الأموال.

المطلب الثالث: أهمية وأهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

لاشك أن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية بالغة سواء في تحقيق التنمية الاقتصادية أو تحقيق العدالة الاجتماعية، لكن هذه الأهمية لا يمكن أن تكون إلا من خلال تحقق الأهداف التي تسطرها هذه المؤسسات.

[1]-بالة خولة، بلال مريم، **دور آليات دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تحسين العمل المقاولاتي لولاية ادرار**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص إدارة أعمال، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ادرار- الجزائر، 2022/2021، ص24.

أولا: أهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

يرمي إنشاء مؤسسة صغيرة أو متوسطة إلى تحقيق عدة أهداف منها: [1]

- ترقية روح المبادرة الفردية والجماعية، باستخدام أنشطة اقتصادية سلعية أو خدمية لم تكن موجودة من قبل، وكذا إحياء أنشطة تم التخلي عنها لأي سبب كان.
- إستحداث فرص عمل جديدة بصورة مباشرة وهذا لمستحدثي المؤسسات، أو بصورة غير مباشرة عن طريق استخدامها لأشخاص آخرين، ومن خلال الاستحداث لغرض العمل يمكن أن تتحقق الاستجابة السريعة للمطالب الاجتماعية في مجال الشغل.
- إعادة إدماج المسرحين من مناصب عملهم جراء الإفلاس لبعض المؤسسات العمومية، أو بفعل تقليص حجم العمالة فيها جراء إعادة الهيكلة أو الخوصصة وهو ما يدعم إمكانية تعويض بعض الأنشطة المفقودة.
- استعادة كل حلقات الإنتاج غير المربحة وغير الهامة التي تخلصت منها المؤسسات الكبرى من اجل إعادة تركيز طاقاتها على النشاط الأصلي، وقد بينت دراسة أجريت على مؤسسة عمومية اقتصادية في قطاع الانجاز والأشغال الكبرى انه يمكن عن طريق التخلي والاستعادة إنشاء 15 مؤسسة صغيرة.
- يمكن أن تشكل أداة فعالة لتوطين الأنشطة في المناطق النائية، مما يجعلها أداة هامة لترقية وتثمين الثروة المحلية، وإحدى وسائل الاندماج والتكامل بين المناطق.
- يمكن أن تكون حلقة وصل في النسيج الاقتصادي من خلال مجمل العلاقات التي تربطها بباقي المؤسسات المحيطة والمتفاعلة معها والتي تشترك في استخدام نفس المدخلات.
- تمكين فئات عديدة من المجتمع تمتلك الأفكار الاستثمارية الجيدة ولكنها لا تمتلك القدرة المالية والإدارية على تحويل هذه الأفكار إلى مشاريع واقعية.
- تشكل إحدى مصادر الدخل بالنسبة لمستحدثيها ومستخدميها، كما تشكل مصدرا إضافيا لتنمية العائد المالي للدولة من خلال القطاعات والضرائب المختلفة.
- تشكل إحدى وسائل الإدماج للقطاع غير المنظم والعائلي.

ثانيا: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية بالغة سوءا اقتصاديا أو اجتماعيا يصعب حصرها أو تحديدها.

[1] –عبد الرزاق حمدي، عبد القادر عوينان، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من أزمة البطالة– مع الإشارة لبعض التجارب العالمية**، الملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة– الجزائر2010، ص3.

I. الأهمية الاقتصادية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم المؤشرات الاقتصادية سواء على مستوى الاقتصاديات النامية والمتطورة من خلال دعمها لمؤشرات العمالة وتقليص معدلات البطالة والتضخم، ويقدر متوسط نسبة مساهمة هذا القطاع في مجموعة الدول النامية بحوالي 33% من الناتج المحلي الإجمالي، و45% في التشغيل[1].

1. **دورها في التنوع الاقتصادي:** تؤدي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا بارزا في تنوع الإنتاج وتوزيعه على مختلف الفروع الصناعية فتفكك الاستثمارات الكبيرة من شانه المساهمة في إنشاء العديد من الوحدات الإنتاجية التي تقوم بإنتاج توليفة من السلع والخدمات لتلبية احتياجات السكان خاصة من السلع الاستهلاكية عكس المؤسسات الكبيرة التي يصدم إنتاجها الكبير بضيق السوق المحلي الأمر الذي يطرح مشكل تصريف سلعها أمام المنافسة الأجنبية. [2]
2. **دورها في التشغيل:** في دليل المعرفة المصرفية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصادر عن مؤسسة التمويل الدولي التابعة لمجموعة البنك الدولي تشير إلى انه في 30بلد مرتفع الدخل، تمثل العمالة التي تضمها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أكثر من ثلثي العمالة الرسمية. [3]
3. **دورها في توطين وانتشار الصناعات الصغيرة:** تتركز الصناعات عادة في المدن الكبيرة وقد يؤدي إنشاء صناعات إضافية في المناطق الحضرية إلى تكدس المشروعات بهذه المدن، والتأثير على اقتصاديات الإنتاج في أنواع الصناعات المختلفة، وللمشروعات الصغيرة والمتوسطة القدرة على الانتشار في المناطق الريفية نظرا لعدم احتياجها لقدر كبير من رأس المال وبالتالي الاستفادة من المواد الخام ومن العمالة المنخفضة. [4]

II. الأهمية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية اجتماعية لا تقل عن الأهمية الاقتصادية وتتمثل في: [5]

[1]–صندوق النقد العربي، **التقرير الاقتصادي العربي الموحد**، بيئة أعمال المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية الوضع الراهن والتحديات، 2017، ص2.

[2]–منير لحواج، **آليات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المحلية**، مجلة دراسات، العدد الاقتصادي رقم20أ، جامعة الاغواط–الجزائر، 2013، ص69.

[3]–فاروق بن سالم، **دور استراتيجيه التوجيه نحو السوق في تحقيق التنمية المستدامة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخدمية**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2018، ص211.

[4]–مُحَمَّد النجار، **مرجع سابق**، 2016، ص39.

[5]–مُحَمَّد محمود المكاوي، **مرجع سابق**، ص32.

1. **محاربة أنماط السلوك الاجتماعي غير السوية:** تعاني معظم المجتمعات من آفة البطالة وخاصة في الدول النامية، والتي تكون عواقبها خطيرة خاصة لدى فئة الشباب، فعدم توافر مناصب عمل لهذه الفئة الهامة في المجتمع تدفعها لممارسة أنماط سلوكية غير سوية لها علاقة بالانحراف والاجتماعي، وتستطيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة ذات النشاط الحرفي من إخراج هذه الفئة من دائرة الانحراف.
2. **المساهمة في التوزيع العادل للدخل:** معظم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في البيئة الواحدة تعمل في نفس الظروف ومتقاربة في جميع المستويات التنافسية، الحجم، رأس المال، مستوى الاجتماعي للعاملين، ما من شأنه يعد تطبيقا لقاعدة التوزيع العادل للدخل.
3. **تكوين نسق قيمي متكامل في أداء الأعمال:** تعمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على خلق قيم اجتماعية لدى الأفراد منها الانتماء إلى نسق أسري في أداء العمل الحرفي، ذلك في الحرف المتوارثة من الأجيال، حيث يبدأ الفرد في اكتساب القيم التي تلقى إليه منذ مرحلة الطفولة وحتى ممارسته للحرف التي داخل إطار الأسرة الواحدة مما يترتب عنه تكوين فئة ذات نسق مشترك.

I. أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول النامية:

تزداد أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول النامية، إذ أنها تعد إحدى الوسائل الفعالة لمجابهة الأوضاع الاقتصادية وأحد روافد عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية في هذه البلدان، ويمكن تلخيص أهميتها في المحاور الآتية: [1]

- أن انتشار هذه المؤسسات خصوصا في المناطق النائية في البلدان النامية يؤدي إلى تنمية الإقليم الذي تنشأ به، واستقرار سكان هذا الأقاليم، وتلبية احتياجاتهم حيث يبعدون عن الأسواق المركزية.
- عموما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تحتاج إلى يد عاملة عالية التأهيل، وهو ما يوفر سوق العمل في هذه البلدان ما يسمح بإدماج أكبر عدد من اليد العاملة المحلية، مما يساعد هذه البلدان في مواجهة مشكلة البطالة دون تكبد تكاليف رأسمالية عالية،
- توفر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سلعا وخدمات لفئات المجتمع ذات الدخل المحدود والتي تسعى للحصول عليها بأسعار منخفضة نسبيا تلاءم قدرتهم الشرائية حتى وان كانت تفتقر نوعا ما لعامل الجودة.

[1]-علي لطفي، **الاستثمارات العربية ومستقبل التعاون العربي**، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2009، ص102.

- يمنح قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فرص عمل لبعض الفئات، وخصوصا النساء والشباب والنازحين من المناطق الريفية والغير مؤهلين للعمل في المؤسسات الكبيرة.
- تقوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدور مهم في تنمية المدن الثانوية مما يساعد في تخفيف حدة التمركز والتحضر الزائد لعواصم البلدان ومدنها الرئيسية.
- كما تساعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على تغيير الهيكل السوقي من خلال تخفيف حدة التركيز وزيادة درجة المنافسة بين الوحدات الإنتاجية والخدمية.

المبحث الثاني: تجربة الجزائر في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

شهد قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر تطورا ملحوظا خلال السنوات الأخيرة وذلك نتيجة للتحول الذي عرفته الساحة الاقتصادية في جزائر واندماجها في سياق الاقتصاد العالمي، وكذا محاولة منها للتخلص من التبعية لاقتصاد الريع الواحد، مما جعلها تعمل على تعزيز وتطوير المؤسسات الصغير والمتوسطة من خلال دعمها بواسطة هيئات ومؤسسات داعمة لها.

المطلب الأول: مكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المتابع للشؤون الاقتصادية في الجزائر يلاحظ إن تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تزايد مستمر وذلك منذ صدور القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث عكس هذا القانون الاهتمام الكبير للدولة بهذا القطاع، وينقسم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر إلى: [1]

- **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة:** وهي المؤسسات التي تعود ملكيتها للأفراد أو الخواص وهي تمثل النسبة الأكبر من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنقسم إلى مؤسسات أشخاص معنوية ومؤسسات أشخاص طبيعية(مهن حرة).
- **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العامة:** هي المؤسسات التي تعود ملكيتها كاملة أو جزء كبير منها للدولة وهي تمثل نسبة ضعيفة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- **صناعات تقليدية:** هي مؤسسات يغلب عليها العمل اليدوي وتكتسي طابعا فنيا يسمح بنقل مهارة عريقة.

أولا: تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

شهد تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نمو متسارع خلال السنوات الأخيرة خصوصا في الفترة التي شهدت انخفاض في أسعار سوق النفط حيث تعدت عتبة المليون والثلاثمائة ألف في نهاية سنة 2022، والجدول الموالي يظهر ذلك:

[1]-شادلي شوقي، **تحليل العوامل المؤثرة على درجة توجه عينة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية لاستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال**، أطروحة دكتوراه، تخصص تسيير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، جامعة ورقلة، الجزائر، 2017، ص52.

الجدول رقم(1–3): تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر حتى2022/12/31

نوع المؤسسة	العدد	النسبة%
المؤسسات المصغرة(TPE)	1338998	98.47
المؤسسات الصغيرة(PE)	18221	1.34
المؤسسات المتوسطة(ME)	2584	0.19
المجموع	1359803	100

Source : Ministère de l'industrie et de la production pharmaceutique : Bulletin d'information Statistique de la PME /Avril 2023 N°42 ,p07.

من القراءة الأولية للجدول نلاحظ هيمنة المؤسسات المصغرة على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بنسبة .98.47 % من مجموع المؤسسات، وذلك لسهولة إنشاءها من حيث التسيير والتمويل.

كما إن القطاع شهد تطورات في عدد المؤسسات حسب نشاطها في السنوات الأخيرة والجدول الموالي يظهر تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب نشاطها في الفترة بين(2013-2022).

الجدول رقم(1–4): تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر حسب النشاط خلال الفترة(2013–2022).

السنوات	شكل المؤسسات			مجموع المؤسسات	معدل النمو%
	خاصة	عامة	صناعات تقليدية		
2013	601583	557	175676	7778167	9.27
2014	656949	542	194562	852053	9.54
2015	716895	532	217142	934569	9.68
2016	786989	390	235242	1022621	9.42
2017	831914	267	242322	1074503	5.07
2018	880950	261	260652	1141863	6.26
2019	903332	244	268369	1171945	2.6
2020	1209252	239	280710	1209491	3.2
2021	1286140	225	303605	1286365	4
2022	1359580	223	324085	1359803	5.71

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على إحصائيات وزارة الصناعة((Bulletin d'information Statistique de la PME N°23_N°42

من خلال الجدول رقم(1-4) نلاحظ أن تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عرف تزايد واضح خلال السنوات الأخيرة ففي سنة 2013كان 777816 مؤسسة ليصل إلى 1359803 مؤسسة في نهاية 2022 وبمتوسط معدل نمو سنوي يقدر بـ: 6.47%، كما نلاحظ أن المؤسسات الخاصة الأكثر تواجد بتعداد وصل سنة2022 إلى 1359580 مؤسسة في حين أن المؤسسات العمومية تتناقص من 557مؤسسة سنة2013 إلى 223مؤسسة سنة 2022. بالتالي نستنتج أن المؤسسات الخاصة هي الأكثر نشاطا في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى جانب الصناعات التقليدية.

ثانيا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بعض المؤشرات الاقتصادية:

I. مساهمتها في التشغيل والحد من البطالة:

تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل كبير في الحد من مشكل البطالة وذلك من خلا خلق فرص العمل خصوصا لفئة الشباب، وهذا ما تبينه الإحصائيات الموضحة في الجدول التالي:

الجدول رقم(1-5): مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التشغيل للفترة(2013-2022).

السنوات	شكل المؤسسة		المجموع
	خاصة	عامة	
2013	1953636	48256	2001892
2014	2110665	46567	2157232
2015	2327293	43727	2371020
2016	2511674	29024	2540698
2017	2632018	23452	2655470
2018	2668173	23452	26902446
2019	2797781	20955	2818736
2020	2899232	21537	2920769
2021	3114860	20108	3134968
2022	3288213	19608	3307821

المصدر: من إعداد الطالبتين استنادا إلى إحصائيات وزارة الصناعة((Bulletin d'information Statistique de la PME N°23_N°42

نلاحظ من خلال الجدول إن المؤسسات الصغيرة والمتوسط تساهم وبشكل جد ملحوظ ومتزايد في التشغيل حيث أن عدد المناصب في سنة 2013 كان2001892 منصب ليصل في نهاية سنة2022 إلى 3307821منصب، وتحظى المؤسسات الخاصة بالمساهمة الأكبر من 1953636منصب سنة2013 إلى

3288213منصب سنة2022، بينما المؤسسات العمومية فنسبة مساهمتها كانت من 48256 منصب سنة2013 إلى 19608 منصب سنة2022، بحيث نلاحظ تراجع ملحوظ في عدد المناصب التي توفرها المؤسسات العمومية بالمقابل نجد ارتفاع محسوس في عدد المناصب التي توفرها المؤسسات الخاصة، هذا راجع إلى التوجه الجديد للجزائر نحو إعطاء الأولوية للقطاع الخاص.

II. مساهمتها في القيمة المضافة:

عرفت القيم المضافة الآتية من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة النشطة في الاقتصاد الجزائري تذبذبا وهذا ما سيوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم(1–6): تغيرات القيمة المضافة للفترة(2016–2021).

السنوات	شكل المؤسسة		المجموع
	خاصة	عمومية	
2016	8529.27	1414.65	9237.87
2017	8815.62	1291.14	9943.92
2018	9524.41	1362.21	10106.76
2019	10001.3	1449.22	10886.62
2020	9326.55	1299.91	11450.6
2021	10334.13	1426.61	10626.46

Source : Ministère de l'industrie et de la production pharmaceutique : Bulletin d'information Statistique de la PME /Avril 2023 N°42 ,p35.

عرف القيمة المضافة الآتية من القطاع العمومي تذبذبا وانخفاضا طفيفا من سنة 2016 بـ 1414.65مليار دينار، وصولا الى1426.61 مليار دينار سنة2021، بينما المؤسسات الخاصة فكانت ذات المساهمة الأكبر ب: 8529.27 مليار دينار لسنة 2016 واستمرت في التزايد حتى2021 بمبلغ 10334.13 مليار دينار ما يؤكد آن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الناشطة في القطاع الخاص أكثر مساهمة في القيمة المضافة.

III. مساهمتها في الميزان التجاري(التصدير والاستيراد):

تسعى الجزائر إلى التقليص من فاتورة الواردات وتنويع الصادرات من خلال إستراتيجية التنويع الاقتصادي معتمدة في ذلك على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والجدول التالي يبين مساهمتها في ذلك:

الجدول رقم(1-7): مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الميزان التجاري الجزائري

	2021(مليار دولار أمريكي)	2022(مليار دولار أمريكي)	نسبة التطور %
الواردات	37.68	40.17	6.61-
الصادرات	39.28	60.38	53.72

Source : Ministère de l'industrie et de la production pharmaceutique : Bulletin d'information Statistique de la PME /Avril 2023 N°42 ,p37.

من الجدول نلاحظ تفوق صادرات المؤسسات عن وارداتها، حيث أن اغلب الواردات عبارة عن مواد أولية وبعض الآلات والمعدات، ولكن تبقى مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضعيفة كون أن هذه المؤسسات تنتج سلع وخدمات ذات جودة متواضعة لا ترقى للمنافسة في السوق العالمية، كما أنها سلع موجهة للاستهلاك المحلي.

المطلب الثاني: هيئات دعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

منذ بداية تسعينيات القرن الماضي والحكومة الجزائرية تسعى جاهدة من اجل النهوض بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتعزيز دوره في الاقتصاد الوطني، وذلك من خلال مجموعة مشتركة ومتكاملة من الهيئات التي تقوم بدعم وتطوير هذا النوع من المؤسسات.

أولا: وكالات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

تم استحداث عدة وكالات لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة منها:

I. الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتيةANADE(لونساجANSEJ سابقا)

وهي مؤسسة عمومية ذات تسيير خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، حيث غير اسمها ومهامها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 20- 329أنشأت هذه الوكالة لمساعدة فئة الشباب لإنشاء مؤسسات من اجل المساهمة في تخفيض مستوى البطالة وخلق فرص العمل. [1]

1. **مهامها:** تتولى الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية(ANADE) المهام التالية: [2]

- تكلف من يقوم بانجاز دراسات الجدوى بواسطة مكاتب الدراسات المتخصصة ولحساب الشباب ذوي المشاريع الاستثمارية، كما تقوم أيضا بتنظيم دورات تدريبية لتكوينهم وتحديد معارفهم في التسيير على أساس برامج خاصة يتم إعدادها من الهياكل التكوينية.
- دعم وتقديم المساعدة ومرافقة الشباب ذوي المشاريع في إطار تطبيق مشاريعهم الاستثمارية.
- إقامة علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع، تطبيقا لخطة التمويل ومتابعة إنجاز المشاريع واستغلالها.
- متابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع، مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بإنجاز الاستثمارات.

إضافة إلى مهامها المحدد في قانونها الأساسي فان الوكالة ومن خلال61وكالة ولائية و173ملحقة تغطي كامل التراب الوطني تقوم أيضا: [3]

- إعداد البطاقة الوطنية للنشاطات التي يمكن استحداثها من طرف الشباب وتحيينها دوريا بالاشتراك مع مختلف القطاعات المعنية.
- تشجيع استحداث وتطوير الأنظمة البيئية بناء على فرص الاستثمار المتاحة من مختلف القطاعات التي تلبي احتياجات السوق المحلي و/أو الوطني.

[1] المرسوم التنفيذي رقم 20-329 ***المعدل و المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 96- 296 المؤرخ في 1996/09/08*** والتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و تحديد قانونها الأساسي و تغيير تسميتها، ج ر العدد70 المؤرخة في 2020/11/25.

[2] -المرسوم التنفيذي رقم 96-296 **المتعلق بإنشاء الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي**، المادة6، ج ر العدد54المؤرخة في 2003/09/10.ص6

[3] -مهام الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتيةwww.anade.org.dzتاريخ الاطلاع 2023/01/25.

– السهر على عصرنة عملية إنشاء المؤسسات المصغرة ومرافقتها ومتابعتها إلى جانب إعداد وتطوير أدوات الذكاء الاقتصادي وفق نهج استشرافي بهدف تنمية اقتصادية متوازنة وفعالة.

– تعمل على عصرنة ورقمنة آليات إدارة الوكالة وجهاز استحداث المؤسسات المصغرة.

– تشجيع تبادل الخبرات من خلال برامج الهيئات الدولية والشراكة مع الوكالات الأجنبية لدعم وترقية المقاولاتية والمؤسسات المصغرة.

2. أنواع التمويل الممنوحة من طرف الوكالة وشروط التأهيل للاستفادة من الجهاز:

–شروط التأهيل:

–أن يكون سن حامل المشروع يراوح ما بين18و55سنة.

–أن يكون حامل المشروع دوي شهادة أو تأهيل مهني و/أو له مهارات معرفية معترف بها بشهادة أو أيوثيقة مهنية أخرى

–أن يقدم حامل المشروع مساهمة شخصية مطابقة لأحد صيغ التمويل المختارة.

–أن لا يكون حامل المشروع قد استفاد من إعانة لاستحداث نشاط ما من مختلف أجهزة الدعم.

.3التمويلات الممنوحة من طرف الوكالة:

الجدول رقم(1–8) : الهيكل المالي للتمويل الثلاثي.

مبلغ الاستثمار	الفئة	المنطقة	المساهمة الشخصية	قرض بدون فائدة(وكالة أناد)	البنك
حتى 10000000دج:	البطالين والطلبة	كافة المناطق	%05	25%	70%
	غير البطالين	مناطق الجنوب	10%	20%	70%
		مناطق الهضاب والمناطق الخاصة	12%	18%	70%
		بقية المناطق	%15	15%	70%

المصدر: الإعانات المالية: www. anade. dz.

الجدول رقم(1-9): الهيكل المالي للتمويل الثنائي و الذاتي.

التمويل الثنائي			التمويل الذاتي	
قيمة الاستثمار	المساهمة الشخصية	قرض بدون فائدة(وكالة أناد)	قيمة الاستثمار	المساهمة الشخصية نقدا أو عينا
حتى10000000دج	%50	%50	حتى10000000دج	%100

المصدر: الإعانات المالية www. anade. dz

من خلال الجداول نلاحظ أن في التمويل الثلاثي يقع العبء على عاتق البنك بنسبة 70% من القيمة الإجمالية للقرض في حين تكون مساهمة المستفيد اقل، بينما في التمويل الثنائي فالمساهمة تكون مناصفة بين الوكالة والمستفيد، أما في التمويل الذاتي فالمستفيد يستفيد فقط من المرافقة، وهو ما يشكل عائق بالنسبة لأصحاب المشاريع مما يجعلهم يفضلون التمويل الثلاثي عن التمويلين الآخرين.

عند الضرورة يمكن لحاملي المشاريع الاستفادة من قرض إضافي غير متكافئ تصل قيمته الى500000دج للتكفل بإيجار المحل أو مكان الرسو على مستوى الموانئ المخصص لإحداث أنشطة إنتاج السلع والخدمات. كما يمكن لحاملي المشاريع الاستفادة من قرض إضافي غير متكافئ للاستغلال بصفة استثنائية تصل قيمته إلى مليون دينار1000000دج. [1]

II. الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر(ANGEM): سيتم التطرق لها في الفصل التطبيقي بالتفصيل.

III. الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار(ANDI):

أنشأت الوكالة في إطار الإصلاحات الأولى التي تم مباشرتها في الجزائر خلال التسعينات لتسهيل ترقية ومرافقة المستثمرين، وكانت تعرف بوكالة دعم وترقية الاستثمارات(APSI) منذ1993الى2001 سنة إنشاء الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار.

[1]-الإعانات المالية www.anade.dzتاريخ الاطلاع:2023/01/25.

1. مهامها: إلى جانب دورها التمويلي تهدف الوكالة إلى تشجيع الاستثمار **وأهم مهامها:** [1]

-استقبال المستثمرين المقيمين وغير المقيمين وإعلامهم ومساعدتهم؛

-تأهيل المشاريع التي تمثل أهمية خاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني وتقييمها وإعادة اتفاقية الاستثمار التي تعرض على المجلس الوطني للاستثمار للموافقة عليها؛

-تسهيل القيام بالإجراءات الإدارية التأسيسية للمؤسسات وتجسيد المشاريع بواسطة خدمات الشباك الوحيد الامركزي من خلال استقبال ملفات المستثمرين وتقديم الخدمات الإدارية المرتبطة بانجاز الاستثمار؛

-منح المزايا المرتبطة بالاستثمار؛

والجدول الموالي يوضح دور الوكالة في دعم المؤسسات.

الجدول رقم(1-10): مساهمة (ANDI) في دعم المؤسسات خلال سنة2021

نوع المؤسسة	عدد المشاريع		مبلغ الدعم		عدد مناصب الشغل	
مصغرة	788	%41.98	62377	%11.86	3567	%7.64
صغيرة	852	%45.39	203503	%38.69	17018	%36.43
متوسطة	219	%11.67	218545	%41.55	19927	%42.66
كبيرة	18	%0.96	41602	%7.91	6199	%13.27
المجموع	1877	%100	526027	%100	46711	%100

Source : Ministère de l'industrie: Bulletin d'information Statistique de la PME /MARS 2022 N°40 ,p18

من خلال الجدول تلاحظ سيطرة المؤسسات الصغيرة والمصغرة على الاستفادة من خدمات الوكالة بنسبة ما يقارب 87%من مجموع المشاريع أما مبلغ الدعم فكانت النسبة الأكبر للمؤسسات المتوسطة، وهذا ما يؤكد سيطرة قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على خدمات الوكالة.

ثانيا: صناديق دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

توجد عدة صناديق دعم تمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهي:

I. الصندوق الوطني للتامين على البطالة(CNAC):

[1]-الأمر رقم01-03 **المتعلق بتطوير الاستثمار**، المؤرخ في 2001/08/20 ،الجريدة الرسمية العدد47، المادة21.

هو مؤسسة عمومية تحت وصاية وزارة العمل و التشغيل والضمان الاجتماعي، يعمل على تخفيف الآثار الاجتماعية الناجمة عن تسريح العمال الإجراء في القطاع الاقتصادي، تم إنشاؤه بموجب المرسوم التنفيذي رقم94-188 المؤرخ في 1994/07/06 المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتامين عن البطالة و المتمم بالمرسوم التنفيذي رقم 04-01 المؤرخ في 2004/01/03، والذي يقضي بإمكانية مساهمة الصندوق في تمويل إحداث نشاطات السلع والخدمات من طرف البطالين ذوي المشاريع على أن يقدر المبلغ الأقصى للاستثمارات خمس ملايين دج عبر منح قروض[1]، وفي إطار السياسة الوطنية لمكافحة البطالة وترقية النشاطات وبموجب المرسوم التنفيذي رقم10-156 المؤرخ في 2010/06/20 ، تم تحديد الإطار العام لترتيب دعم إحداث وتوسيع النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين 30و50سنة، على أن لا يتجاوز مبلغ الاستثمارات عشرة ملايين دج. [2]

1. مهامه:

يتكفل الصندوق بدعم المشاريع والنشاطات المخصصة للشباب العاطل عن العمل والبالغ مابين30-50 سنة، كما يقوم بمرافقة أصحاب المشاريع أثناء جميع مراحل المشروع ووضع مخطط العمل، وتقديم المساعدات المالية في حدود 29% من تكلفة المشروع والمساعدة في الحصول على التمويل البنكي. [3]

2. أنواع التمويلات المقدمة من طرف الصندوق:

يقدم الصندوق نوعين من التمويلات توضح في الجدول الموالي:

الجدول رقم (1-11): أنواع التمويلات المقدمة من طرف CNAC.

	التمويل الأحادي	التمويل الثلاثي	
		الاستثمار<5مليون دج	5مليون دج<الاستثمار<10مليون دج
المساهمة الشخصية	%100	%1	%2
الصندوق		%29	%28

[1]-المرسوم التنفيذي رقم01-04 **المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة**، الجريدة الرسمية العدد03، المؤرخة في 2004/01/03، ص5.

[2]-المرسوم التنفيذي رقم 10-156 المؤرخ في 2010/06/20 المعدل والمتمم للمرسوم رقم 03-514 المؤرخ في 2003/09/30 المتعلق في دعم إحداث النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع، الجريدة الرسمية العدد39، ص2.

[3]-الموقع الالكتروني للصندوق الوطني للتأمين على البطالة www.cnac.dz تاريخ الاطلاع2023/01/15.

المؤسسة المالية		%70	%70

المصدر: منإعداد الطالبتين بالاعتماد على موقع الصندوقwww. cnac. dz.

من خلال الجدول نلاحظ أن البنك في التمويل الثلاثي يساهم بنسبة 70% ثم الصندوق يقدم قرض بدون فائدة بنسبة29% /28% وهذا ما يدفع أصحاب المشاريع إلى تبني هذا النوع من التمويل.

3. مساهمة الصندوق في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

الجدول رقم(1-12): مساهمة الصندوق في دعم المؤسسات إلى غاية 2022/12/31.

	إلى غاية2022/12/31	**سنة2022**
عدد المشاريع الممولة	160202	40
قيمة التمويل(مليون دج)	554780.18	214.27
منصب العمل	340500	107

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على إحصائيات وزارة الصناعة والإنتاج الصيدلاني أفريل2023، رقم42، ص27.

من خلال الجدول نلاحظ أن الصندوق استطاع تمويل عدد معتبر من المشاريع منذ إنشاءه وتقدر بـ 160202 مشروع تم من خلالها توفير 340500منصب عمل وهذا يعتبر أمر مشجع بالنسبة للمستثمرين وللمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل خاص.

II. صندوق ضمان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة(FGAR):

تم إنشاؤه بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02-373 المؤرخ في 2002/11/11 ووضع تحت وصاية الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع تمتعه بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية، ويتولى هذا الصندوق عدة مهام منها: [1]

التدخل في منح الضمانات لفائدة المؤسسات التي تنجز استثمارات في المجالات التالية: إنشاء المؤسسات، تجديد التجهيزات، توسيع المؤسسة بالإضافة إلى متبعة المخاطر الناجمة عن منح ضمان الصندوق، التكفل بمتابعة عمليات تحصيل المستحقات المتنازع عليها، ترقية الاتفاقيات المتخصصة التي تتكفل بالمخاطر بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والبنوك والمؤسسات المالية.

[1]-محمد مداحي واحمد عزوز، **إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مجلة العلوم الإدارية والمالية، جامعة الوادي، المجلد02، العدد01، 2018، ص ص355-356.

III. صندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة(CGCI-PME):

عبارة عن مؤسسة ذات طابع عمومي تغطي المخاطر المرتبة بالاستثمارات الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا الإعسار الذي قد تتكبده البنوك جراء القروض الممنوحة لهذه المؤسسات، أنشأ الصندوق بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04-134 المؤرخ في 2004/04/19 وهو عبارة عن شركة ذات أسهم، ومن مهامه ما يلي[1]:

-ضمان تسديد القروض البنكية التي تستفيد منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتمويل الاستثمارات المنتجة للسلع والخدمات؛

-لا تستفيد من ضمان الصندوق القروض المنجزة في قطاع الفلاحة والقروض الخاصة بالنشاطات التجارية والاستهلاكية؛

-تستفيد من ضمان الصندوق القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنوك والمؤسسات المالية المساهمة في الصندوق؛

ثالثا: الهيئات المرافقة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

بالإضافة إلى الوزارة الوصية وهي وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، هناك عدة هيئات مرافقة وداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر منها:

I. حاضنات الأعمال:

يمكن تعريف حاضنات الأعمال بأنها مؤسسة قائمة بذاتها، لها كيان قانوني تعمل على توفير جملة من الخدمات والتسهيلات للمستثمرين الصغار الذين يبادرون بإقامة مؤسسات صغيرة بهدف شحنهم بدفع أولي يمكنهم من تجاوز أعباء مرحلة الانطلاق، ويمكن لهذه المؤسسات أن تكون تابعة للدولة أو أن تكون مؤسسة خاصة أو مختلطة[2].

[1]-المرسوم التنفيذي رقم 04-134 المتضمن القانون الأساسي لصندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية، العدد27، ا لمؤرخة في 2004/04/28، ص24.

[2]-بالة خولة، بلال مريم ،**مرجع سابق**، ص29.

مهامها: تتمثل فيما يلي: [1]

-تحويل البحوث والدراسات إلى مشاريع يمكن تسويقها؛

-توفير بيئة ملائمة لنشأة المشاريع وحمايتها في مراحلها الأولى الصعبة وزيادة فرص نجاح المشاريع الجديدة؛

-تقديم مشاريع قوية للمجتمع في المستقبل قادرة على الاستمرار والتطور؛

-دعم المهارات والإبداعات لدى أصحاب المشاريع الجديدة وربط الصناعات الصغيرة مع بعضها؛

-توفير أماكن ومساحات مجهزة لإقامة مشروعات؛

-توفير البرامج المخصصة لتمويل المشروعات الجديدة من خلال شركات رأس المال المخاطر، أو برامج تمويل حكومية أو شبكة من رجال الأعمال والمستثمرين؛

-تقديم الخدمات الاستشارية المتعلقة بدراسة جدوى المشاريع، اختيار المواد، الآلات، المعدات وطرق العمل؛

-التدريب الإداري والتقني لعاملي المؤسسة من طرف المؤسسة الحاضنة أو هيئات خاصة.

II. مشاتل المؤسسات:

تم إنشاءها وفقا للمرسوم التنفيذي رقم78/03 المؤرخ في 2003/02/25، طبقا للمادة12 من القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يتمحور نشاطها حول مساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعمها، أما عن شكلها القانوني فهي مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقرار المالي، موضوعة تحت وصاية الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتكون المشاتل في أحد الأشكال التالية:

-الحضنة: هي هيكل دعم يتكفل بحامل المشاريع في قطاع الخدمات؛

-ورشة الربط: وهي هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الصناعة الصغيرة والمهن الحرفية؛

-نزل المؤسسات: هي هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع المنتمية إلى ميدان البحث. [2]

مهامها: وتتمثل فيما يلي: [3]

[1]-عبد الكريم مسعودي ،**مرجع سابق**، ص51.

[2]-بالة خولة، بلال مريم، **مرجع سابق**، ص30.

[3]-المرسوم التنفيذي رقم03-78، المؤرخ في 2003/02/25، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد13، المؤرخة في 2003/02/26، ص14.

- استقبال واحتضان ومرافقة المؤسسات الحديثة النشأة لمدة معينة وكذا أصحاب المشاريع؛
- تيسير وإيجار المحلات، حيث تقوم المشاتل بوضع محلات تحت تصرف أصحاب المشاريع تتناسب مساحتها مع طبيعة المشتلة واحتياجات نشاط المشروع؛
- تقديم الخدمات، من خلال التوطين الإداري والتجاري للمؤسسات الحديثة النشأة وللمتعهدين بالمشاريع؛
- تقديم إرشادات خاصة، حيث تتولى المشتلة مرافقة ومتابعة أصحاب المشاريع قبل إنشاء مؤسساتهم وبعدها.

III. مراكز التسهيل:

مؤسسة ذات طابع إداري، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تتمثل مهامها في: [1]

-وضع وتكييف شباك لأصحاب المؤسسات والمقاولين؛

-تطوير وتشجيع الثقافة المقاولاتية وتقليص آجال إنشاء المؤسسات وتوسيعها؛

-ضمان تيسير الملفات التي تحظى بمساعدة الصناديق المكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

-إنشاء قاعدة معطيات حول الكثافة المكانية لنسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

-تشجيع تطوير التكنولوجيا الجديدة لدى حاملي المشاريع.

المطلب الثالث: معوقات تنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

رغم وجود المنظومة المؤسسية التي سخرتها الدولة من أجل دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ورغم المساهمات الكبيرة التي يقدمها هذا القطاع للاقتصاد الوطني إلا أن تجربة الجزائر في هذا المجال لازالت بعيدة عن المستوى المطلوب وذلك لوجود عدة معوقات تحول دون النهوض بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أولا: العوائق الإدارية والقانونية:

يتسم المحيط التنظيمي لهذه المؤسسات في الجزائر بعراقيل إدارية تتمثل خاصة في: [2]

[1] المرسوم التنفيذي رقم03-78 المؤرخ في 2003/02/25.**مرجع سابق**.ص15

[2] – مودع وردة، **آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، تخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، الجزائر، 2016، ص131.

-تعدد القوانين والإجراءات التنظيمية: قلة الإحاطة بالقوانين السارية وعدم الشفافية واحترام النصوص، الأمر الذي يجعل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة غير قادرة للتصدي للمظاهر السلبية التالية:

-البيروقراطية الإدارية والإجراءات المعقدة التي تتطلب العديد من الوثائق والجهات التي يتطلب الاتصال بها مما يجعل المحيط الإداري غير مساعد من جراء بطيء العمليات ونقص الإعلام، وكذا ازدواجية الوثائق المطلوبة، فمشكل البيروقراطية يشكل اكبر حاجز تتحطم عليه إدارة الاستثمار؛

-عدم وجود استقرار في القوانين والتشريعات التي تحكم وتنظم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، بالإضافة إلى نقص في تطبيق النصوص من طرف الهياكل المعنية مثل: البنوك، الإدارات العمومية، الصناديق الوطنية؛

-نظام قضائي ثقيل ومعرقل، ونقص خبرة القضاة خاصة من الناحية التجارية؛

-ضعف المستوى التكويني الإطارات الإدارية، فهي لا تتماشى مع الأنظمة الحديثة لإدارة الأعمال واقتصاد السوق نتيجة غياب سياسة تكوينية واضحة وممنهجة لفئة الإطارات؛

-نقص خبرة مسيري المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المجال المالي والإداري وحتى الإمكانيات، وتمتاز هذه المؤسسات في الجزائر بأنماط تسيير أقل من الحد الأدنى الذي يتطلبه اقتصاد تسوده المنافسة مع غياب تأهيل فعال وسريع.

ثانيا: العوائق المرتبطة بالعقار الصناعي:

إن مشكلة العقار التي تعاني منه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية لا تقل أهمية عن باقي المشكلات ذلك أن التسوية العقارية لأماكن إقامة المشروع تعد عملية أساسية في التسوية الإدارية للإجراءات والوثائق الأخرى، ففي الجزائر وعلى ضوء المعطيات المتوفرة حول العقار الصناعي تشير إلى وجود حوالي 42منطقة صناعية و44منطقة نشاط، تتربع على مساحة14800هكتار للمناطق الصناعية و78884هكتار لمناطق النشاط، وهنا يظهر جيدا مشكل العقار الصناعي في الجزائر من أنه لا يتعلق سوى بالاستغلال الأمثل للمناطق الموجودة حيث توجد الكثير من الهياكل القاعدية غير المستغلة والتي لم يتم تحريرها لصالح المستثمرين لتجسيد مشاريعهم وطموحاتهم. [1]

[1]-دريس أميرة، دريس بشرى، **معوقات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مجلة اقتصاديات المال والأعمال، المجلد01، العدد04، جامعة ميلة، الجزائر، 2017، ص87.

ثالثا: عوائق جبائية وجمركية:

من الملاحظ أن الجباية والأعباء الاجتماعية هي معيقة لهذه المؤسسات رغم إجراءات التحفيز المنتهجة، وتظهر هذه العوائق على المستوى: [1]

-فرض ضريبة إضافية خاصة على الإنتاج الوطني؛

-اشتراكات أرباب العمل فيما يخص الضمان الاجتماعي للأجراء وغير الأجراء مرتفعة تثقل كاهل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

-نسب الضرائب والرسوم المقتطعة على أنشطة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال مرحلة الاستغلال تؤدي إلى ارتفاع الضغط الجبائي الذي كان من نتائجه توقف العديد منها عن النشاط؛

-صعوبات جمركية نتيجة الإجراءات المتخذة من طرف الإدارة الجمركية التي لم تتكيف مع القوانين والآليات الجمركية الدولية؛

-ارتفاع الضغط الجبائي بسبب تطبيق الأولية المستورة الناجمة عن انخفاض قيمة العملة، وكذلك كساد الإنتاج المصنع محليا الراجع إلى انخفاض القدرة الشرائية والمنافسة غير المشروعة في كثير من الأحيان للإنتاج المستورد. إن الأعباء التي تتحملها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تساعدها بأي شكل من الأشكال على العمل الإنتاجي، بل تؤدي إلى تنامي العديد من الأنشطة الموازية، التي تصب في خانة التهرب الضريبي، زيادة على ذلك فإن النظام الجمركي يشكل احد العقبات التي تعيق نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، نظرا لما يتميز به من بيروقراطية كبيرة، وبما أن هذه المؤسسات تساهم في تنمية وإنشاء مناصب شغل بشكل فعال فهي تساهم في تطوير الاقتصاد دون الحاجة إلى اقتطاع الضرائب والرسوم الجمركية على أنشطتها.

رابعا: المعوقات المتعلقة بالمهارات الإدارية وسوق العمل:

يمكن الاستشهاد بأهم المعوقات التي حددها مديرو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي شملها استطلاع إحدى الدراسات والذين كانوا أصحاب شهادات جامعية فإنه على الرغم من تأثير دراساتهم في نجاح مشاريعهم إلا أنهم لازالوا يعانون من قصور في إدارة وتطوير أعمالهم، وهذا بسبب نقص التدريب الإداري، كما أن مؤهلاتهم لا تتماشى وطبيعة الاقتصاد الكلي والجزئي على حد سواء، فهناك عدم ملائمة لنظام التعليم الجامعي والتدريب المهني لمتطلبات اقتصاد السوق في ظل المد التكنولوجي والمعرفي الكبير، واحتياجات

[1]-مودع وردة، **مرجع سابق**، ص133

المؤسسات التسييرية والإنتاجية والتسويقية، وتوظيف ممارسات قائمة على القرابة العائلية، والتعارض بين الكفاءة، الإنتاجية ونظام الأجور المعمول به، وتفضيل العاملة للوظيفة العمومية باعتبارها أكثر ديمومة وضمان.

خامسا: معوقات الحصول عل التمويل:

يعتبر العنصر الرئيسي الذي يعيق تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر حيث أنها تواجه صعوبات كبيرة في الحصول على الخدمات المالية المناسبة والكافية، وذلك راجع إلى ما يلي:

I. قيد خارجي يتعلق بطبيعة البنوك وخصائصها: تتجنب البنوك المخاطرة المفرطة فيما يتعلق بتوزيع الأموال، ويتزايد هذا القلق عندما يتعلق الأمر بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ولحماية نفسها من هذه المخاطر العالية تطلب البنوك ضمانات لا تستطيع معظم المؤسسات تقديمها وهذا يمثل ضغط عليها، ويستبعدها من التمويل المصرفي إضافة إلى ما يلي:

-الدعم المصرفي غير كاف لتلبية احتياجات التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

-إجراءات منح الائتمان مرهقة وغير مناسبة للبيانات الاقتصادية الجديدة فالبنوك لم تكمل تحولاتها لمتطلبات السوق الحر؛

-تكلفة الائتمان مرتفعة والضمانات المطلوبة مبالغ فيها، وأوقات المعالجة لطلبات ومعاملات الائتمان طويلة جدا؛

-عدم فعالية أنظمة الصرف الأجنبي فهي غير مناسبة للتجارة الخارجية؛

-غياب مفهوم المخاطرة المشتركة بين مؤسسات التمويل والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

-نظام مصرفي ثقيل ومعقد، ليس لديه رؤية إستراتيجية، ولا نظام مالي يشجع على الاستثمار؛

بالرغم من صناديق التي استحداثها الجزائر مثل: FGARو CGCI/PEMإلا إن نشاطها لم يكن في مستوى التطلعات.

II. قيد داخلي متعلق بالهيكل المالي للمؤسسة:

تتجر المشاكل أيضا في المؤسسات نفسها خاصة نقص المعلومات المالية والهيكل المالي غير المتوازن والتنظيم المركزي والشخصي، ونقص الشفافية وعدم الموثوقية في المستندات المحاسبية التي تقدمها للبنوك مما ينتج عنه عدم التناسق حول المخاطر بين الطرفين. [1]

[1]-مالكيه احميده، **متطلبات تأهيل المناخ الاستثماري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل أبعاد التنمية المستدامة**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة تبسة، الجزائر، 2022/2021، ص260.

خلاصة:

من خلال ما تم تناوله في الفصل الأول اتضح لنا أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وبالرغم من اختلاف تعاريفها من دولة إلى أخرى ومن هيئة إلى أخرى، فهي تتميز بميزات عديدة، فسهولة إنشائها ومرونتها واعتمادها على مواد محلية أكسبها دورا بارزا في تنمية البعد الاجتماعي والاقتصادي معا وذلك من خلال الحد من البطالة من جهة، ومن جهة أخرى تحقيق التنوع الاقتصادي.

ورغم الجهود الكبيرة التي تقوم بها الدولة الجزائرية من اجل النهوض بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك من خلال الهياكل والصناديق الداعمة لهذه المؤسسات، إلا أن التجربة الجزائرية في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تزال بعيدة كل البعد عن التجارب الناجحة في هذا المجال، وذلك راجع للمشاكل والعوائق التي يعاني منها هذا القطاع سواء تلك المتعلقة بضعف الكفاءة والتسيير أو تلك المتعلقة بالنظام الضريبي، إلا إن العائق الحقيقي الذي يثقل كاهل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر هو ضعف البيئة التمويلية لهذه المؤسسات سوءا لصعوبة الحصول على التمويل المصرفي أو لضعف أو عدم وجود بدائل ناجعة للتمويل خارج المنظومة المصرفية.

الفصل الثانـــــي

واقع تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

تمهيد:

يعتبر التمويل بمثابة الأساس الذي تقوم عليه جميع المشروعات سواء كانت مملوكة من أشخاص طبيعيين أو اعتباريين، فالمشروع يحتاج إلى التمويل منذ بدايته كفكرة وطوال دورة حياته حتى يستطيع مواجهة التغيرات الاقتصادية والاجتماعية التي تحيط به.

ويرى علماء الاقتصاد والإدارة المالية أن عملية التمويل مستمرة كما يعد من الأساسيات لإنشاء وتوسيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك من خلال التغطية الكافية لاحتياجاتها المالية للقيام بأنشطتها ووظائفه المعتادة وأيضا ضمان إستمراريتها، ولذلك نلاحظ اهتمام الماليين والمستثمرين بواقع تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتعارف عليها (التمويل التقليدي) ومحاولاتهم لإبراز تقنيات جديدة لتمويل هذه المؤسسات مثل رأس المال المخاطر والتمويل بالإيجار وغيرها.

وسنحاول من خلال هذا الفصل التطرق إلى المصادر التقليدية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع تسليط الضوء على بعض مصادر التمويل التي يرى بعض الاقتصاديين أنها يمكن أن تكون بدائل جيدة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مع تسليط الضوء عل التمويل الأصغر كآلية من آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

ويتم طرح هذا من خلال مبحثين:

المبحث الأول: مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المبحث الثاني: القرض المصغر كآلية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المبحث الأول: مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

أمام تعدد مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وأمام تباين هذه المصادر مابين قديم الفته الأنشطة التجارية والاقتصادية منذ زمن بعيد (الموارد الداخلية، القروض،...الخ)، وما بين هو حديث أفرزته حاجات العصر ومقتضياته(رأس المال المخاطر، التمويل التأجيري.... الخ) يمكن التطرق إلى مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من زوايا مختلفة من خلال ما يلي:

المطلب الأول: تعريف التمويل وأهميته.

مما لاشك فيه أن التمويل يعد أحد دعائم نجاح المشروع، كما أن المؤسسة القائمة بالمشروع لابد لها من القيام بدراسة مالية للمشروع وتقدير مبلغ الاحتياج وكيفية الحصول عليه، وقد تعددت تعاريف التمويل وكذا وظائفه وأهميته:

أولا: تعريف التمويل:

يعرف التمويل على انه "الإمداد برأس المال أو بقرض نقدي للحاجة إليه في تنفيذ الأعمال وقيل بأنه كافة الأعمال التنفيذية التي يترتب عليها الحصول على النقود، واستثمارها في عمليات مختلفة تساعد على تعظيم القيمة النقدية المتوقع الحصول عليها مستقبلا، في ضوء النقدية المتاحة حاليا للاستثمار والعائد المتوقع تحقيقه والمخاطر المحيطة به واتجاهات السوق المالي. [1]

كما يعرف التمويل بأنه توفير الأموال والمقومات الأساسية لبناء المشروعات الاقتصادية ودعمها وتنميتها، أو هو الإمداد بالأموال في وقت الحاجة إليها.

كما يعرف التمويل بأنه عملية تقديم الأموال والحصول عليها من جهات المختلفة سواء كانت مؤسسات تمويل أو شركات أفراد لطالبيها بغرض الاستفادة من الأموال استهلاكيا، واستثماريا في المشاريع الإنتاجية، والهدف من هذه العملية الحصول على الأرباح. [2]

[1]–عبيد علي الحجازي، **مصادر التمويل**، دار النهضة العربية، مصر، 2001، ص11.

[2]–طارق الحاج، **مبادئ التمويل**، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الطبعة 1، عمان الأردن، ص21.

ثانيا: أهمية التمويل:

يعد التمويل ضرورة حتمية لبدء أي مشروع وذلك لتوفير السلع والخدمات، ومن أجل أن يغلب دور فعال ولكي تكون له أهمية على مستوى الاقتصاد يجب أن يستخدم بعقلانية من كل النواحي الاقتصادية منها والاجتماعية ونرى أهمية التمويل من خلال مالي: [1]

I. **بالنسبة لنشاطات الاستثمار:** ترجع أهمية التمويل هنا عند قيام المؤسسات بالتوسيع، فهي بحاجة إلى تحديد استثماراتها بإعادة صيانة الآلات وامتلاكها لمعدات وعقارات جديدة، أي كل ما يساعدها بالاعتماد على مواردها الذاتية أو الاقتراض من الخارج.

II. **بالنسبة لنشاطات الاستغلال:** هي تمكين المؤسسة من السيولة النقدية لمواجهة المصاريف المتعلقة بالاستغلال مثل: مصاريف الكهرباء، التأمينات.... الخ.

III. بالإضافة إلى أهمية التمويل:

- يساعد على انجاز المشاريع المعطلة وأخرى جديدة والتي من خلالها يزيد الدخل الوطني؛
- يساهم في تحقيق أهداف المؤسسة من اجل اقتناء واستبدال المعدات؛
- يعتبر كوسيلة سريعة تستخدمها المؤسسة للخروج من حالة العجز المالي؛
- ضمان السير الحسن للمؤسسة فهو يعمل على تحرير الأموال المجمدة سوءا داخل المؤسسة أو خارجها ويوفر احتياجات التشغيل ويزيد من انجاز مشاريع معطلة وأخرى جديدة.

المطلب الثاني: مصادر التمويل التقليدية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تجد صعوبة بالغة في الحصول على التمويل نتيجة لخصوصيتها من جهة، ولشروط يفرضها محيطها المالي والاقتصادي من جهة أخرى، تجعلها تعتمد مصدرا معينا لتمويل أنشطتها إما أن يكون مصدرا داخليا أو خارجيا، وهي مصادر تقليدية الفت اعتمادها تجنبا للمخاطر التي قد تنطوي عليها البدائل التمويلية الحديثة.

[1] –محمد إبراهيم عبد الرحيم، **اقتصاديات الاستثمار والتمويل والتحليل المالي**، مؤسسة شباب الجامعة للنشر والتوزيع، الطبعة1، الأردن، 2008، ص25.

أولا: مصادر التمويل الداخلية.

يمثل التمويل الداخلي الموارد المالية التي تتحصل عليها المؤسسة من عملياتها الجارية دون اللجوء إلى مصدر خارجي وتتمثل أساسا في التمويل الذاتي.

I. المدخرات الشخصية للملاك: تعتبر المدخرات الشخصية للملاك أحد المصادر الأساسية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث يميل المالك في تمويل رأس مال مؤسسته إلى الإنفاق من مدخراته الخاصة سواء كان ذلك في بداية إنشاء المؤسسة أو عند الحاجة إلى التوسع أو زيادة رأس المال العامل، [1]

II. التمويل الذاتي: يعرف التمويل الذاتي بأنه تدفقات الأموال المتأتية من عمليات المؤسسة وإعادة توظيفها ويعتبر المصدر الوحيد المتولد من العمليات الإنتاجية للمؤسسة، فهو يساهم في نمو وتطوير المؤسسة لأنه من جهة يضمن تجديد وسائل الإنتاج كما يضمن تمويل توسع المؤسسة، وبالتالي يحافظ على وجود المؤسسة وبقائها، ويحسب بإحدى العلاقتين: [2]

إجمالي التمويل الذاتي = النتيجة الصافية +الاهتلاكات+ مؤونات الخسائر والأعباء الطويلة الأجل.

صافي التمويل الذاتي=النتيجة غير الموزعة+الاهتلاكات+مؤونات الخسائر والأعباء الطويلة الأجل.

ثانيا: مصادر التمويل الخارجية:

في حالة عدم كفاية المصادر الداخلية للمؤسسة تلجأ إلى مصادر خارجية منها:

I. سوق الإقراض غير الرسمي: يطلق هذا المصطلح في الفكر الاقتصادي على مزاولة أي نشاط اقتصادي خارج القانون والقواعد الرسمية المنظمة في الدولة، والذي لا تتوفر أي معلومات لدى الجهات الحكومية المختصة أو أي بيانات يمكن إدراجها في الحسابات الوطنية للدولة. وتتمثل أشكاله في: [3]

-الاقتراض من الأصدقاء

-التمويل عن طريق المرابين وجمعيات الادخار غير الرسمية.

[1]-حكيم بوحرب، **دور أساليب التمويل المستحدثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، أطروحة دكتوراه ،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، الجزائر، 2015، ص70.

[2]-بوساق أحمد، **مرجع سابق**، ص47.

[3]السعدي رجال، سامي فؤاد براك، **التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كمدخل للتنوع الاقتصادي**، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، جامعة أم البواقي، الجزائر، المجلد4، العدد2، 2017ص463.

II. التمويل عن طريق السوق المالي: وينقسم هذا النوع من التمويل إلى تمويل بالأسهم أي زيادة حقوق الملكية والتمويل بالسندات وهو نوع من الاقتراض.

1. **التمويل بالأسهم**: حيث تستطيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن تطرح أسهمها في البورصة وفي هذه الحالة تتمكن المؤسسات من الحصول على التمويل اللازم وكذا تحقيق أرباح عالية نتيجة لبيع الأسهم بأسعار مرتفعة.
2. **التمويل بالسندات**: يقصد به لجوء المؤسسة إلى طرح سندات مباشرة للجمهور، وتعتبر مقرضا لان المؤسسة تتعهد برد قيمة السند وتلجأ إلى هذا النوع من التمويل عندما تعاني من عجز ولا ترغب في زيادة المساهمين. [1]

III. التمويل عن طريق القروض البنكية:

وتتحصل على هذا التمويل من المؤسسات المالية كالبنوك وشركات التأمين، وتصنف حسب مدتها إلى قروض طويلة الآجل، متوسطة الأجل وقصيرة الأجل.

1. **قروض بنكية طويلة الأجل**: وهي إحدى مصادر التمويل التي تحصل عليها المؤسسة من المؤسسات المالية كالبنوك، لمدة تفوق سبعة سنوات، ويتم تحديد مبلغ القرض وسعر الفائدة وطريقة الدفع بالاتفاق مع المقترض وكذا أسلوب إعادة المبلغ المقترض في المواعيد المتفق عليها، ويتم تسديد هذا المبلغ على شكل دفعات مختلفة حسب الاتفاق بين الطرفين، كما تتوقف شروط القرض على تقييم المركز المالي لكل من المقرض والمقترض، وقد يكون سعر الفائدة بنسبة ثابتة أو متغيرة. [2]
2. **القروض البنكية المتوسطة الأجل**: حتى تقوم المؤسسة بمختلف عملياتها تحتاج إلى المزج بين مختلف مصادر التمويل المتاحة، تقوم بالمفاضلة بينها ومن بين المصادر التمويلية، التمويل البنكي المتوسط الأجل وهو قروض بنكية تتراوح مدتها من سنة الى7 سنوات توجه للحصول على آلات، معدات... الخ. [3]

[1]-صلاح الدين حسن السيسي، **قضايا اقتصادية معاصرة**، دار غريب القاهرة، مصر، 2002، ص31.

[2]-بوساق أحمد، **مرجع سابق**، ص53.

[3]-السعدي رجال، سامي فؤاد براك، **مرجع سابق**، ص464.

3. **القروض البنكية قصيرة الأجل:** تلجأ المؤسسة الاقتصادية عموما إلى مصادر التمويل قصيرة الأجل كمصدر لتمويل العمليات الجارية، أي يوجه لتمويل دورة الاستغلال، ويرجع اهتمام المؤسسة بهذا النوع من التمويل إلى سهولة الحصول عليه وانخفاض كلفته ومن بين هاته المصادر نذكر الآتي: [1]

أ. الائتمان التجاري: هو ائتمان قصير الأجل، يمنحه المورد إلى المشتري عندما يقوم المشتري بشراء البضاعة لإعادة بيعها، وهذا التعريف يستبعد الائتمان طويل الزاجل ومتوسط الأجل الذي يمنحه بائعي الأصول الثابتة، وتعتبر المؤسسات التجارية أكثر استعمالا لهذا المصدر التمويلي عن باقي المصادر، ويأخذ شكلان:

- **الحساب الجاري:** يتم منح الائتمان بعد التأكد من توفر الحساب الجاري لدى العميل وكونه يتمتع بملاءة مالية جيدة وسمعة في السوق وقدرة على التسديد.
- **الأوراق التجارية:** تأخذ عدة أشكال كالكمبيالة، السفتجة، وهي أوراق تستعمل لضمان سداد قيمة البضاعة، لكن يعاب عليها أنها تعرض المؤسسات إلى مشاكل في حالة عدم إمكانية التسديد في مواعيد الاستحقاق.

ب. الائتمان المصرفي: يأخذ الائتمان المصرفي عدة أشكال منها:

- **تسهيلات الصندوق:** هي قروض تعطى لتخفيض صعوبات السيولة المؤقتة الناجمة عن تأخر الإيرادات عن النفقات المدفوعة، في حدود مدة زمنية لا تتجاوز عدد أيام الشهر.
- **السحب على المكشوف:** هو قرض يمنحه البنك لصالح الزبون الذي يسجل نقصا في الخزينة ناجم عن عدم كفاية رأس المال العامل، وهو يسمح بترك حساب الزبون مدينا في مبلغ معين ولفترة أطول قد تصل إلى سنة كاملة.
- **القروض الموسمية:** هي قروض تقدم لتمويل المؤسسات التي تتميز بنشاطات موسمية غير منتظمة على طول دورة الاستغلال، حيث تفوق نفقاتها الإيرادات خلال موسم ما كالمحاصيل الزراعية.
- **قروض الربط:** هي عبارة عن قرض يمنح إلى الزبون لمواجهة الحاجة إلى السيولة المطلوبة لتمويل عملية مالية في الغالب تحققها شبه مؤكد، ولكنه مؤجل لأسباب خارجية.
- **تسبيقات على البضائع:** عبارة عن قرض يقدم إلى الزبون لتمويل مخزون معين مقابل الحصول على بضائع كضمان للمقرض، ويمنح هذا القرض خاصة لتمويل المواد الأساسية.

[1]-بوساق أحمد، **مرجع سابق**، ص ص54-56.

المطلب الثالث: بدائل التمويل الحديثة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

في ضل التحديات والقيود التي تفرضها المؤسسات المالية على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وضعف مصادر التمويل الخاصة لهذه المؤسسات، تحتل البدائل التمويلية مكانة هامة في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، ولكن رغم المحاولات والجهود من الدولة الجزائرية لتطوير هذه البدائل إلا أنها اقتصرت على بعض المبادرات في مجال التمويل الايجاري ورأس مال المخاطر.

أولا: التمويل بصيغة رأس مال المخاطر.

لقد ازدهرت الكثير من اقتصاديات دول العالم في مجال التمويل برأس مال المخاطر على رأسهم الولايات المتحدة الأمريكية بحيث تعتبر القدوة الأمثل في هذا المجال. وبفضل النجاح التي حققته الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا في هذا المجال بادرت الجزائر بالاهتمام برأس المال المخاطر، حيث ذكر المشرع الجزائري تعريف لمؤسسات رأس المال المخاطر الاستثماري: "تهدف شركة الرأسمال الاستثماري إلى المساهمة في رأسمال الشركة وفي كل عملية تتمثل في تقديم حصص من أموال خاصة أو شبه خاصة لمؤسسات في طور التأسيس أو النمو أو التمويل أو المخصصة، يمارس نشاط الرأسمال الاستثماري من قبل الشركة لحسابها الخاص أو لحساب الغير وحسب مرحلة نمو المؤسسة". وفي هذا الصدد اكتفى المشرع الجزائري بإعطاء تعريفا عن رأسمال الاستثماري ولم يعط تعريفا عن رأس مال المخاطر وإنما ضم نشاط رأس مال المخاطر إلى نشاطات رأس مال الاستثماري. [1] حيث أنشأت شركات رأس مال الاستثمار في الجزائر بموجب القانون 06/11 المؤرخ في 2006/06/24 الخاص بشركات رأس مال الاستثمار الموجهة خصوصا لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والناشئة، ولممارسة نشاطها تخضع شركات رأس مال الاستثمار لتصريح من وزارة المالية بموجب مرسوم تنفيذي رقم 08/56 المؤرخ في 2008/02/11 بضمان من مسيريها الذين يجب أن يمتازوا بالاحترافية وأن تدخل في سوق المال لتكون وتسيير القيم المتداولة وبالتالي لرقابة لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصةCOSOB وذلك بموجب تنظيم رقم 04/16 المؤرخ في 2016/09/01[2]

[1]–طبي بومدين، لعمري خديجة، **إشكالية تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر و آليات دعمها "التمويل برأس مال المخاطر كنموذج"**، حوليات جامعة بشار في العوم الاقتصادية، المجلد07، العدد03، 2021ص 510.

[2]–بودالي مختار ،**الصيغ التمويلية المتاحة للمؤسسات الناشئة في الجزائر**، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية ، المجلد8، العدد02، 2021، ص ص 81-82.

I. ميزات التمويل عن طريق رأس المال المخاطر:

التمويل عن طريق رأس المال المخاطر له جملة من الخصائص نجملها في: [1]

1. **من حيث المشاركة:** شركة رأس مال المخاطر شريكة في المشروع للمؤسسة، وتأخذ نسبة من الأرباح تتراوح بين15% – 30% يضاف إليها 2. 5% المصاريف الإدارية سنويا، وتتحمل جزء من الخسارة حال حدوثها.
2. **من حيث التمويل:** الممول له فرصة الخيار بين المشاريع، كثيرا من المشاريع الجديدة تكون عالية المخاطر وفي نفس الوقت ذات أرباح متوقعة تكون عالية بدورها، وهنا يكون لشركة رأس المال المخاطر القدرة على رفع قيمة أصولها، بينما في حال القرض تبحث البنوك عن المؤسسات القادرة على السداد، وذلك تمنح القروض للمؤسسات الكبيرة.
3. **من حيث طبيعة المشاريع الممولة:** من خصائص التمويل عن طريق رأس مال المخاطر انه قادر على تمويل مشاريع مرتفعة المخاطر والتي لا يتجرا على تمويلها الكثير، ويعوض هذا الخطر بالمكاسب والعائد المرتفع.
4. **من حيث مرحلية التمويل:** التمويل عن طريق رأس مال المخاطر يتم على مراحل، وفي نهاية كل مرحلة يرجع المستفيد من جديد إلى الممول صاحب شركة رأس مال المخاطر، وهذا يعد ضمان لمصداقية الاستثمار في عرض نتائج الأعمال المنجزة.

II. أنواع شركات رأس مال المخاطر الناشطة في الجزائر:

نظرا لأهمية رأس مال المخاطر كبديل جيد عن التمويل المصرفي والذي يرتكز على القروض اهتمت الجزائر بهذا البديل من خلال الشركات الناشطة:

1. **الشركة المالية الجزائرية الأوربية للمساهمة FINALEP:** تم إنشاءها تحت شكل مؤسسة مالية في سنة 1991 ساهم في تأسيسها كل من القرض الشعبي وبنك التنمية المحلية والوكالة الفرنسية للتنمية برأس مال قدره 732 مليون دينار جزائري، الهدف من إنشائها مساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على تخطي مشكل التمويل ومن اجل مساعدة المؤسسات الاقتصادية في الجزائر التي تواجه صعوبات. [2]

[1]- حبيبة عبدلي، **النظام القانوني المستحدث لتمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر**، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، المجلد11، العدد01، جانفي 2022، ص349.

[2]- بودالي مختار ،**مرجع سابق**، ص83.

2. **الشركة المالية للاستثمار المساهمة والتوظيف SOFINANCE**: هي عبارة عن مؤسسة مالية من شكل شركة مساهمة، تم إنشاءها في 15 جانفي 2000 بالشراكة مع مؤسسات مالية أجنبية[1].
3. **الجزائر استثمار ELdjazairistithmar**: مؤسسة رأس مال استثماري، تم اعتمادها من طرف وزارة المالية في 06 ماي 2010 شارك في تأسيسها كل من بنك الفلاحة والتنمية بنسبة 70% والصندوق الوطني للتوفير والاحتياط بنسبة 30%[2].
4. **الشركة الجزائرية السعودية للاستثمار ASICOM**: أنشأت الشركة الجزائرية السعودية للاستثمار بموجب اتفاقية بين الجزائر والمملكة السعودية سنة 2004، وتعد أول مؤسسة حكومية متخصصة في رأس المال المخاطر بالجزائر، حدد رأس مالها ب: 8 مليار دينار جزائري، بحيث تم اقتسام رأس المال المكتتب مناصفة بين الحكومتين على أن يتم دفع النصف عند التأسيس، ويدير الشركة مجلس إدارة متكون من ستة أعضاء، يضم ثلاثة من كل دولة، يتمثل نشاطها الحالي في التمويل عن طريق رأس المال المخاطر في المؤسسات التي هي في مرحلة الإنشاء أو بعد الإنشاء، فضلا عن نشاطات أخرى كالإيجار المالي ومنح القروض.
5. **الصندوق ألمغاربي لرأس المال الاستثماري Maghreb privateEquity**: ينشط صندوق رأس المال الاستثماري ألمغاربي بثلاث دول مغاربية: الجزائر، المغرب وتونس، ويسير عن طريق مجمع "تونانفست"(Tuninvest Group) بدا نشاطه لأول مرة في تونس سنة 2000 من طرف المؤسسة المالية الدولية SociétéFinancier International التي ساهمت في الاستثمار شمال إفريقيا وكمرحلة أولى بدأت في الاستثمار في كل من الجزائر، تونس والمغرب، لتنتقل بعد ذلك إلى ليبيا في المرحلة الثانية. [3]

[1] طبي بومدين ،لعمريخديجة، **مرجع سابق**، ص512.

[2] حبيبة عبدلي ،**مرجع سابق**، ص350.

[3] – بنزغدة حبيبة،**شركات رأس مال المخاطر كآلية لدعم المؤسسات الناشئة في الجزائر**، حوليات جامعة بشار، الجزائر ، المجلد7، العدد03، 2021ص ص 89 -90.

III. معوقات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة برأس مال المخاطر في الجزائر.

رغم نشاط بعض شركات رأس مال المخاطر في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إلا أن هذه الصيغة التمويلية كآلية مستحدثة للتمويل تبقى محدودة جدا في الجزائر، وذلك لما يشوبها من المعوقات والتي تتمثل فيما يلي: [1]

-تأخر صدور الإطار القانوني الخاص برأس مال المخاطر؛

-غياب سوق مال فعال يحكم إجراءات التمويل برأس مال المخاطر؛

-غياب الثقة في التمويل عن طريق هذه التقنية من طرف أصحاب المؤسسات، حيث نجد أن أغلب أرباب العمل في الجزائر يلجؤون إلى الطرق الأخرى في ذلك؛

-التدخل في قرارات المؤسسة فتمثل شركة رأس مال المخاطر عبء على المشروع يرجع إلى تدخل في الإدارة وفي اتخاذ القرار والتدخل في توجيه المشروع باعتبارها مالكة لجزء من رأس المال، وهو ما يرفضه غالبية مالكي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التي تكتسي الطابع العائلي،

-مشاكل متولدة عن تمويل المشاريع الوهمية، أو العميل الذي يطلب قرضا لتمويل مشروع لا ينطلق أبدا ثم بعد فترة يعلن إفلاسه؛

-استرجاع حصص المخاطرين في حالة نجاح المشروع بطلب مبالغ فيها، تغطي وتقابل المجازفة التي قابلها المخاطرون وقت الإنشاء، والتي كان من الممكن أن تعرضهم لخسارة كامل أموالهم التي يشاركون بها؛

-نقص الوعي وعدم الفهم الجيد لهذه التقنية، إضافة إلى غياب روح المغامرة والمخاطرة.

ثانيا: التمويل بصيغة القرض الإيجاري:

يعد القرض الإيجاري شكلا من أشكال التمويل وهو يقدم بذلك بديلا لعملية شراء الأصل من اجل الحصول على خدماته أو حيازته، خاصة في عدم توفر الأموال ألازمة لعملية الشراء، ويعتبر قرار الاستئجار قرارا استثماريا وماليا في نفس الوقت.

[1]-بوساقأحمد، **مرجع سابق**، ص150.

I. تعريف القرض الإيجاري:

القرض الإيجاري عقد بين مؤجر ومستأجر لأصل ما حيث يعطي المؤجر الحق للمستأجر الانتفاع بالأصل الذي يملكه لفترة معينة تصل لعدة سنوات في المستقبل نظير قيام المستأجر بالانتفاع والحفاظ على الأصل المستأجر خلال فترة التعاقد ومقابل دفع قسط إيجار سنوي معين للمؤجر مقابل ذلك[1].

وقد عرفت هذه التقنية في المادة الأولى من الأمر 90-96 المؤرخ في 1996/01/10 والمتعلق بالقرض الإيجاري: "يعتبر القرض الايجاري موضوع هذا الأمر عملية تجارية ومالية، يتم تحقيقها من قبل البنوك والمؤسسات المالية أو شركة تأجير مؤهلة قانونا ومعتمدة، مع المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين أو الأجانب، أشخاص طبيعيين كانوا أم معنويين تابعين للقانون العام أو الخاص".

-قائمة على عقد إيجار يمكن إن يتضمن أو لا يتضمن حق الخيار بالشراء لصالح المستأجر.

-وتتعلق فقط بأصول منقولة أو غير منقولة ذات الاستعمال المهني، أو بالمحلات التجارية أو بالمؤسسات الحرفية.

أما تعريفه في المادة الثانية من نفس الأمر أعلاه "كما تعتبر عمليات القرض الإيجاري قرض لكونها تشكل طريقة تمويل اقتناء الأصول المنصوص عليها في المادة الأولى أعلاه أو استعمالها". بصفة عامة كل الأصول التي يتم تحويل ملكيتها من شخص إلى أخر يمكن جعلها موضوع عقد قرض إيجاري[2].

II. أنواع القرض الايجاري:

توجد عدة تصنيفات للتمويل الايجاري حسب معايير مختلفة وذلك حسب الزاوية التي يتم منها النظر إليه، أهمها التصنيف حسب معيار نقل الملكية، حيث يصنف إلى صنفين، التأجير التشغيلي والتأجير المالي:

1. **التأجير التشغيلي**: يقوم المؤجر باسترداد هذه الأصول لغاية تأجيرها مرة أخرى لشخص أخر، لكونه يقوم بخدمة وصيانة الأصل أثناء استخدام المستأجر له، ويتم الاتفاق على طرق دفع الإيجار وكافة التفاصيل الأخرى كحجم التمويل ومدة الإيجار، طبيعة المأجور، بموجب عقد يوقع فيما بين الطرفين لهذه الغاية، بمعنى أن هناك فصل كامل بين ملكية الأصل الفعلية واستعمال المؤجر الأصل تكون موثقة في العقد المبرم،

[1]- عبير الصفدي الطوال ،**التأجير التمويلي** ، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015، ص ص 15-16.

[2]- الأمر رقم 96/90 المؤرخ في 1996/01/10 ،**المتعلق بالاعتماد الايجاري في الجزائر**، الجريدة الرسمية العدد03 .

ويكون هذا التأجير مرفق بتقديم خدمات أخرى، فهناك تكون المؤسسة المؤجرة هي نفسها منتج الأصل محل الاهتمام(آلات، معدات)وتتحمل الأخطار التي قد يتعرض لها الاستثمار كمسؤولية الصيانة[1].

2. **التأجير التمويلي (المالي)**: يعتبر علاقة تعاقدية بمقتضاها يقوم مالك الأصل محل العقد بمنح المؤسسة المستأجرة حق الانتفاع من أصل معين خلال فترة زمنية معينة مقابل مبلغ يدفعه بشكل دوري، وهذا العقد غير قابل للإلغاء عكس عقد التأجير التشغيلي، والمؤسسة المستأجرة هي التي تقوم بتحديد مواصفات الأصل الذي تقوم المؤسسة بشرائه، وتحتفظ هذه الأخيرة بحق ملكية الأصل الرأسمالي، ويكون للمؤجر في نهاية مدة العقد أن يختار احد البدائل التالية[2]:

-شراء الأصل المؤجر نظير ثمن متفق عليه مع مراعاة ما سبق سداده من قبل المؤسسة المستأجرة إلى المؤسسة المؤجرة من مبلغ خلال فترة التعاقد.

-إرجاع الأصل للمؤسسة المؤجرة.

3. مؤسسات القرض الايجاري في الجزائر:

يعد هذا النوع من المؤسسات قليل جدا مقارنة ببعض الدول، خاصة الدول المتقدمة، والجدول الموالي يوضح أهم المؤسسات المانحة للتأجير في الجزائر.

الجدول رقم(2-1): أهم المؤسسات المانحة للقرض الإيجاري في الجزائر.

المؤسسات المانحة لقرض الإيجار	سنة الاعتماد	رأس المال
الشركة العربية للإيجار المالي ALC	2002	350002374400دج
الشركة المالية للاستثمار، المساهمة والتوظيف SOFINANCE	2001/01/09	05مليار دج
الجزائرية المغاربية للإيجار MLA	2005/10/18	01ملياردج
إيجار ليزينغ الجزائر	2009	3.5ملياردج
الشركة الوطنية للإيجار SNL	2010/07/26	3.5ملياردج
الجزائر إيجار EL Djazairljar	2012/08/02	3.5ملياردج

المصدر: بوساق أحمد ،**البيئة التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (المعوقات والمقومات)، حالة الجزائر** أطروحة دكتوراه، تخصص الإدارة المالية للمؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2021/2020، ص152.

[1] محسن احمد الخضيري، **التمويل بدون نقود**، مجموعة النيل العربية، القاهرة ،مصر، 2001، ص 109.

[2] حلاق محمد بدر الدين، **القرض الايجاري آلية لدعم المؤسسات الناشئة**، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ام البواقي، الجزائر، 2022، ص 55.

من خلال الجدول نلاحظ أن أغلب المؤسسات المانحة للقرض الايجاري هي مؤسسات حديثة العهد لذلك يمكن أن يكون إعراض عن هذا النوع من التمويل بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لحداثته وجهلهم به.

4. معوقات التمويل بالقرض الايجاري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

يعد حجم التمويل بصيغة قرض الإيجار ضئيل جدا، حيث لا تتجاوز مساهمة 1% في تمول الاقتصاد، وتكاد تنعدم مساهمته في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل قلة شركات العاملة في الجزائر، وبعض المعوقات التي تحول دون طلب المؤسسة لهذه الصيغة التمويلية ومنها: [1]

-ارتفاع تكلفته مقارنة بمصادر التمويل التقليدية؛

-عدم وجود إعفاءات أو تحفيزات ضريبية للمؤسسة بموجب التمويل بهذه الصيغة، سيما الرسم على النشاط المهني، الضريبة على القيمة المضافة؛

-تحمل المؤسسة المالية لمساهمة مالية معتبرة نوع ما في بداية عقد الإيجار تتراوح بين 10%و30%من قيمة الأصل؛

-ارتفاع أسعار الفائدة المطبقة على القروض الإيجارية الممنوحة من قبل شركات الإيجار؛

-تحمل المؤسسة لأي تبعات خصوصا تلك المتعلقة بالتأخير في تسليم الأصل المستأجر؛

-ضعف الثقافة التسييرية لمعظم مسيري هذه المؤسسات وجهلهم بميزات هذه الصيغة التمويلية.

ثالثا: التمويل بعقد تحويل الفاتورة(الفاكتورينغ):

سع المشرع الجزائري لتجسيد عقد تحويل الفاتورة وتنظيمها قانونيا بغرض تطوير نظام التمويل،

وحسب المادة 543 من المرسوم التشريعي رقم 08/93 المؤرخ في 1993/04/25، عرف عقد تحويل الفاتورة في الجزائر على أنه: "عقد تحل بمقتضاه شركة متخصصة تسمى "العميل"، محل زبونها المسمى "المتنازل له"، عندما تسدد فورا لهذا الأخير المبلغ التام لفاتورة لآجل محدد ناتج عن عقد، وتتكفل بتبعية عدم التسديد مقابل أجر". [2]

[1]- بوساق أحمد، **مرجع سابق**، ص153.

[2]-المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 1993/04/25، المعدل والمتمم للأمر 75-59 المؤرخ في 1975/09/26 و المتضمن القانون التجاري الجزائري، الجريدة الرسمية، العدد27، ص6.

أي أن عقد تحويل الفاتورة يبقى عبارة عن آلية تستخدمها منشآت الأعمال من أجل الحصول على قيمة فواتيرها الآجلة وكذا الحصول على خدمات أخرى من مؤسسة متخصصة تتولى عملية تحصيل قيمة هذه الفواتير الآجلة وتتحمل مخاطر عدم الدفع مقابل عمولة يتفق عليها. [1]

ويترتب عن تحويل هذه الديون التجارية نقل الضمانات التي كانت تتضمن تنفيذ الالتزامات لفائدة العميل"المؤسسة المتخصصة"، كما ينظم كل من العميل والمتنازل له بكل حرية، وعن طريق الاتفاق الكيفيات العملية لتحويلات الدفعات المطابقة لحصص التنازل.

كما يمكن للمؤسسة المتخصصة والتي تمارس الفواتير أن تضمن عدد من الخدمات المصرفية الأخرى وذلك وفقا للإمكانيات المتاحة لها والتي يمكن تلخيصها في:

-تمويل مبيعات المؤسسات وفق فرع النشاط من70% الى90% من مبلغ الفواتير المدفوعة للموردين قبل الآجال المحددة للتسديد؛

-مسك حسابات ودفاتر المؤسسة من طرف المؤسسة المتخصصة في تحويل الفاتورة؛

-تقديم معلومات تجارية مكملة عن السوق في شكل نصائح ومعلومات إحصائية عن تطور وواقع النشاط الاقتصادي لقطاع الأعمال لصالح المؤسسات الاقتصادية.

لكن من الناحية التطبيقية ورغم مرور عدة سنوات على صدور القانون الذي يقر استعمال هذه الصيغة التمويلية يبقى عقد تحويل الفاتورة غير مستعمل في الجزائر، بالرغم من التطور الكبير الذي شهدته كثير من البلدان المتطورة وحتى النامية، غير أن التطلع لتطوير هذه الصيغة يبقى وارد في ظل سعي عدد من المؤسسات الأجنبية التي تمارس هذه الصيغة لفتح فروع لها في الجزائر. [2]

رابعا: تمويل عن طريق صيغ التمويل الإسلامية.

ويعرف التمويل الإسلامي ب: تقديم ثروة عينية أو نقدية، بقصد الاسترباح من مالكها إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية، ويقدم هذا التمويل عن طريق البنوك الإسلامية

[1]- أحمد بوراس، **تمويل المنشآت الاقتصادية**، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة الجزائر، 2008، ص112.

[2]- بوساق أحمد، **مرجع سابق**، ص ص 157، 156.

التي تتميز في مجال الأعمال المصرفية تحديدا باستبدال علاقة القرض بعلاقة المشاركة وعلاقة الفائدة بعلاقة الربح، وهذه العلاقة هي التي تحدث التغيير الجذري في الأدوات والاهتمامات. [1]

وتتمثل أهم صيغ التمويل الإسلامية فيما يلي: [2]

I. التمويل بصيغة المشاركة: تطبق المشاركة في المصارف الإسلامية على عدة صيغ أهمها:

1. **المشاركة في صفقة معينة:** وهي اشتراك البنك الإسلامي مع طرف أو أكثر في تمويل صفقة تجارية معينة كاستيراد سلعة، وتنتهي العملية ببيع تلك السلعة وحصول كل طرف على نصيبه من الربح.
2. **المشاركة المتناقصة:** وهي اشتراك البنك في مشروع معين بهدف الربح مع تحديد أجل أو طريقة لإنهاء مشاركة المصرف في هذا المشروع مستقبلا.
3. **المشاركة الدائمة:** وهي اشتراك البنك في مشروع معين بهدف الربح دون أن يتم تحديد أجل معين لإنهاء هذه الشراكة، أي مشاركة طويلة الأجل.

ويمكن القول أن صيغة المشاركة وما يتفرع عنها من صور تطبيقية تعتبر أسلوبا تمويليا ناجحا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، نظرا لما يمتاز به هذا الأسلوب من قلة التكلفة بحيث لا يشكل أي عبء مادي على كاهل أصحاب هذه المؤسسات، فالمشاركة بين المصرف وأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة توفر وقوف البنك إلى جانبها، مراجعا خططها ومعطيا مشورته لها من خلال الدراسات الاقتصادية والتحليلية لمشروعات ذلك القطاع، مما يزيد من قدرتها على النمو، كما أن مساهمة صاحب المنشأة في حصة من التمويل تجعله حريصا على نجاح المؤسسة، إضافة إلى إمكانية زيادة ربحية البنك مع زيادة نمو نشاط المؤسسة الصغيرة والمتوسطة.

II. التمويل بصيغة المضاربة: بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفي حالة التمويل بالمضاربة يصبح البنك الممول وصاحب المؤسسة الصغيرة والمتوسطة شريكان، بحيث يقدم البنك ماله وصاحب المؤسسة

[1] خالدي خديجة، **خصائص واثر التمويل الإسلامي على المشاريع الصغيرة والمتوسطة –حالة الجزائر–** الملتقى الدولي حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية –واقع وتحديات– جامعة شلف، الجزائر 15/14 ديسمبر 2004، ص 147-164.

[2] –سليمان ناصر، عواطف محسن، **تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية**، الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي "الواقع ورهانات المستقبل"، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة غرداية، الجزائر، 23-24فيفري 2011، ص ص11-12.

الصغيرة والمتوسطة عمله وخبرته، ويكافأ صاحب المؤسسة على عمله بأن يحصل نصيب من الأرباح وفق نسب محددة مسبقا. [1]

III. التمويل بصيغة المرابحة: وتعد المرابحة أوسع الصيغ التمويلية انتشارا، وهي أن يقوم البنك الإسلامي بشراء بضاعة أو تجهيزات للعميل بطلب منه ثم يعيد بيعها له مع هامش ربح معين ومتفق عليه. [2]

IV. التمويل بصيغة السلم: يمكن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن تحصل على التمويل من خلال تقديم البنك الإسلامي تمويلا نقديا يحتاج إليه صاحب المؤسسة على أن يكون هذا التمويل بمثابة رأس مال السلم، وتكون السلعة التي تنتجها المؤسسة هي المسلم فيه، خاصة إذا كانت منتجات ورشة صناعية أو منشأة زراعية، ثم يبرم البنك الإسلامي عقد سلم موازي مع جهة أخرى لبيعها تلك المنتجات، ويكسب الفرق بين ثمن الشراء والبيع على أن يكون هناك توافق في الآجال بين العقدين الموازيين.

V. البيع الآجل: يعطي هذا الأسلوب في التمويل لصاحب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالحصول على العقارات والمعدات التي تدخل ضمن عمل المؤسسة حتى بغياب القيمة المادية المطلوبة، فهو يعطي لصاحب المؤسسة الفرصة في تعويض النقص المادي الموجود مقابل سعر إضافي لا يعتبر فائدة وإنما يعتبر قيمة مضافة من خلال عملية شراء المؤسسة الممولة لهذا الشيء من شخص آخر وبيعها لصاحب المشروع بالتقسيط.

VI. **الاستصناع:** يتم من خلال طلب الصانع بأن يصنع شيئا بثمن معلوم، علما بأن مادة الصنع والعمل من الصانع، ويتم تحديد الاتفاق على الاستصناع خلال أجل معين، كما يجوز عدم تحديد الأجل، ويشترط في الإستصناع بيان جنس المصنوع ونوعه وقدره وأوصافه بكل وضوح، لا يشترط تقديم تمويل مسبق للصانع عند العقد، وهذه الخاصية تجعل الإستصناع يحظى باهتمام أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تفتقد في كثير من الأحيان إلى موارد مالية جاهزة.

[1]-محرزي محمد الناصر، **دور المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة**، مذكرة ماجستير، تخصص إستراتيجية المؤسسة للتنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، الجزائر، 2008 /2009، ص30.

[2]- سليمان ناصف، عواطف محسن، **مرجع سابق**، ص10.

المبحث الثاني: القرض المصغر كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

إن الانتقال من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق والإصلاحات التي طبقتها الجزائر أدت إلى انتشار البطالة بشكل ملحوظ، ومناجل التقليل من اعتماد الشباب على الوظائف الحكومية، قدمت الدولة خدمات مالية لتمويل المشاريع والمؤسسات الصغيرة وناشئة، وهو "التمويل المصغر" قصد تشجيع الشباب وبعث وتنمية روح المقاولاتية لديهم، وكذا من اجل فسح المجال أمام القطاع الخاص والمبادرة الفردية، وقد جاء القرض المصغر كبرنامج مثالي يدعم الشباب من اجل الانطلاق في مشاريعه الخاصة.

المطلب الأول: عموميات حول القرض المصغر.

لقد أصبح التمويل المصغر يعتبر مكونا من مكونات نضام الاشتمال المالي الأوسع نطاقا، يتألف من عدت أطراف فاعلة تشترك في هدف واحد يتمثل في تقديم خدمات مالية وغير مالية للأشخاص منخفضي الدخل.

أولا: نشأة القرض المصغر.

بدأ القرض المصغر في بنغلاديش في الأدبيات الاقتصادية والاجتماعية التضامنية معروفا منذ سنة 1974، بمبادرة الخبير الاقتصادي مُحَمَّد يونس في بنغلادش الذي قام بمنح من ماله الخاص لفائدة النساء لتمويل مشاريعهم الصغيرة، وقد وصلت نسبة التسديد آنذاك إلى 99%في ذلك الوقت.

وبهذا يعتبر القرض المصغر كأداة لمحاربة الفقر والبطالة ووسيلة لإدماج الفئات المهمشة على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي.

وقد ظهر القرض لمصغر في بنغلادش وأجزاء من أمريكا اللاتينية في أواسط السبعينات القرن الماضي لتقديم الخدمات الائتمانية، والقروض للفقراء، والمستبعدين بصفة عامة من الخدمات المالية والرسمية وقد اكتسب هذا النموذج الشعبية، وجرى تكرراه من ذلك الحين في كل من البلدان المنخفضة ومرتفعة الدخل. تلك كانت البدايات الأولى للقروض المصغرة والتي تمت في بنغلاديش، حيث شهد هذا الأخير أول تجربة في الميدان من خلال"غراميين بنك"سنة 1983، والذي يعتبر أول مؤسسة مالية للقرض المصغر وأول بنك في العالم يهتم بهذا الموضوع، فخلال 17سنة استفاد من تمويله اثني عشر مليون بنغالي، ويوصف القرض الممنوح

هناك ب"قرض الأمل"لأن اغلب المستفيدين من خدمات هن النساء، أن هذه الأداة التي أحدثت لمساعدة الفئات السكانية الأكثر حرمانا وفقرا سلكت طريقها نحو النجاح ويتم تطبيقها على مستوى كل القارات، بما في ذلك الدول المتقدمة، بمبادرة ومساعدة من الأستاذ مُحَمَّد يونس من خلال الملتقيات التي يعقدها مع المنظمات المختصة.

أما في الجزائر، فقد ظهر القرض المصغر ليوسع ويدعم مسار مكافحة الفقر والبطالة، ويعلق هذا الأمر بجهاز القرض المصغر، بنسبة فائدة محسنة تقدر بـ 2%، والذي شرعت الحكومة في تطبيقه ابتداء من سنة 1999 عبر كامل التراب الوطني. [1]

ثانيا: تعريف القرض المصغر.

لا يمكن إيجاد تعريف موحد للقروض المصغرة ويمكن تقديم عدة تعاريف فيما يلي:

I. تعرفه منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية(OCDE):

التمويل متناهي الصغر بأنه الحصول على تمويل للمشروعات المصغرة، التي يستفيد منها الأشخاص المهشمين، الذين يتطلعون إلى خلق فرص عمل خاصة بهم، في ضل غياب آفاق مهنية أخرى والوصول إلى مصادر التمويل التقليدية غير ممكن. [2]

.التمويل الأصغر هو مجموعة الخدمات المقترحة أو المقدمة للأفراد الذين ليس لهم القدرة على الحصول على تلك الخدمات من المؤسسات المالية التقليدية[3].

يعتبر التمويل الأصغر تقديم قروض صغرى للفقراء لتوفير احتياجاتهم بما يلاءم مع ظروفهم خاصة مع ألائك الذين لا يستطيعون الاستفادة من الخدمات المالية الرسمية من خلال برامج مصممة لذلك[4].

[1] –موساوي هوارية، كوبي مبروكة، **مساهمة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة وكالة أدرار خلال الفترة(2015–2019)**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أدرار، الجزائر، 2020/2019، ص ص 3–4.

[2] بعزيز سعيد، مخلوفي طارق، **دور برامج التمويل متناهي الصغر في تمويل المشاريع المصغرة في الجزائر**، مجلة الاقتصاد والقانون، العدد1، 2018، ص239.

[3] Sébastien boy Et autres ,**Le guide de la micro finance**, **édition organisation**, paris, France,2006,P17.

[4] –khan,jazAhmed,**Islamicmicrocrédit** :**theory**,**policy and practice** ,2008,p6

II. تعريف التمويل الأصغر في الجزائر:

طبقا للمرسوم الرئاسي الصادر من وزارة التشغيل والتضامن الوطني رقم 04-13 المؤرخ في 2004/01/22، يحدد هذا المرسوم الإطار العام لجهاز القرض المصغر في المادة الثانية والثالثة"القرض المصغر يمنح لفئات المواطنين بدون دخل و/ أو ذوي الدخل الضعيف غير المستقر وغير المنتظم، ويهدف إلى الإدماج الاقتصادي والاجتماعي للمواطنين المستفيدين عبر إحداث الأنشطة المنتجة للسلع والخدمات، يوجه إلى إحداث الأنشطة بما في ذلك الأنشطة في المنزل، باقتناء العتاد والمواد الأولية لانطلاق النشاط"[1]

يشمل التمويل المصغر في الجزائر تقديم الخدمات المصرفية للأفراد المستبعدين من النظام المالي وإلى المؤسسات المصغرة، ويمكن إن يشمل ذلك قروض الإسكان، القروض الاستهلاكية، منتجات الادخار، التحويلات المالية وكذا التعليم المالي للشباب الراغب في إنشاء مشروعات مصغرة. [2]

أما على المستوى الاقتصاد الجزائري "يشير مصطلح التمويل المتناهي الصغر والائتمان الأصغر أيضا(أو التمويل الأصغر حسب ما ورد في التقرير النهائي حول التمويل الأصغر في الجزائر)إلى ما يتعلق بتلك الإجراءات الحكومية الرامية إلى المساعدة على إنشاء المشروعات الصغيرة والمصغرة ومكافحة البطالة[3].

ثالثا: مبادئ القرض المصغر.

أصدرت المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء (CGAP) مجموعة من المبادئ تهدف إلى تأكيد مفهوم أن التمويل متناهي الصغر المستدام يساهم في الحد من العجز المالي والفقر وتركز هذه المبادئ على النقاط التالية[4]:

-الفئات ذات الدخل المحدود لا تحتاج إلى القروض فقط، بل إلى حزمة متنوعة من الخدمات المالية.

[1]- المرسوم الرئاسي رقم 04-13 المؤرخ في 2004/01/22 **المتعلق بالقرض المصغر**، الجريدة الرسمية العدد06 المؤرخة في 2004/01/25، ص3.

[2] -مطاي عبد القادر، قسول امين، بلقلة إبراهيم، **التمويل الأصغر في الجزائر بين الواقع والمأمول، دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير للقرض المصغر**، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير، جامعة شلف، العدد03 ،ص133.

[3]- عمران عبد الحكيم ،**تقييم تجربة بنك غرامين و أساليب تطويعها و تطبيقها في الجزائر**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة فرحات عباس ، 2016، ص 143.

[4]- وليد الصافي عثمان، علماوياحمد، بن عبد الرحمن ذهبية، **واقع التمويل الأصغر في الجزائر و أفاق تطويره لما بعدجائحة كورونا (كوفيد-19) دراسة تقييمية لتجربة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في الجزائر**، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد06، العدد02، 2020 ،ص 283

-التمويل متناهي الصغر يعتبر أداة قوية لتقليل حدة العجز المالي والفقر.

-التمويل متناهي الصغر يعني بناء أنظمة مالية تقدم خدمات للفئات ذات الدخل المحدود والمنخفض.

-الاستدامة المالية لمؤسسات التمويل متناهي الصغر ضرورية للوصول إلى عدد كبير من محدودي ومنخفضي الدخل حيث أن الاستدامة المالية تؤدي إلى خفض تكاليف المعاملات وتقديم منتجات أفضل.

-التمويل متناهي الصغر معني بإنشاء مؤسسات مالية محلية دائمة قادرة على تقديم حزمة متنوعة من الخدمات والمنتجات المالية الملائمة لمحدودي ومنخفضي الدخل.

-دور الحكومة هو خلق بيئة داعمة لتطوير خدمات التمويل متناهي الصغر.

-يجب أن يستخدم الدعم من الجهات المانحة لبناء القدرات المؤسسية وتطوير البنية الأساسية الداعمة لمؤسسات التمويل الأصغر وإدماج الخدمات المالية لمحدودي ومنخفضي الدخل في الأسواق المالية المحلية.

-نقص القدرات المؤسسية والبشرية يعد من أهم المعوقات مما يتطلب وضع برامج لبناء قدرات كافة الأطراف المعنية بالصناعة(المؤسسات وجهات الإشراف والرقابة والهيئات المانحة).

-أهمية الشفافية المالية والإفصاح عن الأداء المالي والاجتماعي لمؤسسات التمويل الأصغر.

رابعا: أهمية القرض المصغر.

إن استخدام واستغلال القرض المصغر، يؤدي إلى جانب أن المؤسسات والمشروعات تستخدم جميع إمكانياتها المالية فهي تلجأ إلى مصادر خارجية لسد حاجياتها، سواء من عجز في الصندوق، أو تسديد التزامات، حيث تتمثل أهمية القروض المصغرة في النقاط التالية: [1]

-يساعد على إنجاز مشاريع معطلة وأخرى جديدة والتي بها يزداد الدخل الوطني؛

-يساهم القرض المصغر في تحقيق أهداف المؤسسة من اجل اقتناء واستبدال المعدات؛

-يساهم القرض المصغر في ربط الهيئات والمؤسسات المالية؛

-يعتبر القرض المصغر آلية من الآليات المبتكرة في تحقيق أهداف التنمية المنشودة والتخفيف من حدة الفقر وآثاره في المجتمعات، وتحرير الأموال والموارد المالية المجمدة سواء داخل المؤسسة أو خارجها؛

-يعتبر القرض المصغر كوسيلة سريعة تستخدمها المؤسسة للخروج من حالة العجز المال؛

[1]- موساوي هوارية، كوبي مبروكة، مرجع سابق، ص7.

-ترجع أهمية القرض أيضا إلى: ترشيد المدخرات المحلية وتخفيف الفقر والبطالة ورفع المستوى المعيشي، وتوفير الخدمات الإنتاجية، واستخدام العمالة الماهرة وغير الماهرة، واستخدام الخدمات المحلية وتحويل الأنشطة الغير رسمية إلى أنشطة رسمية، وسهولة استخدام التكنولوجيا المحلية وتوفير السلع الأساسية بأسعار منافسة.

وبصفة عامة يهدف جهاز القرض المصغر إلى: [1]

-**الهدف السياسي**: البحث عن الاستقرار والشراكة الاجتماعية عن طريق تشجيع سكان الأرياف للعودة إلى أراضيهم؛

-**الهدف الاقتصادي**: ويتم ذلك بإنشاء نشاطات مختلفة وتحسين الوضعية المعيشية عن طريق رفع الدخل الفردي من أجل زيادة ثروات البلاد؛

-**الهدف الاجتماعي**: تحسين المدخول وظروف الحياة للفئات الضعيفة وخاصة لذوي الدخل المحدود؛

المطلب الثاني: الجهات المقدمة للتمويل الأصغر في الجزائر والتحديات التي تواجهها

تتولى تقديم خدمات التمويل الأصغر في الجزائر هيئات ووكالات أخذت على عاتقها متابعة ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا أن هذه الهيئات ممكن أن تواجه تحديات قد تحول بينها وبين تقديم خدمات تمويلية امثل.

أولا: الجهات المقدمة للتمويل الأصغر في الجزائر:

وفيما يلي أهم المقدمين للتمويل الأصغر في الجزائر.

I. . البرامج الحكومية:

قامت الحكومة الجزائرية في إطار مكافحة البطالة وتشجيع إنشاء المؤسسات المصغرة لفائدة الشباب بوضع آليات أو برامج حكومية توفر لأصحاب المشروعات من الشباب والعاطلين عن العمل المساعدة المالية والقروض المنخفضة الفائدة. وتتمثل هذه الآليات في:

[1] مفيد عبد الاوي، ناجية صالحي، **إستراتيجية التمويل المتناهي الصغر الإسلامي في الجزائر لتحقيق التنمية المستدامة، دراسة حالة صندوق الزكاة بالجزائر**، ورقة بحثية مقدمة ضمن الملتقى الدولي الثاني حول **المالية الإسلامية** جامعة صفاقس، تونس ،27 جوان 2013، ص 3.

1. **الصندوق الوطني للتامين على البطالة (CNAC)**: مثل ما تم التطرق إليه في الفصل الأول هو صندوق تم إنشاءه بموجب المرسوم 84-188 المؤرخ في 1994/07/06. كمؤسسة عمومية تعمل على تخفيف أثار البطالة[1].
2. **الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية (ANADE)**: أنشأت الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي 20-329 المؤرخ في 2020/11/22 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 1996/09/08. وهي مؤسسة عمومية ذات طابع خاص مكلفة بتشجيع ودعم ومرافقة الشباب البطال الذين لديهم فكرة مشروع إنشاء مؤسسة[2].
3. **الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغرANGEM**: تقدم الوكالة القرض المصغر وهو عبارة عن سلفة يتم تسديدها على مدى 12الى 60 شهر (من سنة إلى 5 سنوات) موجهة للمشاريع الإنتاجية والخدماتية أو النشاطات التي لا تتعدى كلفتها **1000000دج** تمكن من اقتناء عتاد صغير ومواد أولية للانطلاق في النشاط وتغطية المصاريف الأولية لممارسة نشاط أو مهنة ما. [3]

II. القروض المصغرة المقدمة من طرف البنوك:

بدأت بعض البنوك الجزائرية في السنوات الأخيرة الاهتمام بتمويل المشروعات المصغرة مرغمة على ذلك من طرف الدولة في الكثير من الأحيان، أو بدافع مجاراة التغيرات التي تشهدها البيئة المصرفية التي تعمل بها وذلك في إطار الاتفاقيات المبرمة بينها وبين البرامج الحكومية الهادفة إلى تطوير وترقية منظومة المشروعات المصغرة في الجزائر مثل برامج الوكالة لدعم تشغيل الشباب وبرامج الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وغيرها، إلا إن صيغ وأساليب وإجراءات التمويل المعمول بها ضمن هذه البرامج لا تتلاءم ولا تتفق في الكثير من جوانبها مع الممارسات المعمول بها دوليا ضمن ما يعرف ببرامج التمويل الأصغر[4]. وتتمثل هذه البنوك في :البنك الوطني الجزائري، بنك التنمية المحلية، بنك الفلاحة والتنمية الريفية، القرض الشعبي الجزائري، بالإضافة

[1] – المرسوم التنفيذي 84-188 المؤرخ في 1994/07/06.الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد44، ص6.

[2] – المرسوم التنفيذي رقم 20-329 المؤرخ في 2020/11/22 ،مرجع سابق.

[3] – الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، WWW.angem.dz تاريخ الاطلاع:2023/01/29.

[4] – عمران عبد الحكيم، غزي مُحَّد العربي، **برامج التمويل الأصغر ودورها في القضاء على الفقر والبطالة**، مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي حول **استراتجيات الحكومة للقضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة** المنعقد بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، الجزائر، يومي 15-16 نوفمبر، 2012ص6.

إلى البنوك العمومية هناك بعض البنوك الخاصة لها تجارب في مجال التمويل الأصغر وهي بنك البركة الجزائري وبنك السلام[1].

وتجدر الإشارة إلى أن هناك بنكا حكوميا أخر هو الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط لا يقوم بالعمل مع الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ولكنه يقوم بتوفير مجموعة واسعة من أدوات الادخار لفئة محدودي الدخل وهو يقوم بذلك سواء من خلال شبكة فروعه الخاصة أو من خلال اتفاق الشراكة الذي يجمعه مع مؤسسة البريد الجزائري لاستغلال شبكة فروعها في تقديم منتجاته[2].

III. القروض المصغرة المقدمة من صندوق الزكاة.

يعتبر صندوق الزكاة مؤسسة دينية يعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية، تم إنشاؤه سنة 2003، ويعمل على جمع أموال الزكاة عن طريق عملية جمع التبرعات في المساجد أو عن طريق الحسابات البنكية والبريدية، ومن ثم توزيعها على مستحقيها في شكل هبات أو قروض لتمويل المشاريع المصغرة للشباب، ويتشكل الصندوق من ثلاث مستويات وهي: اللجنة الوطنية على المستوى الوطني، اللجنة الولائية على مستوى كل ولاية، اللجان القاعدية على مستوى الدوائر، والجدير بالذكر أن وزارة الشؤون الدينية قامت بإبرام اتفاق مع بنك البركة ليكون لها وكيل في مجال استثمار أموال الزكاة[3].

1. طرق توزيع أموال الزكاة:

تتم عملية توزيع الزكاة في صندوق الزكاة الجزائري وفق مقدار حصيلة الزكاة، حيث على أساسها يقرر الصندوق طريقة التمويل إن كان سيتم بطريقة الدعم المباشر فقط أو بطريقة الدعم المباشر وطريقة الاستثمار، حيث حددت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف أهم الأصناف المستفيدة من أموال الزكاة، حيث حسب ما نص عليه المنشور الوزاري رقم 2004/139 المتضمن عملية التوزيع الأولى لحصيلة الزكاة لموسم 1425هـ/2004م حيث نصت على ما يلي:

[1] –ولد الصافي عثمان وآخرون، **مرجع سابق**، ص 285.

[2] مطاي عبد القادر، **مرجع سابق**، ص134.

[3] ولد الصافي عثمان، **مرجع سابق**، ص285.

-في حالة عدم بلوغ حصيلة الزكاة الحد الأدنى للاستثمار المقدر ب **500000000دج** فان توزيع الزكاة تكون بطريقة الدعم المباشر كالتالي:

- 87. 5%من الحصيلة تكون للفقراء والمساكين.
- 12. 5% توزع على مصاريف تسيير صندوق الزكاة

- في حالة بلوغ حصيلة الزكاة**500000000** دج فما فوق فان التوزيع يكون كالتالي:

- .50 % توجه للفقراء والمساكين.
- 12.5%لمصاريف صندوق الزكاة.
- 37.5%لتنمية حصيلة الصندوق.

كما تطرقنا سابقا بخصوص الاتفاقية المبرمة بين وزارة الشؤون الدينية وبنك البركة الجزائري فيما يخص استثمار أموال الزكاة ودعم المشروعات المصغرة التي تصب في خدمة أصحاب هذه المشاريع حيث نصت هذه الاتفاقية على أن يقوم الصندوق بتمويل: (مشاريع الصندوق الوطني للتامين على البطالة، مشاريع دعم وتشغيل الشباب المشاريع المصغرة، المشاريع المضمونة لدى صندوق ضمان القروض، مساعدة المؤسسات الغارمة القادة على الانتعاش، وكذا إنشاء شراكات بين صندوق استثمار أموال الزكاة وبنك البركة الجزائري). [1]

IV. الجمعيات غير الحكومية:

تنشط في الجزائر العديد من الجمعيات غير الحكومية وغير الهادفة إلى الربح والتي تقدم خدمات التمويل المصغر، إلا أن الملاحظ في الجزائر أن الأمر الرئاسي 03-11 في مادته السابعة وفي تعديلاته استبعد من تصنيف مؤسسات الائتمان الهيئات غير الهادفة للربح التي تمنح القروض من أموالها الخاصة لبعض من أعضائها بشروط تفضيلية وذلك في إطار رسالتها ولمقاصد اجتماعية، وبذلك فالجمعيات غير الحكومية التي تعمل في الجزائر حتى وان كانت تقدم القروض الصغرى، فهي لا تخضع لسلطة بنك الجزائر.

[1] بن عزة هشام، بوثلجة عبد الناصر، **عرض وتقييم تجربة تمويل صندوق الزكاة الجزائري للمشاريع المصغرة (القرض الحسن) ومدى مساهمتها في الرفع من مستويات التشغيل و الحد من البطالة**. مجلة العلوم المالية والإدارية، جامعة الوادي، الجزائر، المجلد02، العدد01، 2018، ص ص 223-326.

ومن أهم الجمعيات العاملة في الجزائر "جمعية تويزة الجزائرية"التي تأسست في 1989 وهي جمعية تعمل بالتعاون مع السلطات الجزائرية، ويركز تنظيمها حول أربع أنشطة هي: قيادة الشباب، التنمية، التدريب والبحوث. [1]

ثانيا: التحديات التي تواجه الهيئات المقدمة للتمويل المصغر في الجزائر.

تواجه إستراتيجية التمويل الأصغر في الجزائر تحديات ومعوقات عديدة منها ما يتعلق بالإطار التنظيمي العام للتمويل المصغر ومنها ما يتعلق بالمؤسسات المقدمة لخدمات التمويل الأصغر ومنها ما يتعلق بالفئة المستهدفة. [2]

I. الصعوبات والتحديات المتعلقة بالإطار التنظيمي العام للتمويل الأصغر:

يمكن إيجاز أهمها فيما يلي:

-عدم توفر الجزائر على نضام مالي خاص بمنح التمويل الأصغر، أي عدم وجود مؤسسات مالية مختصة في هذا النوع من التمويل.

-بالإضافة إلى ارتباط التمويل الأصغر في الجزائر بالبنوك العمومية، فان هذه الأخيرة لا تولي الاهتمام الكافي للتمويل الأصغر نظرا لتركيز خبرتها في الأنشطة الأخرى المعتادة عليها.

-تعقيد وغموض النصوص التشريعية والتنظيمية بكثرة التعديلات.

-صعوبة الإجراءات الإدارية والتنفيذية، مما يجعل معالجة الملفات واعتماد المشاريع تتم ببطء.

-عدم توفير مراكز أو هيئات تعمل على توفير المعلومات وتنشر الإحصائيات الخاصة بهذا النوع من التمويل.

-غياب إطار رقابي موحد لتطوير هذا التمويل، نتيجة تشتت الجهات المقدمة له وعدم وجود جهة تسيره.

II. الصعوبات التي تتعلق بالمؤسسات المقدمة لخدمات التمويل الأصغر:

تواجه الهيئات المقدمة لخدمات التمويل الأصغر العديد من التحديات نورد أهمها:

[1] ايمان مزيود،لمياء بلبط، **واقع وآفاق التمويل المصغر في الجزائر و آليات تطويره**، مذكرة لنيل شهادة ماستر ، تخصص اقتصاد نقدي و بنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ميلة، الجزائر، 2020/2019، ص 45.

[2] – ولد الصافي عثمان وآخرون، **مرجع سابق**، ص ص 286-287.

-صعوبات وصول مؤسسات التمويل الأصغر إلى الاستدامة المالية وتحقيق الربحية دون الاعتماد على دعم الدولة.

-صعوبة اندماج مؤسسات التمويل الأصغر في النظام المالي الرسمي.

-عدم وصول مؤسسات التمويل الأصغر إلى مصادر التمويل المستدام.

-ضعف استخدام التكنولوجيا البنكية في مجال تقديم الخدمات المالية من طرف مؤسسات التمويل الأصغر.

III. الصعوبات المتعلقة بالفئة المستهدفة:

تتمثل أساسا فيما يلي:

-نقص الكفاءة المهنية والخبرة التسييرية لدى المستفيدين من خدمات التمويل الأصغر؛

-ميل المستفيدين للاستثمار في النشاط التجاري والخدمي الذي لا يتطلب مناصب شغل كثيرة على حساب الاستثمار المنتج والمولد لمناصب الشغل؛

-وجود نسبة معتبرة من عدم سداد السلف والقروض في أجالها المحددة، مما يشكل عائق في الاستدامة المالية لمؤسسات التمويل الأصغر وتحقيقها للربحية؛

-تزايد الطلب على التمويل الأصغر يجعل من المستحيل من الناحية التقنية للهيئات المالية تلبية كل الطلب على القروض المصغرة أو ملائمة كل الجمهور، فنوعية الأنشطة التي يمكن تمويلها بالقروض المصغرة ليست دائما مرغوبة من قبل الراغبين في إنشاء المشاريع المصغرة.

ولتجاوز هذه التحديات ومن أجل النهوض بهذه الآلية المهمة كان لزاما على الدولة القيام باستغلال الفرص المتاحة لتطوير التمويل الأصغر من خلال[1]:

1. إقامة مؤسسات تمويلية متخصصة في مجال التمويل الأصغر: يكون دورها الأساسي تقديم مختلف خدمات التمويل الأصغر لعملائها، تتمتع هذه المؤسسات بالاستقلالية في التسيير لتحقيق مجموعة من الأهداف أهمها:

أ. **اتساع نطاق الانتشار:** أي إمكانية الوصول إلى اكبر عدد من الفقراء وتغطية اكبر نطاق جغرافي للسوق.

ب. **عمق الانتشار:** أي الوصول إلى اقل مستوى من الدخول (الفقراء والمعدومين والماكثات في البيت).

[1]-ولد الصافي عثمان وآخرون، **مرجع سابق**، ص ص295-296

ج. **جودة الخدمة:** أي تقديم خدمات بصورة سريعة ميسرة بما يتلاءم ومتطلبات العملاء.

د. **تحقيق الاستدامة المالية:** أي الاستمرار في تقديم الخدمات المالية دون توفق ويتم عن طريق البحث عن موارد لضمان تغطية تكاليف النشاط ويتحقق ذلك عن طريق تسعير الخدمات، إذ لا يمكن أن تعتمد هذه المؤسسات في تمويلها على إعانات الدولة.

2. تفعيل دور الجمعيات والمنضمات غير الحكومية العاملة في مجال التمويل الأصغر: وذلك من خلال إشراكها في مختلف البرامج الحكومية العاملة في مجال التمويل الأصغر، بحيث يصبح دورها يتمثل في تنمية الأفراد الفقراء بدلا من إغاثتهم مع إمكانية تطوير هذه الجمعيات العاملة في مجال التمويل، بحيث تتحول إلى مؤسسات مالية رسمية تنشط في مجال التمويل الأصغر.

3. تلبية الطلب المتزايد على التمويل الصغر: تعتبر فئة النساء وخصوصا الماكثات في البيت والأفراد محدودي الدخل والبطالين من الأشخاص المستهدفين من طرف مؤسسات التمويل الأصغر، حيث تشكل هذه الفئة نسبة هامة من المجتمع الجزائري، وبالتالي فان هناك طلب كبير محتمل لخدمات التمويل الأصغر من طرف هذه الفئات يتوجب على الدولة وضع الآليات المناسبة والكفيلة لتلبية هذا الطلب بما يتناسب واحتياجات هذه الفئات.

4. إقامة فروع مستقلة ومتخصصة في مجال التمويل الأصغر على مستوى البنوك التجارية العمومية أو البنوك الخاصة العاملة بالجزائر: بحيث تختص هذه الفروع بتقديم خدمات التمويل الأصغر، كما يمكن إنشاء فرع أو وحدة مختصة في الإشراف على نشاط التمويل الأصغر بالبنك المركزي مثلما موجود في العديد من الدول.

5. فتح المجال للمستثمرين الخواص من مؤسسات تمويلية وبنوك ومنضمات غير حكومية لإنشاء سوق تمويل اصغر في الجزائر: وذلك لتحقيق المنافسة التي تؤدي إلى جودة الخدمات المقدمة وتخفيض تكاليفها، وتوسيع نطاق التمويل الأصغر للوصول إلى جميع المناطق الريفية والنائية، وبالتالي استقطاب اكبر عدد ممكن من العملاء.

6. تأسيس مؤسسات تمويل اصغر قائمة على إرادات الزكاة والمصادر الوقفية: كما هو معروف يوجد على مستوى كل ولاية صندوق زكاة يتولى جمع الأموال المتأتية من الزكاة، حيث يمكن استغلال جزء من هذه

الأموال في تقديم قروض حسنة للشباب البطال ذوي المؤهلات، وبهذا يمكن ترقية هذه الصناديق إلى مؤسسات تمويل اصغر تتولى تقديم خدمات تمويلية وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية.

7. تثمين دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: لتغيير إستراتيجيتها نحو مؤسسة مستقلة تحقق عوائد من نشاطها، فاعتماد الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في إيراداتها على إعتمادات الخزينة العمومية، من شانه أن يؤثر على إستمراريتها واستدامتها المالية، لذا كان لزاما على الوكالة التفكير في تحقيق عوائد من نشاطها تضمن لها تغطية تكاليفها وتحقيق إيراداتها، وذلك بفرض رسوم على خدماتها بالإضافة إلى منح الوكالة الاستقلالية في التسيير وكذا تنويع الصيغ التمويلية للوكالة واستحداث صيغ تمويلية أخرى تحقق لها عوائد وإقبال كبير عليها مثل صيغ التمويل الإسلامي كالمرابحة و المشاركة.

المطلب الثالث: علاقة القرض المصغر بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

إن المشروعات الصغيرة والمتوسطة تحتاج إلى التمويل المناسب والمهارات الإدارية المناسبة حتى تستمر وتنمو وتحقق دخلا وربحا معقولين.

وقد أصبح تطور ونمو المشروعات الصغيرة والمتوسطة المفتاح الأول لخلق فرص العمل الجديدة وتحقيق التنمية الاقتصادية.

لابد لنا من الإشارة إلى أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة تحتاج إلى التمويل في كل فترات حياتها بدءا من تأسيس المشروع وانطلاقه وكذلك أثناء تطوره وتنميته وتحديثه.

وبالإضافة إلى ذلك تحتاج المشروعات الصغيرة والمتوسطة للتمويل في مجالات البحث والتدريب ومتابعة الأسواق ومسايرة تطورات الإنتاج إضافة إلى الحالات التي يتعرض فيها المشروع لأي حدث استثنائي.

ونحن بصدد خصوصية المشروعات الصغيرة والمتوسطة وعلاقتها بالجانب التمويلي، حيث تجدر الإشارة مجددا إلى ما يمكن استخلاصه من المشروعات من الناحية التمويلية، وذلك أن للمشروعات الصغيرة والمتوسطة دورا مهما في زيادة الطلب الكلي الفعال من خلال آليات تدعم ذلك، وأن التمويل المقدم لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يؤدي إلى ما يلي: [1]

-التوسع في التوظيف؛

[1]-موساوي هوارية، كوبي مبروكة، **مرجع سابق**، ص ص19-20.

-القدرة على توليد الدخل ومن ثم زيادة الاستهلاك، وهو بدوره يؤدي إلى زيادة الاستثمار ثم إلى زيادة الدخل وهكذا فإن التمويل بهذا الشكل يؤدي إلى زيادة موسعة للدخل بفعل المضاعف؛

-تطوير وتنمية القدرات الإدارية وتوفير أدوات ودعم تسيير القروض؛

-الدخول في مشاريع التعاون والشراكة؛

-إعادة الهيكلة والخروج من مخاطر التعثر؛

كما أن للقروض المصغرة أهمية بالغة في دعم المؤسسات الناشئة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتجلى هذه الأهمية فيما يلي: [1]

-توفير السيولة الضرورية للمشروع الاستثماري؛

-تسهيل مختلف التدفيقات النقدية والمالية بين مختلف الأعوان الاقتصاديين لضمان توفير الموارد خاصة فيما بين الهيئات المالية والأعوان الاقتصادية الأخرى؛

-تغطية جزء من تكاليف المشروع الاستثماري؛

-تستلزم الصناعة للتمويل التجاري وجود أطراف تنظم المخاطر(البنوك) ويضبطها (وكلاء التأمين ضد العجز عند السداد وضمان الحسابات)؛

-تحريك عجلة الاقتصاد وتحسين الإنتاج والرفع من الإنتاجية والارتقاء إلى لمستوى العالمية؛

-رفع القدرات التصديرية للمؤسسات عن طريق دعم هذه المؤسسات وتمويلها؛

-يساعد على التوسع وفتح وحدات أو خطوط إنتاج جديدة لهذه المؤسسات وزيادة حجم أنشطتها ومنه زيادة العمالة؛

-الحد من الاستدانة،

-العمل على التكفل وتمويل الأنشطة الخاصة بالتكوين والتدريس من اجل رفع الكفاءة والفعالية لتأهيل هذا النوع من المؤسسات،

[1]- مصطفى بورنان، علي صاولي، **استراتيجيات المستخدمة في دعم وتمويل المؤسسات الناشئة (حلول لإنجاح المؤسسات الناشئة)**، مجلة دفاتر اقتصادية، المجلد11، العدد01، 2020، ص134.

خلاصة

يعتبر مشكل تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من أهم العقبات التي تحول دون تقدم الجزائر في هذا القطاع، فأغلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر تعتمد في تمويلها على المصادر التقليدية ولكن في السنوات الأخيرة ومع تزايد اهتمام الدولة بهذا النوع من المؤسسات وكذا تزايد أهميتها في تحقيق النمو الاقتصادي والتخلص من التبعية إلى قطاع المحروقات أصبح لزاما على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التنويع في مصادر تمويلها والتوجه إلى مصادر جديدة وحديثة أكثر فعالية واقل تكلفة، وتتوافق مع نسبة المخاطر التي تنطوي عليها تطبيق فكرة أي مشروع.

لكن رغم وجود عدة بدائل تمويلية يمكن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تبنيها ألا أن هذه الأخيرة لازالت تعتمد في تمويلها على البرامج الحكومة وبالضبط على القرض المصغر الذي يعتبر بالنسبة لهذا النوع من المؤسسات اقل تكلفة، وكذا لسهولة الحصول عليه، في الوقت الذي كان لزاما عليها المفاضلة بين البدائل التمويلية المتاحة لها واختيار ما يتناسب مع حجم وطبيعة نشاطها مع مراعاة مراحل تطورها وقدرتها التنموية والإبداعية.

الفصل الثالث

دراسة تطبيقية للوكالة الوطنية

لتسيير القرض المصغر

(وكالة المدية).

تمهيد:

تعتبر الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر من أهم الهياكل التي أنشأتها الدولة الجزائرية بهدف إنشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهي من الآليات التي تهتم بمساعدة الشباب وتطوير مهاراتهم الفكرية والعملية.

على هذا الأساس سنتطرق من خلال هذا الفصل إلى الأهمية والدور الذي تلعبه الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وكالة المدية في تمويل ودعم الشباب من اجل إنشاء وتمويل مشاريعهم وذلك من خلال الخدمات المالية والغير مالية المقدمة من طرف الوكالة.

وقد قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى مبحثين هما:

المبحث الأول: مدخل للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

المبحث الثاني: الجانب التقني لعمل وكالة المدية.

المبحث الأول: مدخل للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

تعتبر الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر من الآليات المهمة الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ومساعدة الشباب في تطوير مهاراتهم العلمية والفكرية، وفيما يلي سنتعرف على الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وكذا كل ما يخص هذه الوكالة.

المطلب الأول: نشأت وتعريف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

أولاً: نشأة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر:

ظهر القرض المصغر لأول مرة في الجزائر سنة 1999 إلا انه لم يعرف في صيغته السابقة النجاح الذي كانت تتوخاه السلطات العمومية منه، بسبب ضعف عملية المرافقة أثناء مراحل إنضاج المشاريع ومتابعة انجازها حيث عقب التوصيات المقدمة خلال الملتقى الدولي المنعقد في ديسمبر 2002 حول موضوع "تجربة القرض المصغر في الجزائر" والذي ضم عددا معتبرا من الخبراء في مجال التمويل المصغر وطبقا لأحكام المادة 7من المرسوم الرئاسي رقم 04-13 المؤرخ في 2004/01/22 المتعلق بجهاز القرض المصغر، تم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم04-14 المؤرخ في 2004/01/22. الوكالة عبارة عن طابع خاص، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وضعت تحت سلطة رئيس الحكومة وأوكلت مهمة متابعة عملية نشاطها إلى وزير التشغيل والضمان الاجتماعي، تقوم بدعم المؤسسات المصغرة من طرف أصحاب المشاريع.

ثانيًا: الشبكة العملية:

تملك الوكالة هيئة تحت اسم"صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة"الذي يقوم بضمان القروض التي تمنحها البنوك والمؤسسات المالية المنخرطة فيه لفائدة المقاولين الذين تلقوا إشعارا بإعانات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

لذا ولأجل ضمان تنفيذ المهام المسندة إليها على أحسن وجه، تبنت الوكالة نموذج تنظيمي لامركزي وذلك بإنشاء49 فرع ولائي تغطي كافة أرجاء الوطن، منها وكالتين بالجزائر العاصمة كما أن هذه الشبكة مدعمة بخلايا مرافقة متواجدة على مستوى الدوائر. فيما يمثل صندوق الضمان إطار مكلف بالدراسات على مستوى كل فرع ولائي.

يضمن الفرع الجهوي الرابطة الوظيفية بين المدرية المركزية والفروع المحلية(الفروع الولائية)، تشرف هذه الهيئة على حوالي خمس(5) فروع ولائية وهي تقوم بدور التنسيق، التعزيز ومتابعة الأنشطة ولهذا الغرض تم إنشاء شبكة تضم(10)فروع جهوية تشرف على مجمل الفروع الولائية، وتمثل هذه الهيئة النموذج المناسب لتنفيذ العمل الجواري وتقليص الآجال لاتخاذ القرارات السريعة والملائمة. [1]

ثالثًا: مهام وأهداف الوكالة:

تشكل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر أداة لتفعيل سياسة الحكومة لمكافحة الفقر والبطالة، وذلك من خلال مهامها المسطرة وأهدافها العامة التي تسعى لتحقيقها.

I. المهام الأساسية للوكالة:

تتمثل المهام الأساسية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في: [2]

- تسيير جهاز القرض المصغر وفقا للتشريع والقانون المعمول بهما؛
- تدعم المستفيدين وتقدم لهم الاستشارة وترافقهم في تنفيذ أنشطتهم؛
- تمنح قروض بدون فائدة؛
- تبلغ المستفيدين أصحاب المشاريع المؤهلة للجهاز بمختلف الإعانات التي تمنح لهم؛
- تضمن متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدون مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة، ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم؛

وبهذه الصفة تكلف الوكالة بما يأتي:

- تنشئ قاعدة للمعطيات حول الأنشطة والمستفيدين من الجهاز؛
- تقدم الاستشارة والمساعدة للمستفيدين من جهاز القرض المصغر في مسار التركيب المالي في إطار التركيب المالي ورصد القروض.

[1]-منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM).

[2]-المرسوم التنفيذي رقم01-14 المؤرخ في 2004/01/22، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قوانينها الأساسية، الجريدة الرسمية العدد06، المادة05، ص08.

- تقييم علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع وتنفيذ خطة التمويل ومتابعة إنجاز المشاريع واستغلالها والمشاركة في تحصيل الديون غير المسددة في أجالها؛
- تبرم اتفاقيات مع كل هيئة أو مؤسسة أو منظمة يكون هدفها تحقيق عمليات الإعلام والتحسيس ومرافقة المستفيدين من جهاز القرض المصغر في إطار إنجاز أنشطتهم وذلك لحساب الوكالة.
- من اجل إتمام مهامها على أحسن وجه يمكن للوكالة القيام بما يلي: [1]
- تستعين بأي شخص معنوي أو طبيعي متخصص للقيام أعمال تساعدها على إنجاز مهامها؛
- تكلف مكاتب دراسات متخصصة بإنجاز مدونات نموذجية خاصة بالتجهيزات ودراسات فوتوغرافية محلية وجهوية؛
- تنفذ كل تدبير من شأنه أن يسمح برصد الموارد الخارجية المخصصة لدعم تحقيق أهداف جهاز القرض المصغر واستعمالها وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما؛
- عملية التركيب المالي ورصد القروض من خلال استحداث منصب مرافق الوكالة على مستوى كل دوائر الولاية؛
- إجراء دورات تكوينية للمرافقين من أجل مرافقة ذات نوعية حسنة لأصحاب المشاريع؛
- التنسيق والعمل مع الجمعيات قصد الوصول إلى المناطق المعزولة والمحرومة وذلك من خلال الأيام الإعلامية التحسيسية التي تقوم بها الوكالة استهداف الحرفيين وأصحاب الصناعات التقليدية؛
- تنظيم معارض محلية، جهوية ووطنية لمنتجات القرض المصغر.

II. أهداف الوكالة:

تسعى الوكالة من خلال وكالاتها إلى: [2]

- المساهمة في مكافحة البطالة والفقر في المناطق الحضرية والريفية من خلال تشجيع العمل الحر، والعمل في البيت والمهن، ولاسيما الفئات النسوية؛
- رفع الوعي بين سكان الريف في مناطقهم الأصلية من خلال إبراز المنتجات الاقتصادية والثقافية، من السلع والخدمات، المولدة للمداخيل والعمالة؛

[1]- المرسوم التنفيذي رقم 04-14 مرجع سابق، ص09.

[2]-أهداف ومهام الوكالة الوطنية للقرض المصغر www.angem.dz تاريخ الاطلاع 2023/05/02.

- تنمية روح المقاولتية، لتحل محل الإتكالية، وبالتالي تساعد على الإدماج الاجتماعي والتنمية الفردية للأشخاص؛
- دعم وتوجيه ومرافقة المستفيدين في تنفيذ أنشطتهم، لاسيما فيما يتعلق بتمويل مشاريعهم ومرحلة الاستغلال؛
- متابعة الأنشطة المنجزة من طرف المستفيدين مع الحرص على احترام الاتفاقيات والعقود التي تربطهم مع الوكالة؛
- تكوين حاملي المشاريع من القروض المصغرة في مجال تقنية تمويل وتسيير الأنشطة المدرة للمداخيل والمؤسسات الجد مصغرة؛
- دعم تسويق منتجات القروض المصغرة عن طريق تنظيم المعارض عرض/بيع.

III. تنظيم الوكالة:

الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر هي منظمة ذات طابع خاص، وضعت تحت وصاية وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة.

من أجل ضمان تنفيذ المهام المسندة إليها على أحسن وجه، تبنت الوكالة نموذج تنظيمي لا مركزي والذي يتمثل في ستة هيئات مركزية(أربعة مديريات وخليتين)، إضافة إلى 49 وكالة ولائية تغطي كافة أرجاء الوطن مدعمة ب548 خلية مرافقة على مستوى كل دائرة.

كما تم إنشاء الرابط الوظيفي بين المدرية المركزية والفروع المحلية(الوكالات الولائية) والمتمثلة في الفرع الجهوي، تشرف هذه الهيئة الصغيرة على حوالي خمس(5) تنسيقيات وهي تقوم بدور التنسيق، التعزيز ومتابعة الأنشطة، كما هناك هيئة تابعة للوكالة تتمثل في صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة والذي يتولى ضمان القروض التي تمنحها البنوك لصالح المقاولين الذين تلقوا إشعارا بإعانات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر،

كما يوجد المجلس التوجيهي وهو هيئة تظم 17 عضو منحدرين من مختلف المؤسسات والأجهزة، ويتمثل دوره في إبداء الرأي حول مختلف المسائل المتعلقة بالوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، ويتم إبداء الأفكار على مستوى المجلس التوجيهي بطريقة مستقلة واعتراضية.

يعين أعضاء المجلس التوجيهي بقرار من الوزير المكلف من السلطات التي ينتمون إليها لفترة (3)سنوات قابلة للتجديد.

ونجد لجنة المراقبة على مستوى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بممارسة الرقابة اللاحقة لتنفيذ قرارات المجلس التوجيهي الذي تعمل لحسابه، وتتكون من (3)ثلاثة أعضاء يعينهم المجلس التوجيهي. [1]

رابعًا: تعريف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر(وكالة المدية).

تعتبر الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر على مستوى ولاية المدية من بين الوكالات الناشطة والمدعمة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، ولقدرات الأفراد لتحسين مستواهم المعيشي، وتوفير مناصب شغل للحد من ظاهرة البطالة والقضاء على الفقر.

حيث أنشئت هذه الوكالة بموجب قرار من المديرية العامة والتي هي من ضمن الفروع الولائية وبادرت نشاطرها سنة 2005. وتقع الوكالة في مدينة المدية عاصمة الولاية.

أما بالنسبة لتنظيم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر على مستوى وكالة المدية فتحوي الوكالة الولائية على حوالي 19 مكتب يشرف عليه:

I. **مدير ولائي للوكالة:** لضمان تنفيذ المهام المسندة إليها على أحسن وجه، فهو المسئول الأول على مستوى الولاية، حيث يمثل حلقة وصل بين المديرية العامة والجهوية والموظفين على مستوى الوكالة الولائية ولضمان مهام وصلاحيات الوكالة لابد من وجود أعوان أخرى لضمان سير نشاط الوكالة وهي:

II. **مساعد مدير الولائي للوكالة:** تكمن صلاحياته في التطبيق الصحيح لإجراءات القروض المنصوص عليها من طرف المدرية العامة؛

III. **خلايا المرافقة على مستوى الدوائر:** وتتكون من 19 مكتب مرافقة؛

IV. **مكاتب مكلفة ب:** التحصيل، الإتصال، الإدارة والوسائل، بالدراسات المالية، بالتخفيضات البنكية، مكون منشط، بالدراسات المحاسبة؛

بالإضافة إلى مكتب تقني سامي في الإعلام الآلي، ومكتب سكرتارية المدير، ومكتب سكرتارية البرامج، وأيضا صندوق الضمان المشترك. [2]

[1] التنظيم العام للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر www.angem.dz تاريخ الاطلاع 2023/05/02.

[2] –من معطيات الوكالة(مقابلة مع المكلف بالإعلام بالوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وكالة المدية)، 10ماي 2023.

المطلب الثاني: الخدمات المالية وغير المالية التي تقدمها الوكالة.

تتميز الوكالة بتقديم خدمات مالية وغير مالية تتمثل في:

أولا: الخدمات المالية للوكالة: وتتمثل في:

I. السلفة بدون فائدة:

السلفة بدون فائدة لأجل شراء مواد أولية والتي لا تتجاوز كلفتها 250000دج وقد تصل مدة تسديد السلفة إلى غاية 54شهر، مع تأجيل التسديد لمدة ثلاث أشهر مدة تسديد السلفة موضحة كالتالي:

- 36 شهر بالنسبة لقروض 100000دج.
- 54شهر بالنسبة لقروض 250000دج.

II. القروض الممنوحة لإنشاء المشاريع:

هذا النوع من القروض يمكن أن يقسم حسب احتياجات النشاط إلى برامج للتمويل والموضحة في الجدول التالي:

الجدول رقم(3-1): برامج التمويل والقيمة القصوى المحددة للشراء.

برامج التمويل.	القيمة القصوى المحددة للشراء.
مواد أولية	لا تتعدى 150000دج
السلع للأنشطة التجارية(إعادة البيع).	لا تتعدى 300000دج.
تهيئة محل.	لا تتعدى100000دج.
التكاليف والرهن	20000دج.

المصدر: معلومات من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغرwww. angem. dz تاريخ الإطلاع: 2023/02/20.

من خلال الجدول نلاحظ أن:

- القيمة القصوى المحددة لشراء المواد الأولية للانطلاق في النشاط يجب أن لا تتعدى 150. 000دج.
- القيمة القصوى المحددة لشراء السلع التجارية للانطلاق في النشاط يجب أن لا تتعدى300. 000دج.
- القيمة القصوى المحددة لتهيئة المحل لا تتعدى 100. 000دج.

– التكاليف والرهن وتسجيل النشاط محدد بقيمة 20000دج.

III. أنماط تمويل القرض المصغر على مستوى الوكالة.

بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 134/11 المؤرخ في 2011/03/22 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 15/04 المؤرخ في 2004/01/22 الذي يتعلق بتحديد شروط الإعانة المقدمة للمستفيدين من القرض المصغر ومستواها تشرف الوكالة على تسيير أنماط التمويل كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم(3–2): جدول مختصر يوضح أنماط التمويل المالي المقدم من طرف الوكالة الوطنية لتسير القرض المصغر.

قيمة المشروع	صنف المقاول	المساهمة الشخصية	القرض البنكي	سلفة الوكالة	نسبة الفائدة
لايتجاوز100000دج	كل الأصناف(شراء مواد أولية)	%0		100%	–
لا يتجاوز 250000دج	كل الأصناف(شراء مواد أولية على مستوى ولايات الجنوب)	%0		100%	–
لا يتجاوز 1000000دج	كل الأصناف	1%	70%	29%	–

المصدر: معلومات من الموقع الرسمي للوكالةwww. angem. dzتاريخالإطلاع 2023/02/20.

نلاحظ من خلال الجدول قيمة المشروع التي تقدمه الوكالة والتي لا تتجاوز 100000دج وقد تصل إلى 250000دج على مستولى ولايات الجنوب، أما في التمويل الثلاثي يصل إلى1000000دج والذي يستدعي تركيبا ماليا مع أحد البنوك.

والجدول الموالي يبين حصيلة الخدمات المالية المقدمة حسب نمط التمويل.

الجدول رقم(3-3): توزيع القروض الممنوحة حسب نمط التمويل.

نمط التمويل	عدد القروض الممنوحة	النسبة%
عدد السلف بدون فوائد لشراء المادة الأولية	836996	%91.46
عدد السلف بدون فوائد لإنشاء مشروع	78055	%8.54
المجموع	**915051**	**%100**

المصدر: الخدمات المالية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغرwww. angem. dzتاريخ الإطلاع2023/05/02.

من خلال الجدول نلاحظ أن النسبة الأكبر للقروض الممنوحة من طرف الوكالة موجهة لشراء المواد الأولية بحيث تقدر 836996 قرض بنسبة 91.46%، أما القروض الممنوحة لفائدة إنشاء مشروع فعدد القروض الممنوحة تقدر بـ 78055 قرض ما يقارب نسبة 8.54%.

ثانيا: الخدمات غير المالية للوكالة:

إلى جانب القرض تسعى الوكالة إلى توفير المزيد من الخدمات في مجالات واسعة، والهدف هو الدعم إلى أقصى حد ممكن واستمرار الإعمال لهذا، فالوكالة توفر لهم:

- الدعم، النصائح، المساعدة التقنية والمرافقة المستمرة في إطار **انجاز** مشاريعهم والتي تبدأ من يوم وضع الملف إلى غاية الإنهاء من عملية التسديد.
- في حالة قبول طلب حصولكم على القرض فبإمكانكم الاستفادة من البرامج التكوينية التي تقدمها الوكالة مجانيا والمبينة كالأتي:

I. تكوين التربية المالية الإجمالية"ت م ا": إنها تلقن الناس مفاهيم المال وكيفية إدارته بحكمة.

وهي تعطي فرصة اكتساب المهارات الأساسية في مجال كسب المال والإنفاق وإعداد الميزانية والادخار والاقتراض، والجيد في الأمر هو انه حين يصبح المرء صاحب قرار مالي مطلع يمكنه أن يخطط لأهدافه ويحققها.

ويتم فيها التطرق الى05 مواد أساسية: إدارة الدين، الخدمات المصرفية، المفاوضات المالية، الموازنة، الادخار.

II. تكوين حول المؤسسة الجد المصغرة"ت م ج م": يساعد هذا المنهج في دعم ومساندة المقاولين على اكتساب مهارات في الآليات التقنية المتعلقة بأنشطة مؤسساتهم كما يمكنهم من اكتساب المعارف والقدرات

الفنية في مجال اتخاذ القرار، واعتمادها أثناء المعاملات اليومية في مؤسساتهم وإيجاد الحلول المناسبة لمختلف الصعوبات لضمان استدامة المؤسسة.

ويتم التطرق فيها إلى 05مواد أساسية وهي: المؤسسة والعائلة، التموين، التخطيط المالي، التسويق، إدارة المخزون، حساب التكاليف، المحاسبة.

III. تكوين حول روح المقاولاتية لدى النساء: نحرص في هذا التكوين على بلورة رؤية جديدة وفعالة لتمكين المرأة الريفية من تسويق منتجاتها وتحقيق أرباح تساعدها على تحسينه مستقبلا وذلك بتجديد احتياجات السوق المحلية والوطنية، مع الأخذ بعين الاعتبار خصوصية كل منطقة.

IV. تكوين حول الشبكة المقاولاتية"ت ش م": هي تجمع تطوعي بين أفراد أو مؤسسة أو جمعيات بغرض تعبئة وتطوير القدرات والموارد المشتركة لدعم أطراف الشبكة وتنمية قدراتهم وزيادة تأثيرهم الخارجي بهدف تحقيق أهداف مشتركة ومصالح عامة مع الحفاظ على استقلالية كل عضو بها.

هذه الشبكات تركز على الاهتمام وتبني هدف أو قضية واحدة فقط مثل:

شبكة أصحاب مؤسسات النسيج والتي تجذب المؤسسات النشطة في مجال النسيج أو شبكة الصحة العمومية والتي تجذب الجمعيات النشطة في قضايا الصحة العمومية، وشبكات عامة(متعددة القضايا) وهي الشبكات التي تتبنى عدد من الأهداف والقضايا مثل: الإدماج الاقتصادي للمرأة وتحسين المستوى المعيشي للمرأة الريفية. [1]

والجدول الموالي يوضح حصيلة الخدمات الغير المالية والمقدمة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر إلى غاية 31 مارس 2023.

[1]-بناءا على الوثائق المقدمة من الوكالة.

الجدول رقم(3-4): حصيلة الخدمات غير المالية إلى غاية 31مارس2023.

الأنشطة المنجزة	عدد المستفيدين
التكوين في مجال تسيير مؤسسة صغيرة	132746
التكوين في مجال التعليم المالي العام	121818
التكوين حسب برنامج(GET AHEAD)	1946
مواضيع عامة متعلقة بإنشاء وتسيير نشاط	5846
العدد الإجمالي للمقاولين المكونين	**262356**
اختبارات المصادقة على المكتسبات المهنية	104563
صالونات عرض/بيع	39626
العدد الإجمالي للمستفيدين من الخدمات غير المالية	**406545**

المصدر: الخدمات غير المالية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر www. angem. dz تاريخ الاطلاع 2023/05/02.

من خلال الجدول نلاحظ أن عدد المستفيدين من التكوين في مجال تسيير مؤسسة صغيرة يشكل النسبة الأكبر من إجمالي الخدمات غير المالية المقدمة من طرف الوكالة، هذا ما يدل على اهتمام الوكالة بالمؤسسات المصغرة بصفة خاصة واهتمامها ودعمها لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل عام.

المطلب الثالث: صيغ التمويل التي تقدمها الوكالة وشروط الاستفادة منها.

تعتمد الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في برنامجها التمويلي على صيغتين انطلاقا من سلفة صغيرة لتأمين لقمة العيش، وهي سلفة بدون فوائد تمنحها الوكالة والتي لا تتجاوز مائة ألف دينار جزائري100000دج، وقد تصل إلى 250000دج على مستوى ولايات الجنوب، إلى قروض معتبرة لا تتجاوز 1000000دج والتي تستدعي تركيبا ماليا مع إحدى البنوك، هذه الصيغ لا تمنح إلا من خلال شروط معينة.

أولا: صيغ التمويل التي تقدمها الوكالة.

تسمح كل صيغة بحكم خصوصيتها بتمويل بعض الأنشطة وجلب اهتمام فئة من المجتمع وتتمثل في: [1]

I. التمويل الثنائي(المستفيد والوكالة):

[1]-موقع الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر(صيغ التمويل)، www.angem.dz، تاريخ الإطلاع 2023/05/02.

هو قرض بدون فوائد تمنح مباشرة من طرف الوكالة تحت عنوان شراء مواد أولية لا تتجاوز 100000دج، وموجه إلى تمويل الأشخاص الذين لديهم معدات صغيرة وأدوات، ولكن لا يملكون أموال لشراء المواد الأولية لإعادة أو انطلاق نشاط، وقد تصل قيمتها إلى 250000دج على مستوى ولايات الجنوب، بينما مدة تسديد هذه السلفة تكون على مدى 24الى 36 شهرا.

II. التمويل الثلاثي(المستفيد والوكالة والبنك):

هي قروض ممنوحة من قبل البنك والوكالة بعنوان إنشاء نشاط، تكلفة المشروع قد تصل إلى 1000000دج ويقدم التمويل كالتالي:

-قرض بنكي بنسبة 70%

-سلفة الوكالة بدون فوائد 29%.

-مساهمة شخصية 1%.

وقد تصل مدة التسديد إلى ثمانية(08)سنوات مع فترة تأجيل التسديد تقدر بثلاثة(3) سنوات بالنسبة للقرض البنكي.

حيث وبتاريخ 22مارس2011 اتخذ مجلس الوزراء قرارات هامة تقتضي بتثمين أجهزة دعم إنشاء النشاطات ويتعلق الأمر بمجموعة من التعديلات المقترحة، تخص صيغ التمويل في إطار الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وذلك بموجب المرسوم الرئاسي رقم133/11 المعدل والمؤرخ في 2011/03/22 والذي شمل التعديلات بالخصوص النقاط التالية:

-رفع قيمة القروض بدون فائدة والمخصص لاقتناء المواد الأولية من30000دج إلى 100000دج

-إلغاء المساهمة الشخصية لصاحب المشروع والتي كانت تقدر بـ 10% حيث أصبحت الوكالة تتكفل بـ: 100% من قيمة المشروع.

-رفع قيمة القرض الموجه لاقتناء أدوات صغيرة، وكذا المادة الأولية الضرورية من 400000دج إلى 1000000دج في إطار التمويل الثلاثي.

-تخفيض المساهمة الشخصية على طالب القرض المصغر إلى 01% بالنسبة لنمط التمويل الثلاثي.

-رفع نسبة تخفيض الفوائد التجارية التي تطبقها البنوك على القروض البنكية إلى 95% في المناطق الخاصة والهضاب العليا.

-رفع السلفة بدون فوائد الموجهة إلى تكملة القرض البنكي في حالة اقتناء الأدوات البسيطة والمواد الأولية إلى 29% من تكلفة النشاط.

ثانيا: شروط الاستفادة من صيغ التمويل المقدمة من طرف الوكالة.

يستفيد من الإعانات المنصوص عليها في إطار القرض المصغر المواطنون الذين يستوفون الشروط المجتمعة الآتية:[1]

-أن يبلغوا من العمر 18سنة فما فوق؛

-أن يكونوا بدون دخل أو ذوي دخل ضعيف غير مستقر وغير منتظم؛

-أن يتوفروا على إقامة مستقرة؛

-أن يكونوا ذوي مهارات لها علاقة بالنشاط المرتقب؛

-ألا يكونوا استفادوا من مساعدة أخرى لإحداث الأنشطة؛

-أن يقدموا مساهمة شخصية بمستوى يطابق الحد المبين في المادتين 3و4أدناه؛

-القدرة على دفع المساهمة الشخصية التي تقدر بـ 1% من الكلفة الإجمالية للنشاط؛

-دفع الاشتراكات لصندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة؛

-الالتزام وحسب جدول زمني محدد بتسديد:

- القرض للبنك
- مبلغ السلفة بدون فوائد للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

ويحدد المستوى الأدنى للمساهمات الشخصية كما يأتي: [2]

- 05% من الكلفة الإجمالية للنشاط بعنوان إحداث أنشطة باقتناء العتاد الصغير والمواد الأولية اللازمة لانطلاق المشروع، ويخفض هذا المستوى إلى03% ضمن الشروط غير المجتمعة التالية:
 - إذا كان المستفيد حائزا شهادة أو وثيقة معادلة معترف بها؛
 - إذا أنجز النشاط في منطقة خاصة، أو على مستوى الجنوب أو الهضاب العليا؛
- 10% من الكلفة الإجمالية التي لا يمكن أن تفوق 30000دج بعنوان شراء المواد الأولية؛

[1]-المرسوم التنفيذي رقم 04-15 المؤرخ في 22 /2004/01، المحدد لشروط الإعانة المقدمة للمستفيدين من القرض المصغر ومستواها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد06، ص13

[2]-المرسوم التنفيذي 04-15 المؤرخ في 2004/01/22، **مرجع سابق**، ص13.

- نص المادة04: تقدم المساهمات نقدا؛
- نص المادة05: لا تشترط الأنشطة المؤهلة للاستفادة من القرض المصغر بضرورة توفير محل ذي استعمال تجاري مهني؛
- امتلاك شهادة تثبت الكفاءة المهنية أو وثيقة معادلة معترف بها أو التمتع بمهارة مهنية مؤكدة تتوافق مع النشاط المرغوب إنجازه؛
- عدم الاستفادة من مساعدة أخرى لإنشاء النشاطات؛
- القدرة على دفع المساهمة الشخصية(حسب الحالة)من التكلفة الإجمالية للمشروع؛
- الاشتراك في صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة في حالة طلب المقاول لقرض بنكي؛
- الالتزام بتسديد القرض ونسبة فوائد الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر حسب الجدول الزمني؛
- الالتزام بتسديد مبلغ السلفة بدون فوائد للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر حسب الجدول الزمني.

المبحث الثاني: الجانب التقني لعمل وكالة المدية.

بعد التطرق في المبحث الأول إلى مدخل للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بصفة عامة سنتطرق في هذا المبحث إلى الجانب التقني للوكالة من خلال تحديد الفئات والمناطق وكذا القطاعات المستهدفة من قبل الوكالة، مع تحديد إجراءات منح القروض، وفي الأخير تقديم حصيلة الخدمات المالية وغير المالية المقدمة من قبل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (وكالة المدية).

المطلب الأول: الأنشطة والفئات والمناطق المستهدفة من طرف الوكالة.

تقوم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM MEDEAبتقديم التمويل لأنشطة متنوعة وكذا تستهدف من خلال جهاز القرض المصغر فئات ومناطق معينة يمكن تحديدها فيما يلي:

أولا: الأنشطة التي تمولها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغرANGEM MEDEA:

تتمثل الأنشطة التي تمولها الوكالة فيما يلي:

I. الصناعة: وتتمثل في:

1.الصناعات الغذائية: صناعة العجائن الغذائية، الكسكس، الخبز، حلويات عصرية وتقليدية... الخ؛

2.صناعة الألبسة: الألبسة الجاهزة، خياطة الملابس، الحياكة، صنع الأغطية المنزلية... الخ؛

3.الصناعة الجلدية: الأحذية، الألبسة... الخ؛

4.الصناعة الخشبية: الأثاث، منتجات خشبية، صناعة السلال، الصناعة المعدنية... الخ.

II. **الصناعات التقليدية:** وتتمثل في:

1.النسيج والزرابي التقليدية، خياطة الملابس، الطرز التقليدي، الرسم على الحرير والقطيفة؛

2.الزجاج، أدوات الزينة، الفخار، المنتجات المصنوعة من الزجاج؛

3.النقش على الخشب.

III.الفلاحة: وتتمثل في:

1.تربية الماشية، تسمين الأبقار، الأغنام، الماعز، إنتاج اللحوم، الحليب، تربية الدواجن.

2.فلاحة الأرض، وتتمثل في إنتاج البذور، الفواكه، الخضار(التجفيف والتخزين) مشاتل الزهور ونباتات الزينة.

IV. الخدمات: وتتمثل في:

1. الإعلام الآلي، الحلاقة، التجميل، الأكل السريع، تصليح السيارات ومختلف التجهيزات الأخرى.
2. الصحة: عيادة طبية عامة أو خاصة.

V. المباني والأشغال العمومية: وتتمثل في: أشغال البناء، أعمال متعلقة بالمباني مثل: السباكة، النجارة، صناعة حجر البناء... الخ.

ثانيا: الفئات والمناطق المستهدفة لجهاز القرض المصغر.

I. الفئة المستهدفة:

- النساء الماكثات في البيت؛
- الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة؛
- ضحايا المأساة الوطنية؛
- المرشحين لهجرة غير الشرعية؛
- المحبوسين المفرج عنهم؛
- المهاجرين غير الشرعيين العائدين؛
- الحرفيين، المزارعين، مربو المواشي؛
- صغار التجار؛
- خريجي الجامعات ومراكز التكوين.

مع العلم أن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر قامت بإبرام اتفاقيات استثنائية مع العديد من الوزارات على غرار وزارة الداخلية(لتمويل متقاعدي الحرس البلدي) ووزارة السياحة ووزارة الثقافة، وزارة التكوين والتعليم المهني، وزارة الصيد البحري وتربية المائيات، وزارة الفلاحة والتنمية الريفية، وكذا المدرية العامة لإدارة السجون عن طريق المصالح الخارجية لإعادة الإدماج والتابعة لذات المدرية.

II. المناطق المستهدفة:

- البلديات الفقيرة وجيوب الفقر؛
- المناطق التي يجب ترقيتها؛
- مناطق الجنوب والهضاب العليا؛

– المناطق الريفية ومناطق الظل.

المطلب الثاني: الإجراءات المعتمدة لمنح القرض المصغر.

لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة تتبع الوكالة العديد من الإجراءات، تبدأ من مراحل دراسة ملف طلب القرض المصغر، وصولا إلى الضمانات التي يقدمها المستفيد للوكالة، وفي الأخير إجراءات متابعة تحصيل القرض.

أولا: مراحل دراسة ملف طلب القرض المصغر.

ويمر دراسة ملف طلب القرض المصغر بأربعة مراحل كما يلي:

I. مرحلة إيداع ودراسة الملف على مستوى خلية المرافقة.

في هاته المرحلة سنتطرق إلى كل مكونات الملف وإيداعه على مستوى خلية المرافقة والموجودة بالدائرة حيث يتكون الملف من الوثائق التالية:

– صورة شمسية؛

– نسختان من بطاقة الإقامة؛

– نسختان من بطاقة التعريف الوطنية؛

– نسخة من وثيقة تهيئة المحل؛

– وثيقة تعهد مسلمة من طرف الوكالة؛

– وثيقتان لفاتورة المعدات.

II. دراسة الملف على مستوى لجنة التأهيل.

بعدما تعرفنا على شروط ومكونات ملف القرض المصغر لابد أن نوضح المراحل التي يمر بها هذا الملف بعد إيداعه للحصول على موافقة أو رفض استنادا لما جاء في هذا الملف من معلومات من المستفيد، حيث يوضع في الملف كل المعلومات الخاصة بطالب القرض.

بعد إيداع الملف على مستوى خلية المرافقة والموجودة بالدائرة للتأكد من استكمال الملف بعدها يتم تحويله إلى الوكالة للتحقق من وضعية صاحب الملف، ويعرض الملف لدى لجنة التأهيل حيث يقوم المكلف بدراسة المشاريع بعرض هذه الملفات ذات الوضعية الحسنة والجيدة على لجنة التأهيل المكونة من المدير الولائي

والمرافقين والذين يمثلون أمام الوكالة مع أعضاء البنوك التجارية، من خلال هذه اللجنة يتم مناقشة المشاريع واختيار البنوك المشاريع التي سوف يتحملون نسبة تمويلها.

III. تحويل الملف إلى البنك للحصول على الموافقة البنكية:

بعدما مر الملف على مستوى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر يتم تحويله للبنك للدراسة التقنية والاقتصادية للمشروع ولجنة القروض هي المكلفة بالدراسة والتحليل وتحديد الهيكلة المالية التي يتم وضعها على أساس فواتير شكلية مقدمة من طرف المستفيد ومن هنا يتم تحديد قيمة المشروع.

وتكون مدة دراسة الملف شهرا بداية من تقديم الملف، يتم اتخاذ القرار من طرف لجنة القروض وتكون هناك حالتين إما الرفض أو القبول، وبعدما تقوم الوكالة التي تخص البنك بإرسال رسالة حسب القرار المتخذ من طرف لجنة الملف:

الحالة الأولى: إذا كان الملف مرفوضا وذلك لعدة أسباب منها:

- السمعة السيئة للمستفيد؛
- عدم شرعية المشروع؛
- عدم مطابقة الفواتير الشكلية مع الهيكلة المالية للمشروع.

حيث يتم إشعار طالب القرض كتابيا رفض ملفه مع ذكر الأسباب.

الحالة الثانية: وهي حالة قبول الملف، عند اتخاذ قرار قبول الملف يتم استدعاء المستفيد من طرف البنك المقرض له من اجل فتح حساب لديه وإلزامه تقديم بعض الضمانات.

IV. استكمال الإجراءات النهائية للتمويل:

بعد موافقة البنك على منح القرض تستكمل الإجراءات النهائية للتمويل بإلزام صاحب المشروع بتقديم ما يلي:

- شهادة جبائية وشبه جبائية؛
- إمضاء سندات لأمر(هي عبارة عن سندات خاصة بالبنك المقرض يقدمها للمستفيد على أن يقدمها عند تسديد كل دفعة من القرض وتكون لمدة ثلاثة أشهر أو ستة أشهر وهذا لمدة خمس سنوات بعدما يتم الإمضاء والختم للمستفيد إن وجد)؛

– وثيقة يتعهد من خلالها المستفيد من القرض المصغر برهن العتاد الممول؛

– إعادة تأمين من كل المخاطر على العتاد الممول؛

– السجل التجاري أو بطاقة حرفي وكذلك اعتماد في حالة نشاط مقنن؛

– وفي الأخير يقوم البنك بمراقبة كل الضمانات ودراستها وبعدها تأتي الموافقة على منح القرض.

ثانيا: الضمانات التي يقدمها المستفيد للوكالة.

بما أن جهاز القرض المصغر موجه للفئات ذوي الدخل الضعيف غير المستقر أو غير منتظم وقد تكون هذه الفئات عديمي الدخل، فإن الضمان المطلوب من طالب القرض أو المستفيد هو الانخراط في صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة المحدد بالمرسوم التنفيذي 04/16 المؤرخ في 2004/01/22 حيث يضمن هذا الأخير الأخطار الناجمة عن عدم تسديد القرض البنكي.

وقبل انطلاق المشروع يقوم المقاول المستفيد من جهاز القرض المصغر تحت طائل وقف استفادته برهن العتاد والآلات بالدرجة الثانية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر حيث يتم تسديد القرض عبر مراحل:

-من تاريخ استهلاك السلفة، ويمكن للوكالة منح ثلاثة أشهر أخرى للتسديد بالنسبة لسلفة شراء المواد الأولية يتم التسديد عبر أقساط ثلاثية تبدأ في السريان بداية من انقضاء الشهر الثالث ويستمر التسديد على حسب مبلغ القرض فإذا كان المبلغ اقل أو يساوي 40000دج يتم ذلك خلال سنتين، أما إذا جاوز المبلغ 40000دج ولم يفق عتبة 100000دج فتستمر المدة إلى غاية نهاية السنة الثالثة من الاستفادة؛

-بالنسبة للقرض الثلاثي يتم التسديد وفق مراحل، حيث في المرحلة الأولى يكون التسديد لمدة ثلاثة سنوات بعد انطلاق المشروع، وفي المرحلة الثانية يبدأ بعد نهاية الشهر الأخير من السنة الثالثة للإعفاء ويستمر لمدة خمس سنوات عبر أقساط سداسية تدفع لتسديد القرض البنكي بنسبة فائدة مخفضة كليا؛

-الرهن الحيازي من الدرجة الثانية للآلات والمعدات والمركبات المتنقلة لصالح الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بعدد درجة البنك؛

-تفويض تأمين متعدد الأخطار على الآلات والمعدات لصالح الوكالة؛

-اكتتاب وتسليم المقاول سندات لأمر الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، بحيث يمثل سند لأمر قيمة القسط وآجال استحقاقه؛

-اتخاذ الإجراءات اللازمة من أجل تأمين الأملاك إلى غاية مكان استعمالها وتركيبها؛

-تجديد وثائق التأمين بانتظام عند انقضاء أجال استحقاقها بدون تذكير من طرف الوكالة.

ثالثا: متابعة وتحصيل القرض:

يقصد بالمتابعة هي الدراسة الميدانية للمشروع وذلك بمعرفة إن كان القرض الممنوح مطابق للنشاط المذكور في الوثائق المقدمة من أجل طلب القرض، إعداد محضر إنشاء المعدات الأولية لممارسة المشروع ومطابقتها مع الواقع، أي مقارنة ما هو موجود في ملف طالب القرض وما تم استعماله على ارض الواقع في المشروع.

كما تتم المتابعة والتحصيل وفق ما يلي:

-تقديم الضمانات المتفق عليها في القرض؛

-القيام بالزيارات الميدانية بصفة دورية وخلال كل شهر؛

-مدة تسديد القرض: يسدد القرض بدون فوائد الممنوحة من طرف الوكالة على مدى 3سنوات؛

-تاريخ تسديد أول قسط: يسدد أول قسط من القرض بعد 3 أشهر من تاريخ القسط الأخير من القرض البنكي؛

-أجال استحقاق أقساط القرض: تسديد الأقساط المستحقة دوريا كل 3أشهر وذلك وفقا لأجل التسديد المبينة في جدول اهتلاك القرض؛

-يسدد القرض لدى الوكالة البنكية.

رابعا: الامتيازات الجبائية الممنوحة لطالبي القرض:

-إعفاء كلي من الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات لمدة ثلاث(03) سنوات؛

-إعفاء من الرسم العقاري على البنايات المستعملة في الأنشطة التي تمارس لمدة ثلاث(03) سنوات؛

-تعفى من رسم نقل الملكية، الاقتناءات العقارية التي يقوم بها المقاولون قصد إنشاء أنشطة صناعية؛

-إعفاء من جميع حقوق التسجيل، العقود المتضمنة تأسيس الشركات التي تم إنشاؤها من قبل المقاولون؛

-يمكن الاستفادة من الإعفاء الضريبي على القيمة المضافة، مقتنيات مواد التجهيز والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار الخاص بالإنشاء؛

-تخفيض من الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات، وكذا من الرسم على النشاط المهني المستحق عند نهاية فترة الإعفاءات، وذلك خلال الثلاث سنوات الأولى من الإخضاع الضريبي، ويكون هذا التخفيض كالتالي:

- السنة الأولى من الإخضاع الضريبي: تخفيض بنسبة 70%؛
- السنة الثانية من الإخضاع الضريبي: تخفيض بنسبة 50%؛
- السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي: تخفيض بنسبة 25%.

-تحديد الرسوم الجمركية المتعلقة بالتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في تحقيق الاستثمار بتطبيق نسبة 5%.

خامسا: البنوك الشركاء:

هناك مجموعة من البنوك العمومية والتي تعتبر كشركاء في عملية منح القروض المصغرة والمتمثلة في:

-القرض الشعبي الجزائريCPA؛

-بنك التنمية المحليةBDL؛

-البنك الخارجي الجزائريBEA؛

-البنك الوطني الجزائري BNA؛

-بنك الفلاحة والتنمية الريفيةBADR؛

-بالإضافة إلى صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرةFGMMC؛

المطلب الثالث: حصيلة الخدمات المالية وغير المالية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر(وكالة المدية).

إن الخدمات المالية وغير المالية التي تقدمها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وكالة المدية ما هي إلى أداة لتحقيق أهداف وطنية مسطرة من اجل تشجيع العمل الذاتي والعمل المنزلي والمهن والحرف التقليدية، وذلك من خلال دعم الأشخاص سوءا ماليا أو غير ماليا من اجل تنمية روح المقاولتية لديهم وإعطائهم دفعا من اجل إنشاء مشاريعهم المصغرة الخاصة بهم والتي بدورها تعمل على خلق مناصب شغل والتقليل من حدة البطالة.

ومن خلال هذا المطلب سنستعرض بعض الإحصائيات الرقمية والتي تبين عدد القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (وكالة المدية).

أولا: الخدمات المالية.

بالنسبة للخدمات المالية فان حصيلة التمويل من قبل وكالة المدية كانت منذ إنشاء الوكالة إلى غاية ماي 2023.

I.حصيلة التمويل حسب القطاعات:

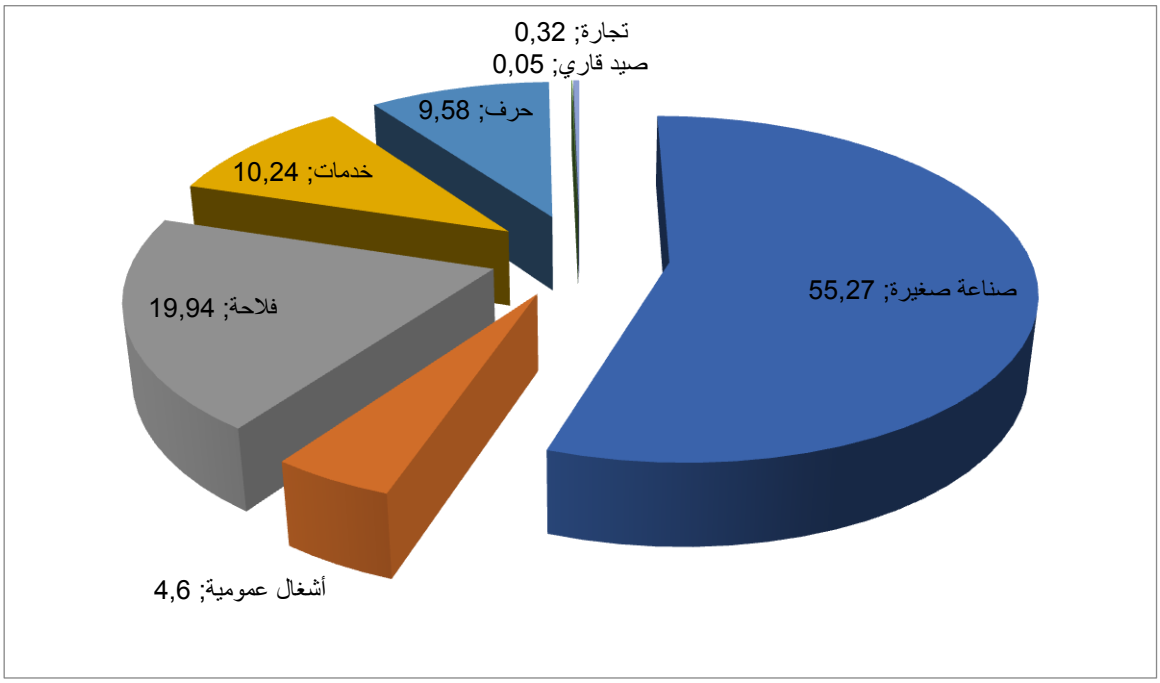
تقوم الوكالة بمنح القروض حسب القطاعات وفق الجدول التالي:

الجدول رقم(3– 5): توزيع القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط للفترة2005–2023.

القطاعات	عدد القروض	النسبة
صناعة صغيرة	11269	%55.27
أشغال عمومية	939	%04.60
فلاحة	4064	%19.94
خدمات	2088	%10.24
حرف	1954	%09.58
صيد قاري	11	%00.05
تجارة	65	%00.32
المجموع	**20390**	**%100**

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات مقدمة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر–وكالة المدية–

الشكل رقم(3– 1): توزيع القروض حسب قطاع النشاط.



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد علة الجدول رقم(3-5) أعلاه.

من خلال الجدول رقم(3-5) و الشكل رقم(3-1) نلاحظ أن قطاع الصناعة الصغيرة له النصيب الأكبر من مجمل القروض الممنوحة من قبل الوكالة بنسبة 55.27% وهذا ما يفسر اهتمام سكان المنطقة بالمشاريع الصناعية الصغيرة مثال ذلك صناعة الأحذية، على الرغم من الطابع الفلاحي للمنطقة، يليها قطاع الفلاحة بنسبة 19.94%، ثم بعدها قطاعي الخدمات والحرف بنسب متقاربة أي بنسبة10.24% و9.58% على الترتيب، أما قطاع الأشغال العمومية فنسبة القروض الممنوحة لهذا لم تتعدى 4.60% من إجمالي القروض الممنوحة، وفي الأخير يأتي التجارة والصيد القاري بالنسبة 0.32% و0.05% على الترتيب.

II. حصيلة التمويل حسب الفئة العمرية والجنس:

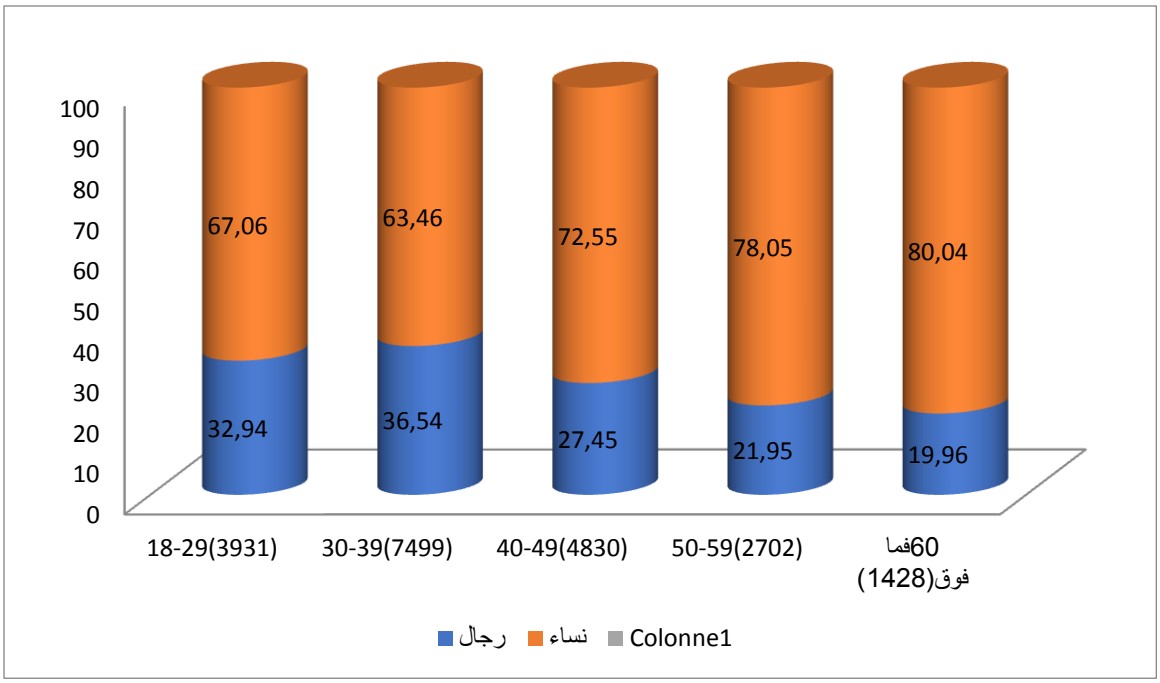
يختلف عدد طالبي القرض المصغر من الوكالة حسب الجنس وذلك ما بينه الجدول الموالي:

الجدول رقم(3-6): توزيع القروض الممنوحة حسب الفئة العمرية والجنس.

الفئةالعمرية	رجال		نساء		المجموع	النسبة
	العدد	النسبة	العدد	النسبة		
من18-29 سنة	1295	32.94%	2636	67.06%	3931	%19.28
من30-39سنة	2740	36.54%	4759	63.46%	7499	%36.78
من40-49سنة	1326	27.45%	3504	%72.55	4830	%23.69
من50-59سنة	593	21.95%	2109	78.05%	2702	%13.25
60فما فوق	285	19.96%	1143	%80.04	1428	%7.00
المجموع	6239		14151		20390	%100

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات مقدمة من **الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر-وكالة المدية-**

الشكل رقم(3-2): توزيع القروض الممنوحة حسب الفئة العمرية والجنس.



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم(3- 6).

من خلال الجدول رقم(3-6) والشكل رقم(3-2) نلاحظ أن النسبة الأكبر للقروض الممنوحة من طرف الوكالة كانت للفئة العمرية من 30-39سنة بنسبة 36.78%، أما بالنسبة للجنس فنلاحظ أن فئة

النساء هي الأكثر حصولا على القروض في جميع الفئات العمرية مقارنة مع الرجال وهذا راجع لاهتمام الدولة ودعم النساء الماكثات في البيت من اجل إنشاء مشاريع مصغرة تحقق التنمية الاقتصادية والاجتماعية معا.

III. حصيلة التمويل حسب القطاعات والجنس.

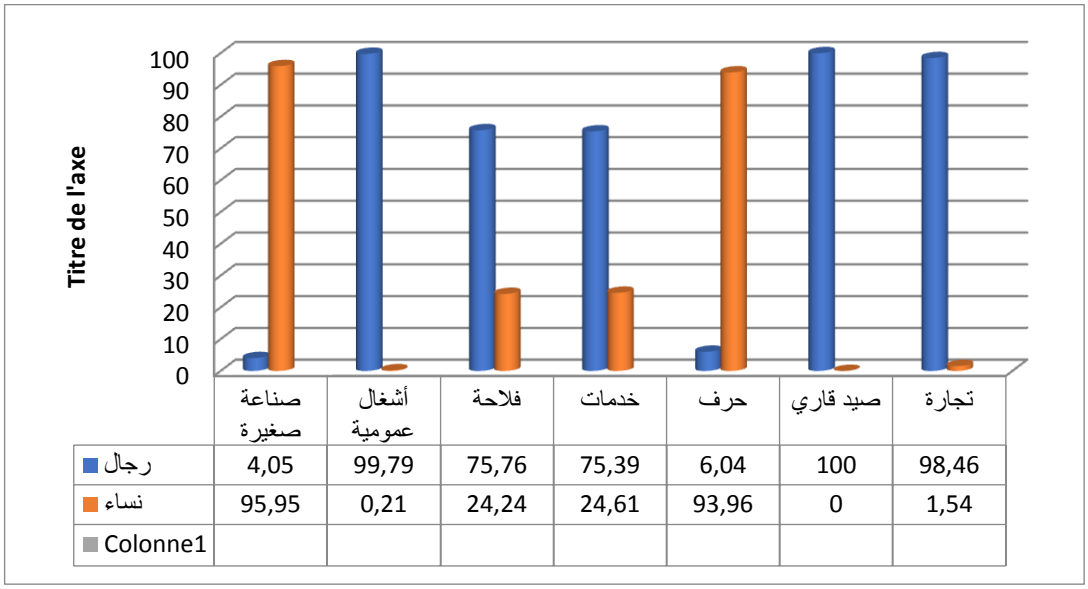
الجدول الموالي يوضح توزيع القروض الممنوحة حسب الجنس وحسب القطا

الجدول رقم(3-7): توزيع القروض الممنوحة حسب الجنس وحسب القطاع.

القطاعات	عدد القروض حسب الجنس		نسبة القروض حسب الجنس		عدد القروض	النسبة
	نساء	رجال	نساء	رجال		
صناعة صغيرة	10813	456	95.95%	4.05%	11269	%55.43
أشغال عمومية	2	937	0.21%	99.79%	939	%04.65
فلاحة	985	3079	24.24%	75.76%	4064	%19.97
خدمات	514	1574	24.61%	75.39%	2088	%09.93
حرف	1836	118	%93.96	6.04%	1954	%9.68
صيد قاري	00	11	%00 ،00	%100	11	%00.05
تجارة	01	64	1.54%0	98.46%	65	%00.29
المجموع	14151	6239	69.40%	30.60%	20390	%100

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات مقدمة من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر-وكالة المدية-

الشكل رقم(3-3): توزيع القروض الممنوحة حسب القطاع والجنس



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول رقم(3-7).

من خلال الجدول رقم(3-7) والشكل رقم(3-3): نلاحظ أن النسبة الأكبر للقروض الممنوحة في قطاعي صناعة صغيرة والحرف كانت للنساء بنسب 95.95% و 93.96% على الترتيب أما القطاعات الأخرى فالنسبة الأكبر للقروض الممنوحة كانت من نصيب الرجال وذلك راجع لاهتمام النساء بالصناعات التقليدية والحرف اليدوية وهذا ما يتماشى مع ميولاتهم وطبيعة المرأة.

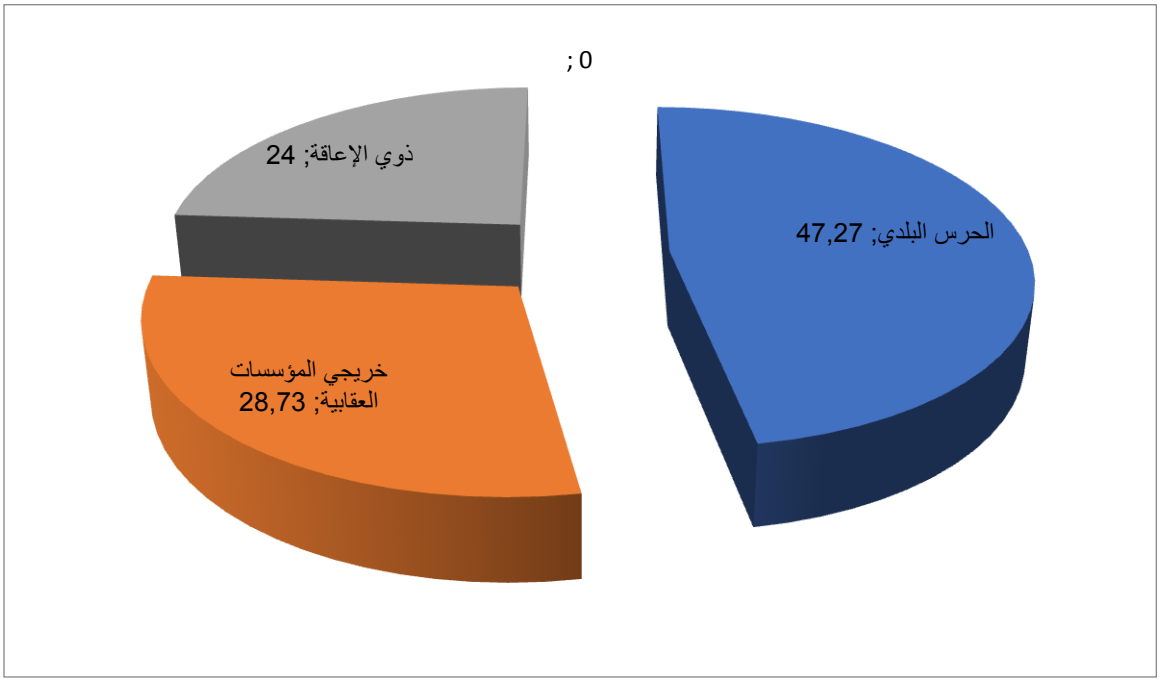
IV. حصيلة التمويل بعض الفئات الخاصة:

الجدول رقم(3-8): توزيع القروض الممنوحة لبعض الفئات الخاصة.

	الحرس البلدي للفترة (2015-2023)		خريجي المؤسسات العقابية		ذوي الإعاقة	
	شراء مواد أولية	مشاريع ثلاثية	نساء	رجال	نساء	رجال
عدد الملفات الممولة	107	23	01	78	21	45
المجموع	130		79		66	

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات مقدمة من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر-وكالة المدية-

الشكل رقم(3-4): توزيع القروض الممنوحة حسب الفئات الخاصة.



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم(3-7).

من خلال الجدول رقم(3-8) والشكل رقم(3-4) نلاحظ ان النسبة الأكبر للقروض الممنوحة للفئات الخاصة كانت للحرس البلدي بنسبة 47.27%، ثم تليها فئة خريجي المؤسسات العقابية بنسبة 28.73% أما النسبة الأقل كانت من نصيب ذوي الإعاقة بنسبة 24% وهي نسبة جد قليلة ولا تتوافق مع جهود الدولة لدعم ودمج هذه الفئة في المجتمع.

V. حصيلة التمويل حسب نمط التمويل:

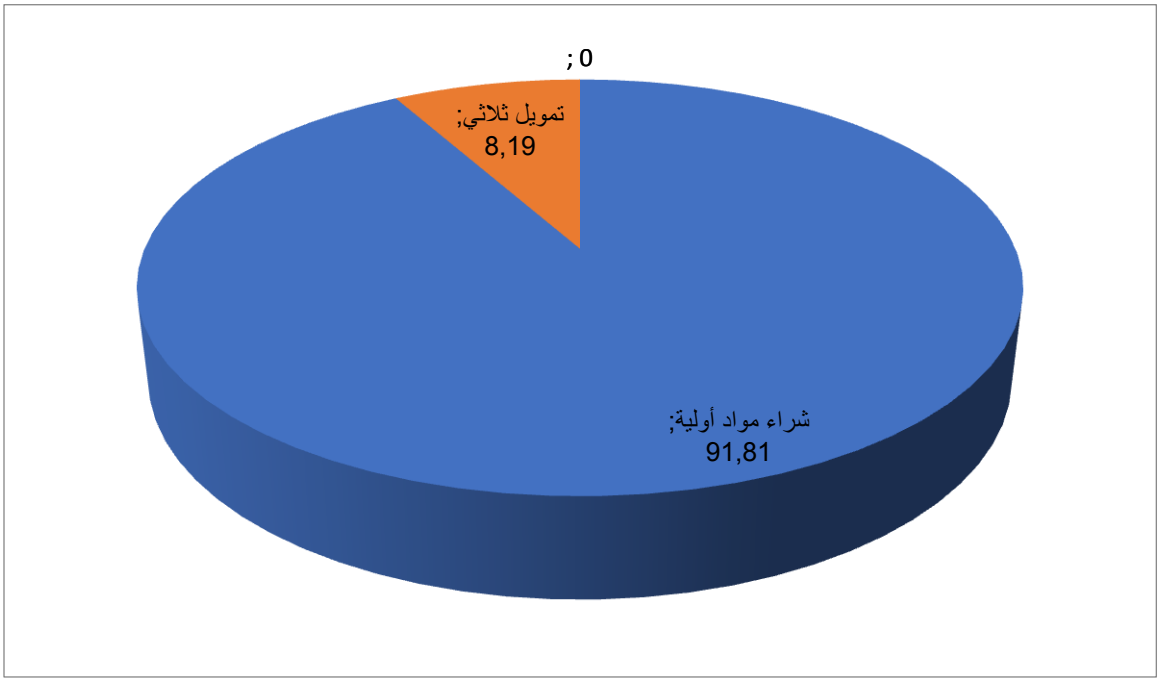
الجدول الموالي يوضح حصيلة القروض المقدمة من طرف الوكالة حسب نمط التمويل وذلك للفترة 2005-2023.

الجدول رقم(3-9): توزيع القروض حسب نمط التمويل.

نمط التمويل	عدد القروض	النسبة
شراء مواد أولية	18721	%91.81
تمويل ثلاثي	1669	%8.19
المجموع	20390	%100

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات مقدمة من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر-وكالة المدية-

الشكل رقم(3-5): توزيع القروض حسب نمط التمويل.



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم(3-8).

من خلال الجدول رقم(3-9) والشكل رقم(3-5) نلاحظ أن عدد القروض الممنوحة لشراء مواد أولية أكبر بكثير من القروض الممنوحة لتأسيس مؤسسة، وهذا بنسبة91.81% للمواد الأولية و8.19% بالنسبة للتمويل الثلاثي وهذا ما يفسر اعتماد المؤسسات على القرض المصغر كتمويل للنشاط، أكثر من اعتماد أصحاب المشاريع على القرض المصغر لإنشاء مؤسساتهم.

ثانيا: الخدمات غير المالية المقدمة من طرف وكالة المدية.

بهدف مساعدة المستفيدين من جهاز القرض المصغر وتنمية روح المقاولاتية لديهم وكذا تسهيل دخولهم للسوق والبقاء فيه وكذا دعمهم من أجل تجاوز الصعوبات، من أجل ذلك يستفيد كل من تم قبوله وتأهيله ضمن برنامج القرض المصغر إلى جملة من الخدمات غير المالية المجانية والمتمثلة فيما يلي:

I. **التكوين**: حيث تقوم الوكالة وبفضل فريق مكونيها من تقديم دروس تكوينية حول مختلف المقاييس التي يحتاجها المستفيد في حياته المهنية والتي تؤدي إلى نجاح المشروع وتحقيق الغاية المرجوة منه.

II. **المرافقة**: حيث يستفيد طالب القرض المصغر من مرافقة دائمة من قبل خلايا الدوائر من مجرد فكرة التجسيد الفعلي وإلى غاية تسديد كل القرض.

III. **النصح والإرشاد**: يقوم مرافق طالب القرض المصغر وفي إطار المهام المسندة إليه بالنصح والإرشاد لطالب القرض المصغر قصد توجيهه إلى أحسن مشروع يتناسب ومؤهلاته.

IV. **المساعدة التقنية**: حيث تقوم الوكالة وبفضل مرافقيها من تقديم يد العون لكل طالب للقرض المصغر لتذليل كل العقبات التي تعترض السير الفعلي للمشروع وإن تطلب الأمر الانتقال مع المقاول إلى الهيئات أو الجهات التي حالت دون مواصلة تجسيد المشروع.

V. **المشاركة في المعارض**: توفر الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر دوريا إمكانية تسويق منتجات المستفيدين من جهاز القرض المصغر عبر المشاركة في المعارض المنظمة دوريا حيث يستفيد العارض من تكفل تام من النقل إلى الإيواء والإطعام.

VI. **الإشهار المجاني عبر الانترنت**: لقد أطلقت مؤخرا الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وبهدف تدعيم خدماتها غير المالية المقدمة للمستفيدين من جهازها، البوابة الإلكترونية حيث يمكن لكل مستفيد من الترويج لمنتجاتهم عبر موقع الإعلانات وبطريقة مجانية التسجيل وتحميل المعلومات المتعلقة بهم وبمنتجاتهم.

خلاصة:

من خلال هذا الفصل وتحليلنا للمعلومات المستمدة من الوثائق المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية المدية، تبين لنا أن هناك إقبال كبير على الوكالة للاستفادة من قروض مصغرة لتمويل النشاطات أو لإنشاء مؤسسات مصغرة، خصوصا في قطاع الصناعة الصغيرة والفلاحة وذلك راجع لخصوصية المنطقة، كما توصلنا من خلال هذا الفصل إلى إن الوكالة تقوم بتقديم خدمات مالية وغير مالية تستهدف بها الفئات الهشة والمناطق الريفية ومناطق الظل، كما أن المستفيد من جهاز القرض المصغر يستفيد من المرافقة والتوجيه لإنجاح المشروع. وعليه يمكن القول أن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر تقوم بدعم الأشخاص من أجل إنشاء مشاريعهم المصغرة وهذا ما يدعم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

خاتمة

خاتمـــــة:

لقد تناولنا في هذه الدراسة موضوع القرض المصغر كآلية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث حاولنا الإجابة عن الإشكالية الرئيسية التي طرحت في مقدمة البحث، حيث توصلنا في الأخير إلى أن القرض المصغر يشكل آلية من آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تلجأ إليه هذه المؤسسات من أجل توفير احتياجاتها التمويلية نظرا لسهولة الحصول علية وانخفاض تكاليفه مقارنة مع القروض الممنوحة من المؤسسات المالية الأخرى وكذا ضعف البدائل التمويلية الحديثة.

اختبار الفرضيات:

من خلال ما تم تناوله في بحثنا هذا يمكن اختبار الفرضيات والتوصل إلى نفيها أو إثباتها.

الفرضية الأولى: تعتبر الفرضية الأولى صحيحة وذلك من خلال ما تم تناوله في الفصل الأول حيث أنه من صعب إيجاد تعريف موحد ومحدد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك راجع لاعتماد كل دولة أو هيئة على محددات كمية وأخرى نوعية يتم من خلالها تحديد المؤسسة إن كانت تابعة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أم لا، والجزائر كغيرها من الدول انفردت بتعريف خاص للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، في حين سعت جاهدة للنهوض بهذا القطاع سواء من خلال سن جملة من القوانين التشريعية والتنظيمية لهذه المؤسسات، أو من خلال هياكل وصناديق داعمة لها.

الفرضية الثانية: تعتبر أيضا فرضية صحيحة وذلك من خلال ما تم إدراجه في الفصل الثاني حيث أن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة صيغ تمويلية عديدة ومتنوعة منها ما هو تقليدي ومنها ما هو حديث ويعتبر غير دارج كالتمويل برأس مال المخاطر والفاكتورينغ...

هذه المصادر على تنوعها إلا أن البيئة التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تزال تعاني من مشاكل تجعل هذه المؤسسات تتجه نحو التمويل الأصغر الذي يعتبر كبديل تمويلي سهل الحصول عليه وأقل تكلفة وأقل تعقيدا. كما يعتبر وجهة للأشخاص عديمي الدخل.

الفرضية الثالثة: تم إثبات صحة الفرضية الثالثة من خلال الفصل الثالث حيث أثبتت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر دعمها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال القروض الممنوحة الأشخاص من أجل إنشاء مشاريعهم المصغرة أو من خلال الخدمات غير المالية والتي تساهم بشكل كبير في إنجاح هذه المشاريع.

وبشكل عام، فقد خلصنا إلى جملة من النتائج منها:

:نتائج الدراسة

:النتائج النظرية

- من خلال تحليلنا للتعاريف المختلفة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يظهر لنا أن هذه التعاريف لا تعطي صورة واضحة لهذا النوع من المؤسسات كما لا يمكن إيجاد تعريف موحد لها، وذلك لاعتماد كل دولة على معايير مختلفة كمية ونوعية تجعل الحصول على تعريف موحد لهذه المؤسسات أمرا صعبا.
- إن تدخل الدولة ضروري للنهوض بهذا القطاع من خلال خلق أجهزة دعم وتوفير المرافق والتمويل اللازم وكذا سن جملة من القوانين التنظيمية والتشريعية لهذه المؤسسات.
- للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة مساهمات جد فعالة في المؤشرات الاقتصادية للبلد.
- للتمويل المصغر نماذج مؤسسية خاصة بتقديمه لما له من أهمية اقتصادية واجتماعية.
- يعتبر القرض المصغر مصدر تمويلي مفروض على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ضل ارتفاع تكاليف المصادر التمويلية الأخرى

النتائج التطبيقية:

- كشفت نتائج الدراسة التطبيقية أن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ومن خلال عدد القروض الممنوحة أن الوكالة تقدم خدمات مالية ودعم مالي للمؤسسات المصغرة بشكل خاص في حين تشكل هذه الأخيرة ما يفوق نسبة 98% من قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- كما كشفت الدراسة أن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر قد قدمت خدمات غير مالية في إطار مرافقة المستفيدين من القروض المصغرة.
- القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية المدية موجهة للصناعة الصغيرة والفلاحة بنسب أكبر من القطاعات الأخرى حيث يقدر عدد القروض الممنوحة لقطاع الصناعة والفلاحة بـ 11269قرض و4064قرض على الترتيب وذلك لما يتوافق مع طبيعة المنطقة وكذا تماشيا ومتطلبات السوق المحلية والوطنية.

- تقدم الوكالة خدمات مالية وغير مالية للنساء والرجال بنسب متفاوتة مع أفضلية للنساء بمجموع 14151 قرض أغلبها في قطاع الصناعات الصغيرة والحرف، مقابل 6239قرض للرجال.
- يستهدف جهاز القرض المصغر المقدم من طرف الوكالة الفئات الهشة والمناطق الريفية ومناطق الظل.
- تساهم الوكالة من خلال خدماتها المالية وغير المالية في إعادة إدماج فئات معينة في المجتمع مثل خريجي المؤسسات العقابية وذوي الاحتياجات الخاصة وذلك بدعمهم لإنشاء مشاريعهم الخاصة.
- العدد الأكبر للقروض الممنوحة هي قروض لشراء المواد الأولية ب: 18721قرض في المقابل نجد عدد القروض الممنوحة في اطار التمويل الثلاثي لم تتعدى 1669 قرض وذلك راجع إلى نسبة الفوائد المطبقة على التمويل والتي لا تتناسب والتوجهات الدينية للمجتمع الجزائري.
- من خلال دراستنا تبين لنا أن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر هي المهيمن على صناعة التمويل المصغر ولها الدور الأساسي في نجاح أو فشل برنامج القرض المصغر، خاصة في إطار التمويل الثلاثي.

التوصيات:

بناءا على ما تم التوصل إليه من خلال بحثنا هذا نقدم التوصيات التالية:

- رفع قيمة القرض المصغر بما يتناسب وقيمة العملة ومستوى التضخم.
- العمل على إلغاء الفائدة على القروض الممنوحة، وإيجاد بدائل تمويلية أخرى لا تتعارض ومقومات المجتمع الجزائري مثل: التمويل الإسلامي.
- توحيد الهيئات الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في هيئة واحدة متخصصة على أن يكون لها علاقة بالبنوك.
- فتح المجال أمام المؤسسات الغير الحكومية لتقديم القرض المصغر وذلك من أجل كسر هيمنة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر على هذا المجال.
- تبسيط وتسهيل الإجراءات الإدارية للحصول على القرض المصغر.
- توسيع رقعة المستهدفين من طرف جهاز القرض المصغر.
- توجيه القرض نحو القطاعات الحساسة والتي توفر منصب شغل أكثر وذات قيمة مضافة أكبر.
- توجيه الدعم نحو المؤسسات الناشئة أيضا.

– التركيز على الجانب الإعلامي لتوعية الأفراد بأهمية المشاريع المصغرة خصوصا فئة الجامعيين.

– الاستفادة من التجارب العالمية سواء فيما يخص القرض المصغر أو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

آفاق الدراسة:

بعد معالجتنا لهذا الموضوع تبين لنا بعض التساؤلات التي يمكن أن تكون مواضيع بحوث مستقبلية جديرة بالدراسة نذكر منها:

– دور التمويل الأصغر في دعم المقاولاتية الثقافية.

– شركات رأس مال المخاطر ودورها في النهوض بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

– دراسة فعالية القرض الحسن كآلية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولا: المراجع باللغة العربية.

I. الكتب:

1. بوراس أحمد، **تمويل المنشآت الاقتصادية**، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، الجزائر، 2008.
2. خبابة عبد الله، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية تحقيق التنمية المستدامة**، دار الجامعة الجديدة، الطبعة1، مصر، 2013.
3. رابح خوني، رقية حساني، **أساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، دار الراية، عمان، الأردن، 2015.
4. سعاد نايف، **إدارة الأعمال الصغيرة (أبعاد للريادة)**، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة1، الأردن، 2005.
5. صلاح الدين حسن السيسي، **قضايا اقتصادية معاصرة**، دار غريب، القاهرة، مصر، 2002.
6. طارق الحاج، **مبادئ التمويل**، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الطبعة1، الأردن، بدون سنة نشر.
7. طاهر محسن منصور الغالبي، **إدارة وإستراتيجية منظمة الأعمال الصغيرة والمتوسطة**، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة1، عمان، الأردن، 2009.
8. عبيد علي الحجازي، **مصادر التمويل**، دار النهضة العربية، مصر، 2001.
9. عبير الصفدي الطوال، **التأجير التمويلي**، دار المنهاج والتوزيع، عمان، الأردن، 2015.
10. علي لطفي، **الاستثمارات العربية ومستقبل التعاون العربي**، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2009.
11. محسن أحمد الخضيري، **التمويل بدون نقود**، مجموعة النيل العربية، القاهرة، مصر، 2001.
12. مُحَمَّد إبراهيم عبد الرحيم، **اقتصاديات الاستثمار والتمويل والتحليل المالي**، مؤسسة شباب الجامعة للنشر والتوزيع، الطبعة1، الأردن، 2008
13. مُحَمَّد النجار، **تنمية وتطوير المشروعات الصغيرة في الوطن العربي**، نيوبوك، بدون بلد النشر، 2016.
14. مُحَمَّد محمود المكاوي، **تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في البنوك الإسلامية**، دار الفكر والقانون، الطبعة1، المنصورة، مصر، 2018.
15. نبيل جواد، **إدارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع"مجد"، الطبعة1، لبنان، 2006.

II. المجلات والدوريات:

1. أميرة دريس، بشرى دريس، **معوقات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مجلة اقتصاديات المال والأعمال، المجلد 01، العدد04، جامعة ميلة، الجزائر، 2017.
2. إيمان حيولة، **ترقية ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كأداة للنهوض بالاقتصاد الوطني**، مجلة البحوث والدراسات العلمية، المجلد13، العدد01، جامعة المدية، الجزائر، 2019.
3. بومدين طيبي، خديجة العمري، **إشكالية تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر وآليات دعمها"التمويل برأس مال المخاطر كنموذج"**، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد07، العدد03، جامعة بشار، الجزائر، 2021.
4. حبيبة بن زغدة، **شركات رأس مال المخاطر كآلية لدعم المؤسسات الناشئة في الجزائر**، حوليات جامعة بشار، المجلد07، العدد03، جامعة بشار، الجزائر، 2021.
5. حبيبة عبدلي، **النظام القانوني المستحدث لتمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر**، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، المجلد11، العدد1، 2022.
6. سامي فؤاد براك، السعيدي رجال، **التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كمدخل للتنوع الاقتصادي**، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، المجلد04، العدد02، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2017.
7. سعيد بعزيز، مخلوفي طارق، **دور برامج التمويل متناهي الصغر في تمويل المشاريع المصغرة في الجزائر**، مجلة الاقتصاد والقانون، العدد01، 2018.
8. سليمة بوعوينة، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كأداة فعالة للحد من البطالة في الجزائر**، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد02، العدد17، جامعة تيبازة، الجزائر، 2017.
9. شريف لدهم، **دور التأهيل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لمواجهة التغيرات العالمية**، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد08، العدد02، جامعة البليدة، الجزائر، 2017.
10. عبد القادر مطاي، قسول أمين، بلقلة إبراهيم، **التمويل الأصغر في الجزائر بين الواقع والمأمول –دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر**– مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، االعدد03، جامعة شلف، الجزائر، 2018.
11. عبد الكريم مسعودي، **دور حاضنات الأعمال في مرافقة وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد06، العدد01، جامعة أدرار، الجزائر، 2018.
12. علي بختي، سليمة بوعوينة، **المؤسسات الناشئة، الصغيرة والمتوسطة في الجزائر(واقع وتحديات)**، مجلة دراسات وأبحاث، المجلد12، العدد04، 2020.

13. عثمان ولد الصافي، علماوي أحمد، ذهبية بن عبد الرحمن، **واقع التمويل الأصغر في الجزائر وآفاق تطويره لما بعد جائحةكورونا(كوفيد–19)، دراسة تقييميه لتجربة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في الجزائر**، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد06، العدد02، 2020.

14. فاطمة بن العايش، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية للحد من أزمة البطالة بالجزائر**، مجلة التنمية الاقتصادية، المجلد03، العدد06، جامعة عنابة، الجزائر، 2018.

15. مُحَّد مداحي، أحمد عزوز، **إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مجلة العلوم الإدارية والمالية، المجلد02، العدد01، جامعة الوادي، الجزائر، 2018.

16. مختار بودالي، **الصيغ التمويلية المتاحة للمؤسسات الناشئة في الجزائر**، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد08، العدد02، جامعة بشار، الجزائر، 2021.

17. مصطفى بورنان، علي صاولي، **الاستراتيجيات المستخدمة في دعم وتمويل المؤسسات الناشئة(حلول لإنجاح المؤسساتالناشئة)**، مجلة دفاتر اقتصادية، المجلد11، العدد01، 2020.

18. منير لحواج، **آليات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المحلية**، مجلة دراسات العدد الاقتصادي، رقم20أ، جامعة الأغواط، الجزائر، 2013.

19. نبيلة ساسان، **إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية**، مجلة دراسات، العدد الاقتصادي، العدد24أ، جامعة الأغواط، الجزائر، 2015.

20. هشام بن عزة، بوثلجة عبد الناصر، **عرض وتقييم تجربة تمويل صندوق الزكاة الجزائري للمشاريع المصغرة(القرض الحسن) ومدى مساهمتها في الرفع من مستويات التشغيل والحد من البطالة**، مجلة العلوم المالية والإدارية، المجلد02، العدد01، 2018.

III. الأطروحات والمذكرات:

1. أحمد بوساق، **البيئة التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة(المعوقات والمقومات)–حالة الجزائر**– أطروحة دكتوراه، تخصص الإدارة المالية للمؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2021.

2. احميدة مالكيه، **متطلبات تأهيل المناخ الاستثماري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل أبعاد التنمية المستدامة**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة تبسة، الجزائر، 2022.

3. حكيم بوحرب، **دور أساليب التمويل المستحدثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، أطروحة دكتوراه، كلية العوم الاقتصادية والاجتماعية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، الجزائر، 2015.

4. شوقي شادلي، **تحليل العوامل المؤثرة على درجة توجه عينة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية لاستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ورقلة، الجزائر، 2017.

5. عبد الحكيم عمران، **تقييم تجربة بنك غرامين وأساليب تطويرها وتطبيقها في الجزائر**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، الجزائر، 2016.

6. عمار جميعي، **إستراتيجية التصدير في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة باتنة، الجزائر، 2011.

7. فاروق بن سالم، **دور إستراتيجية التوجيه نحو السوق في تحقيق التنمية المستدامة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخدمية**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، الجزائر، 2018.

8. مصطفى بوعقل، **آلية دعم وتطوير القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل تحديات العولمة**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سيدي بلعباس، الجزائر، 2018.

9. وسيلة سعود، **حوكمة المؤسسات كأداة لرفع أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، الجزائر، 2016.

10. حمزة علمي، **دور المقاولات الصغيرة والمتوسطة في انجاز مشروع المليون سكن في الجزائر خلال الفترة 2004-2009**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، الجزائر، 2011/2010.

11. مُحَمَّد الناصر محرزي، **دور المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، الجزائر، 2009/2008.

12. حسام غنو، إسحاق عتامة، **آليات ترقية ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة جيجل، 2020/2019.

13. خولة بالة، مريم بلال، **دور آليات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحسين العمل المقاولاتي لولاية أدرار**، مذكرة مقدمة ضمن متطلباتنيل شهادة ماستر، تخصص إدارة أعمال، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أدرار، الجزائر، 2022/2021.

14. زين العابدين جغبالة، **الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ودورها في دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، الجزائر، 2015/2014.

15. لمياء بليط، إيمان مزيود، **واقع وآفاق التمويل المصغر في الجزائر وآليات تطويره**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ميلة، الجزائر، 2020/2019.

16. مُحَمَّد أنور بعبوش، **فعالية آليات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2016/2015.

17. مُحَمَّد بدر الدين حلاق، **القرض الايجاري آلية لدعم المؤسسات الناشئة**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2022.

18. مسعود بدرة، بوضياف علاء الدين، **تحليل مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص إدارة مالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، الجزائر، 2017/2016.

19. هوارية موساوي، كوبي مبروكة، **مساهمة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة وكالة أدرار خلال الفترة(2015-2019)**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة ادرار، الجزائر، 2020/2019.

20. وردة مودع، **آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، الجزائر، 2016.

IV. مداخلات علمية:

1. سليمان ناصر، عواطف محسن، **تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية**، الملتقى الدولي، الأول حول الاقتصاد الإسلامي"الواقع ورهانات المستقل"، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة غرداية، الجزائر، 2011.

2. عبد الحكيم عمران، غزي مُحَمَّد العربي، **برامج التمويل الأصغر ودورها في القضاء على الفقر والبطالة**، مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي حول استراتيجيات الحكومة للقضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة المنعقد في كلية العلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة، يومي 15-16نوفمبر2012.

3. عبد الرزاق حميدي، عبد القادر عوينان، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من أزمة البطالة**– مع الإشارة لبعض التجارب العالمية– الملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة، الجزائر، 2010.

4. مفيد عبد اللاوي، ناجية صالحي، **إستراتيجية التمويل المتناهي الصغر الإسلامي في الجزائر لتحقيق التنمية المستدامة– دراسة حالة صندوق الزكاة بالجزائر**، ورقة بحثية مقدمة ضمن الملتقى الدولي الثاني حول المالية الإسلامية، جامعة سفاقس، تونس، 27جوان 2013.

V. التقارير والمراسيم التنفيذية:

1. صندوق النقد العربي، التقرير الاقتصادي العربي الموحد، بيئة أعمال المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية – الوضع الراهن والتحديات، 2017.
2. صندوق النقد العربي، التقرير الاقتصادي العربي الموحد، النهوض بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، 2019.
3. المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25-04-1993 المعدل والمتمم للأمر 75-59 المؤرخ 26-09-1975 المتضمن القانون التجاري الجزائري، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد27.
4. المرسوم التنفيذي رقم 84-188 المؤرخ في 06-07-1994، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد44.
5. الأمر رقم 90-96 المؤرخ في 10-01-1996 المتعلق بالاعتماد الايجاري في الجزائر، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد3.
6. المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المتعلق بإنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد54، المؤرخة في 10-09-1996.
7. الأمر رقم 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار المؤرخ 20-08-2001، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد47.
8. المرسوم التنفيذي رقم 03-78المؤرخ 25-02-2003، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد13، المؤرخة في 26-02-2003.
9. المرسوم التنفيذي رقم 04-13 المؤرخ في 22-01-2004 المتعلق بالقرض المصغر الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد06، المؤرخة في 25-01-2004.
10. المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22-01-2004 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قوانينها الأساسية، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 06.
11. المرسوم التنفيذي رقم 04-15 المؤرخ في 22-01-2004 المحدد لشروط الإعانة المقدمة للمستفيدين من القرض المصغر، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد06
12. المرسوم التنفيذي رقم01-04 المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين على البطالة، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 03، المؤرخة في 03-03-2004.
13. المرسوم التنفيذي رقم 04-134 المتضمن القانون الأساسي لصندوق ضمان قروض استثمار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد27، المؤرخ 28-04-2004.

14. المرسوم التنفيذي رقم10-156 المؤرخ في 20-06-2010 المعدل والمتمم للمرسوم رقم 03-514 المؤرخ في 30-09-2003 المتعلق بدعم إحداث النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد39.

15. القانون رقم 17-02 المؤرخ في 10-01-2017، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد02، المؤرخة في 11-01-2017.

16. المرسوم التنفيذي رقم 20-329 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08-09-1996 المتضمن تغيير تسمية الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد7، المؤرخة في 25-11-2020.

VI. **المواقع الالكترونية:**

1. موقع الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية:www. anade. dz.
2. موقع الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة: www. cnac. dz.
3. موقع الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: www. angem. dz.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية:

1. Ministère de l'industrie et de la production pharmaceutique : Bulletin d'information Statistique de la PME.
2. khan,jazAhmed,**Islamic microcrédit : theory,policy and practice** ,2008.
3. Sébastien boy Et autres ,**Le guide de la micro finance, édition organisation**, paris, France,2006,P17.

الملاحق

الملحق رقم: 01



الملحق رقم: 02.



الملحق رقم :03



الملحق رقم: 04

وزارة التضامن الوطني و الأسرة و قضايا المرأة
الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

برنامج دعم و إنشاء شبكة وطنية للمستفيدين من جهاز القرض المصغر

الأعمال مدا

حي 1516 مسكن عدل - عين النعجة - الجزائر
البريد الإلكتروني: www.angem.dz

عرض

يعمل قطاع التضامن الوطني من خلال الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر على ترقية العمل الحر و دعم التنمية المحلية والوطنية وتكريس فكرة تشجيع الإنتاج الوطني، و هذا في إطار سياسة الدولة التي ترمي إلى الرفع من مردودية و نوعية الإنتاج الوطني.

في هذا المنظور تطلق الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر برنامج دعم إنشاء شبكة وطنية [illegible] القرض المصغر حسب الشعب و الأنشطة.

و تعد هذه الشبكة [illegible] في مجال النشاط المصغر، [illegible] بصفة مستدامة للمنتوجات والخدمات [illegible] أكثر قوة و فعالية في مجال تسويق المنتوج الوطني.

كما تعمل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر على تعزيز التنسيق بين المقاولين لاسيما في المناطق الريفية و النائية، قصد تبادل المعلومات والتجارب خاصة في مجال تطوير المنتوجات و الخدمات و تسويقها.

تعريف الشبكة

الشبكة هي المسار أو الهيئة التي يلتقي فيها المقاولون قصد تحقيق أهداف مشتركة في إطار منظم و مهني.

إذ تسمح هذه الشبكة لكل عضو منها في خوض نهج قائم على المشاركة و التضامن الذي يعود بالفائدة للجميع.

أهداف الشبكة

- تنظيم قطاع المقاولاتية تحت مرجعية واضحة و مصرح بها.
- توفير المعلومات حول المشاريع والمناقصات العمومية والخاصة.
- المساهمة في دعم المقاولين الجدد بالتكوين و بتعزيز القدرات أو بالحصول على مشاريع.
- تبادل الخبرات و المعارف قصد تحسين وتطوير الأداء والارتقاء بجودة المنتوجات و الخدمات.
- تفادي تعثر المشاريع و ذلك عن طريق توفير المعلومات عن المهن و في مناهج التسيير.
- إيجاد تكامل في عمل المقاولين عن طريق توفير معلومات عما يملكه كل مقاول من معدات وخبرات وإمكانيات أخرى.
- تسهيل عمليات الاندماج بين المؤسسات المصغرة لإقامة جبهات تستطيع مواجهة المشاريع الكبيرة أو تشكيل تجمعات من أجل إقامة مشاريع في إطار شراكة.

دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

يكمن دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في توفير المرافقة والدعم و الاستشارة الفنية اللازمة لهذه الشبكة مع السهر على تعزيز قدرات الناشطين فيها.

للاستفسار

الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر تضع تحت خدمتكم:

- 10 فروع جهوية
- 49 مديرية ولائية
- 562 خلية مرافقة
- أكثر من 900 مرافق و مرافقة.

الملحق رقم :05

وزارة التضامن الوطني و الأسرة و قضايا المرأة

الوكالـة الوطنيـة لتسيـير القـرض المصغـر

تمكين المرأة اقتصاديا: واجب وتحدي

للنساء اللواتي في حالة بطالة، أو يمارسن عملا مؤقتا و غير منتظم أو اللواتي بلا دخل،

للنساء الراغبات في إنشاء أو استئناف نشاط اقتصادي مصغر مدر للدخل حتى في البيت،

لكـــــن في حاجة إلى الإمكانيات المالية، تولي وزارة التضامن الوطني و الأسرة و قضايا المرأة اهتماما كبيرا لطموحات النساء حاملات المشاريع و ذلك بمرافقتهن في مسارهن لتمكينهن اقتصاديا.

حي 1516 مسكن عدل - عين البالحة - الجزائر

الموقع الالكتروني: www.angem.dz

الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

تستجيب لاحتياجات النساء عن طريق جملة

الخدمات المالية

- سلفة بدون فوائد لشراء مواد أولية و التي لا تتجاوز كلفتها 100000 دج قد تصل إلى 250000 دج في ولايات الجنوب.
- قروض بنكية بدون فوائد لا تتجاوز كلفة [illegible] 10 دج، لأجل إنشاء نشاطات جديدة.

الخدمات غير المالية

- المرافقة والنصح و المتابعة من طرف مرافقات الوكالة.
- التكوين في مجال إنشاء و تسيير المؤسسات المصغرة للنساء حاملات المشاريع أو المقاولات.
- التكوين في مجال التربية المالية للنساء اللواتي نشأن مشاريعهن المصغرة في البيت.
- تنظيم صالونات لعرض و بيع المنتوجات و الخدمات المنجزة من طرف النساء.
- الاستفادة من خدمات البوابة الكترونية الخاصة بالإعلانات المجانية، قصد الترويج للمنتوجات و الخدمات وتسويقها.

بإمكان النساء الاستفادة أيضا من:

- فترة تأجيل التسديد مقدرة بثلاث سنوات (3).
- فترة تسديد القرض تصل مدتها إلى ثمان سنوات (8).

لطلب قرض مصغر، يجب:

- بلوغ سن 18 فما فوق،
- عدم امتلاك مداخيل أو إمتلاك مداخيل غير ثابتة و غير منتظمة،
- إثبات مقر الإقامة،
- التمتع بمهارات أو قدرات تتوافق مع النشاط المرغوب انجازه،
- عدم الاستفادة من مساعدة أخرى لإنشاء النشاطات،
- الالتزام بالتسديد حسب الجدول الزمني: القرض للبنك، السلفة بدون فوائد للوكالة.

عند الإستجابة لشروط التأهيل لجهاز القرض المصغر:

تقوم مرافقة الوكالة بـ:

- دراسة المشروع،
- توجيه النساء من خلال النصح و المرافقة لتجسيد النشاط الاقتصادي،
- عرض الملف لدى لجنة التأهيل و التمويل على مستوى الوكالة الولائية.

بمن يجب الاتصال ؟

بالفرع المحلي التابع للوكالة و الأقرب من مقر الإقامة :

- خلية المرافقة على مستوى الدائرة ،
- المديرية الولائية.

للمزيد من التفاصيل:

زوروا موقعنا الالكتروني: www.angem.dz

الملحق رقم : 06

وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة
الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

فروض بنكية بدون فوائد
مكملة بسلف **بدون فوائد** من الوكـالة
لإنشاء نشاطاتكم المصغرة التي لا تتجاوز كلفتها
1 000 000 دج

أنتم في حالة بطالة، أو تمارسون عملا مؤقتا غير مضمون أو أنتم بلا دخل
ترغبون في انشاء نشاطكم المصغر
لكنكم في حاجة الى الامكانيات المالية

الوكالة تسمح لكم بالحصول على :
- قرض بنكي بدون فوائد
- سلفة بدون فوائد

بإمكانكم أيضا
- الاستفادة من فترة تأجيل تسديد قرضكم المصغر مقدرة بثلاث سنوات (3).
- الاستفادة من فترة تسديد قرضكم المصغر، مدتها ثماني سنوات (8).

تمويل لا يتجاوز كلفته 1 000 000 دج، قصد اقتناء عتاد صغير ومواد أولية ودفع المصاريف الضرورية للانطلاق في النشاط.

حي 1516 مسكن، عمارات H3، H2، H1 عين العالحة، جسر قسنطينة– الجزائر
www.angem.dz
Agence Nationale de Gestion du Microcrédit

الإمتيازات والمساعدات الممنوحة لكم :
- الإرشاد، النصح والمرافقة في إطار انجاز نشاطكم؛
- ضمان القرض البنكي؛
- التكوين؛
- الامتيازات الجبائية.

لطلب قرض مصغر يجب :
- بلوغ سن 18 فما فوق؛
- عدم امتلاك مدخول أو مداخيل غير ثابتة و غير منتظمة؛
- إثبات مقر الإقامة؛
- التمتع بمهارة تتوافق مع النشاط المرغوب انجازه؛
- عدم الاستفادة من مساعدة أخرى لإنشاء النشاط؛
- القدرة على دفع المساهمة الشخصية المقدرة بـ 1% من الكلفة الإجمالية للمشروع؛
- تسديد الاشتراكات لدى صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة (0.5 % من القرض البنكي)؛
- الالتزام بالتسديد حسب الجدول الزمني :
 - القرض البنكي؛
 - السلفة بدون فوائد للوكالة.

للاستعلام أو لإيداع طلبكم

إذا كنتم قابلين للتأهيل

المرافق : مقر الدائرة يتوفر بـ :
- فحص طلبكم،
- توجيهكم نحـ... لتحقيق مشروعكم
- إرسال ملفكم إلـ... الولائي.

كي تصبحوا مؤهلين

لابد أن تتحكم لجنة التأهيل والتمويل الموافقة على مشروعكم،

بعد موافقة لجنة التأهيل و التمويل،

تقوم المديرية الولائية بإعداد قرار التأهيل والتمويل الذي يسمح بتمويل مشروعكم.